المحكمة الدائمة للشعوب

المؤسس: ليلو باسو (إيطاليا)

الرئيس:، فيليب تيكسييه (من فرنسا)

نواب الرئيس: لويزا إيروندينا دي سوسا (البرازيل)
خافيير جيرالدو مورينو (كولومبيا)
هيلين جارفيز (أستراليا - كمبوديا)
نيلو روسي (إيطاليا)

الأمين العام:جياني توغنوني (إيطاليا)

الحكم

جلسة حول قتل الصحفيين

الأمانة العامة:
فيا ديلا دوجانا فيكيا 00186-5 روما- هاتف : 0039 066877774
البريد الإلكتروني: ppt@permanentpeoplestribunal.org
www.permanentpeoplestribunal.org

A Safer World For The Truth

الإصدار:
سبتمبر 2023

عنوان الإصدار:
فري برس انليمتد
ويسبرسترات 3
أمستردام (هولندا)

الصور في هذا الإصدار:
جراسيلا روسيتو

تصميم هذا الإصدار:
بابيت هيلهورست

تصميم الخرائط:
إيلاريا شيروبيني

الرقم الدولي الموحد للكتاب: 9789082156911

تايوتحملا لودج

1.	**مقدمة**	**4 ص**
2.	**الإطار العام**	**8 ص**
2.1	مهمة المحكمة	8 ص
2.2	سبب أهمية حرية الصحافة في حياتنا الجماعية	9 ص
2.3	حرية الصحافة أمر لا غنى عنه لوجود ديمقراطية حقيقية	9 ص
2.4	سلامة وحرية الصحفيين تحمي جميع المواطنين	10 ص
3.	**الجلسة الافتتاحية**	**12 ص**
4.	**القضايا الثلاث الخاضعة لحكم المحكمة**	**14 ص**
4.1	المكسيك	15 ص
4.2	سريلانكا	53 ص
4.3	سوريا	71 ص
5.	**تحليل الوضع في ضوء الجلسة الافتتاحية والقضايا الثلاث**	**92 ص**
6.	**قصور الإطار الحالي للمبادرات الدولية والإقليمية**	**96 ص**
7.	**النتائج**	**104 ص**
8.	**التوصيات**	**106 ص**
9.	**ملاحظات ختامية**	**110 ص**

الملاحق

I.	النظام الأساسي للمحكمة الدائمة للشعوب	**112 ص**
II.	طلب إنشاء محكمة شعبية معنية بقتل الصحفيين	**119 ص**
III.	عريضة الاتهام	**123 ص**
IV.	قائمة الوثائق المقدمة أو المشار إليها من قبل المحكمة الدائمة للشعوب	**134 ص**
V.	الجلسة الافتتاحية	**147 ص**
VI.	جلسة استماع حول المكسيك	**149 ص**
VII.	جلسة استماع حول سريلانكا	**153 ص**
VIII.	جلسة استماع حول سوريا	**156 ص**
IX.	الجلسة الختامية	**159 ص**

حضر أعضاء هيئة القضاة شخصيًا في الجلسة الافتتاحية للمحكمة في 2 نوفمبر2021. من اليسار إلى اليمين: القضاة إدواردو بيرتوني، ومارسيلا توراتي، ومارينا فورتي، وفيليب تيكسييه، وحضر نيابة عن المحكمة الدائمة للشعوب جياني توجنوني، وسيمونا فروداتاريو.

1. مقدمة

الإجراءات

وفقًا للوظائف المنصوص عليها في نظامها الأساسي (الملحق 1)، قبلت المحكمة الدائمة للشعوب في نوفمبر 2020 طلبًا لفتح إجراء للتحقيق في مقتل الصحفيين بسبب عملهم، كنتيجة حتمية لهجمات عنيفة ومحاولات أخرى لإسكات أصواتهم (الملحق 2) . وقد نقلت هذا الطلب منظمات حرية الصحافة، وحرية الصحافة غير المحدودة، ولجنة حماية الصحفيين ومراسلون بلا حدود، بالتعاون مع المركز السوري للإعلام وحرية التعبير ومركز العدالة والمحاسبة.

ونظرًا لتعقيد القضايا التي تم التعبير عنها في الطلب ولائحة الاتهام اللاحقة المقدمة إلى هذه المحكمة في سبتمبر 2021 (الملحق 3) وتم إخطار السلطات بها في أكتوبر من نفس العام، حُدّد موعدًا للجلسة في حدث افتتاحي عُقد في لاهاي في 2 نوفمبر 2021 (الملحق 5) وفي ثلاث جلسات استماع موضوعية مخصصة على التوالي لثلاث قضايا وطنية تم تحديدها واختيارها كممثلة للمشهد العالمي لانتهاكات حقوق الإنسان والإفلات من العقاب التي يعمل فيها العديد من الصحفيين حول العالم: المكسيك وسريلانكا وسوريا (الملاحق 6 و7 و8).

وعلى عكس الجلسة الافتتاحية، التي كانت مخصصة لإعادة بناء الطبيعة المنهجية لمشكلة الإفلات من العقاب في مناطق جغرافية متعددة، أوضحت جلسات الاستماع الموضوعية الثلاث خصوصيات السياقات الوطنية الفردية المختارة، على أساس الأدلة الشفوية والمكتوبة التي تضمنت أيضًا الظروف التي فقد فيها ثلاثة صحفيين حياتهم نتيجة لعملهم وهم ميغيل أنخيل لوبيز فيلاسكو من المكسيك ولاسانثا ويكرماتونج من سريلانكا ونبيل وليد الشربجي من سوريا.

ويوجد شيء مشترك بين هذه الأحداث، وفقًا للائحة الاتهام، يتمثل في "استمرار الإفلات من العقاب، دون وجود منظور ملموس للعدالة في البلد المعني" (لائحة الاتهام، ص 6). كما أنها، وفقًا للائحة الاتهام، "تعكس نمطًا أوسع من العنف ضد الصحفيين في هذه السياقات، وتوضح الطرق التي تخفق بها هذه الدول، بالفعل أو الامتناع، في الوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان" (لائحة الاتهام، ص 6).

وعقدت الجلسات الثلاث في 26-27 أبريل 2022 في مكسيكو سيتي، وبالنسبة لقضيتي سريلانكا وسوريا، في 21-31 مايو 2022 و16-17 مايو 2022 في لاهاي.

وخلال المرحلة التحضيرية التي سبقت تنظيم الجلسات، حصلت المحكمة من المنظمات التي تقدمت بالطلب على مواد إثباتية واسعة وكاملة ومفصلة لدعم الاتهام ونظرت في قدر كبير من المواد المكتوبة الأخرى عن كل بلد (الملحق 4).

وفقًا لما يقتضيه النظام الأساسي، دعت الأمانة العامة للمحكمة الدائمة للشعوب الدول الثلاث إلى ممارسة حقوقها في الدفاع خلال جلسات الاستماع العامة. وتجدر الإشارة إلى أن أيًا منها لم ترد سواء على الإخطار ببدء أعمال المحكمة أو على الدعوة اللاحقة للمثول في الجلسات وفقًا للموعد المحدد للدفاع.

وتشكلت هيئة القضاة، التي عقدها رئيس المحكمة الدائمة للشعوب والأمين العام للمحكمة (حسب الترتيب الأبجدي) من: السيد/ **إدواردو بيرتوني** (من الأرجنتين)، المقرر الخاص السابق لحرية التعبير، لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان؛ السيد/**جيل إتش بورينجر** (من أستراليا) عميد سابق وزميل باحث أول فخري في كلية القانون، جامعة ماكواري، سيدني؛ والسيدة/ **مارينا فورتي** (من إيطاليا)، صحفية مستقلة؛ والسيد/ **ماريا روساريا غوغليلمي** (من إيطاليا)، قاضٍ، نائب رئيس لجنة القضاة الأوروبيون من أجل الديمقراطية والحريات؛ والسيدة/ **هيلين جارفيس** (من أستراليا – كمبوديا)، الرئيس السابق لقسم دعم الضحايا في الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا (ECCC) ونائب رئيس المحكمة الدائمة للشعوب؛ والسيد/ **نيلو روسي** (من إيطاليا)، قاض سابق في محكمة النقض العليا، القسم الجنائي، ونائب رئيس المحكمة الدائمة للشعوب؛ والسيد/ **كالبانا شارما** (من الهند)، صحفي

تشكلت هيئة القضاة، التي عقدها رئيس المحكمة الدائمة للشعوب وأمينها العام، من (حسب الترتيب الأبجدي): إدواردو بيرتوني (الأرجنتين)، المقرر الخاص السابق لحرية التعبير، لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان؛ وجيل إتش بورينغر، (أستراليا)، العميد السابق وزميل أبحاث أول فخري حاليًا في كلية الحقوق، جامعة ماكواري، سيدني؛ ومارينا فورتي (إيطاليا)، صحفية مستقلة؛ وماريا روساريا غوغليلمي (إيطاليا)، قاضية ونائبة رئيس رابطة ميديل (رابطة القضاة الأوروبيون من أجل الديمقراطية والحريات)؛ وهيلين جارفيس (أستراليا-كمبوديا)، الرئيس السابق لقسم دعم الضحايا في الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا (ECCC) ونائبة رئيس المحكمة الدائمة للشعوب؛ ونيلو روسي (إيطاليا)، القاضي السابق بمحكمة النقض العليا، القسم الجنائي، ونائب رئيس المحكمة الدائمة للشعوب؛ وكالبانا شارما (الهند)، صحفية مستقلة؛ وفيليب تيكسي (فرنسا)، قاضي سابق في محكمة النقض الفرنسية ورئيس المحكمة الدائمة للشعوب؛ ومارسيلا توراتي مونيوز (المكسيك)، صحفية مستقلة. تم تسليم ملخص حكم هذه المحكمة في لاهاي بتاريخ 19 سبتمبر 2022 (الملحق 9).

القضاة المشاركون في هذه الجلسة بالمحكمة الدائمة للشعوب في جلسة الاستماع الخاصة بقضية سوريا. من اليسار إلى اليمين «القضاة نيلو روسي، ومارينا فورتي، ومارسيلا توراتي، وهيلين جارفيس، وفيليب تيكسييه، المدعون العامون (وهم ليسوا جزءًا من هيئة القضاة) ألمودينا برنابيو، وجوانا فريفيت، والقاضي كالبانا شارما، والأمين العام للمحكمة الدائمة للشعوب جياني توجنوني وسيمونا فروداتاريو نيابة عن المحكمة الدائمة للشعوب، والقاضي إدواردو بيرتوني.

القاضي جيل بورينجر الذي شارك في جلسات الاستماع عن بعد.

تظهر هيئة القضاة في جلسة الاستماع في سريلانكا، مع القاضية ماريا روساريا جوجليلمي في أقصى اليسار.

مستقل؛ والسيد/ **فيليب تيكسييه** (من فرنسا)، قاضٍ سابق في محكمة النقض الفرنسية ورئيس المحكمة الدائمة للشعوب؛ والسيدة/ **مارسيلا توراتي مونيوز** (من المكسيك)، صحفية مستقلة.

وتم تسليم ملخص الحكم الصادر عن هذه المحكمة في لاهاي في 19 سبتمبر 2022 (الملحق 9).

اختصاص المحكمة الدائمة للشعوب

المحكمة الدائمة للشعوب هي محكمة رأي دولية تأسست عام 1979 ويقع مقرها في روما. وتتمثل وظائفها الرئيسية، وفقًا لنظامها الأساسي لعام 2018، في التالي:

منبر للشفافية، والحق في الكلام، وتأكيد حقوق الشعوب المعرضة لانتهاكات خطيرة ومنهجية من جانب الجهات الفاعلة العامة والخاصة، على الصعيدين الوطني والدولي، الذين ليس لديهم إمكانية الإحالة والوصول إلى الهيئات المختصة في المجتمع الدولي المنظم؛

أداة لتوضيح والتحقق من وجود الانتهاكات الملموسة وشدتها ومسؤولياتها والإفلات من العقاب عليها، فضلاً عن تدابير العدالة والتعويض الواجبة؛
شاهد ومروج لبحوث تهدف إلى سد الثغرات المؤسسية والعقائدية في القانون الدولي الحالي[1].

وكما هو مذكور في المادة 12 من نظامها الأساسي، "يجوز للمحكمة الدائمة للشعوب أن تستلم طلبات موجهة من الحكومات أو الهيئات الحكومية، فضلاً عن المجموعات أو الحركات التي تمثل، على المستويين الوطني و/أو الدولي، مصالح المجتمعات"[2]. لا تتمتع المحكمة الدائمة للشعوب بالأهلية القانونية لإصدار أحكام ملزمة، وبالتالي لا يتعين عليها مراعاة المبادئ المعترف بها دوليًا المطبقة على الإجراءات الجنائية. ومع ذلك، تنص المادة 17 من نظامها الأساسي على الالتزام بإبلاغ "كل حكومة وسلطة ومجموعة خاصة معنية بالقضية ويتم إبلاغها على النحو الواجب بالاتهامات/ لوائح الاتهام أو التحقيقات المعنية، وتعطيها فرصة كافية للمشاركة في كل مرحلة من مراحل الإجراءات، من خلال تقديم الأدلة والدفاع"[3].

سياق لائحة الاتهام

كما ورد في لائحة الاتهام المقدمة إلى هذه المحكمة، تكمن الأسباب الأساسية التي دفعت المنظمات إلى طلب تدخل المحكمة الدائمة للشعوب في "العدد المثير للقلق" للصحفيين الذين قتلوا بسبب عملهم، من ناحية، وفي غياب العدالة في جميع القضايا تقريبًا من ناحية أخرى.
ودعمًا لهذا الادعاء، أفادت مجموعة المدعين العامين (الملحق 10) أن 1400 صحفي على الأقل قتلوا منذ عام 1992 وأن 68٪ من هذه الحالات لم يُعاقب مرتكبوها.

وتعتبر جرائم القتل والإفلات من العقاب، بالنسبة للمدعين العامين، "النتيجة الحتمية لبيئة معادية لحرية الصحافة، تتميز بالمضايقات والاعتداءات العنيفة أو غير ذلك من محاولات إسكات الصحفيين" (لائحة الاتهام، ص 4).

وعلى وجه الخصوص، اعتبروا الإفلات من العقاب عامل خطر كبير لمجتمع الصحفيين وللأداء الفعال للمؤسسات الديمقراطية، ويتسبب في وجود تداعيات على قدرة كل مجتمع على الاستفادة من حرية المعلومات والمشاركة بنشاط في الحياة الديمقراطية لبلدانهم.

إن التركيز على ظاهرة الإفلات من العقاب، إلى جانب كونه علامة تحذير، هو في الواقع عنصر يبرر تدخل المحكمة نفسها التي تقدم حكمًا، وهو فعليًا يمثل رأيًا دوليًا ملحوظًا، حتى وإن لم يكن ملزمًا قانونًا. بل يهدف هذا الحكم إلى ملء الفراغ القانوني من خلال أصوات ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والشعوب.

---

1 Permanent Peoples' Tribunal, Statute, 27 December 2018, available at: http://permanentpeoplestribunal.org/wp-content/uploads/2019/05/Statute-of-the-PPT_ENG_FINAL.pdf, p. 1.
2 Ibid., p. 6.
3 Ibid., p. 7.

وكما هو مذكور في نظامها الأساسي، فإن وظيفة المحكمة الدائمة للشعوب هي أن تكون "أداة للتوضيح والتحقق من وجود الانتهاكات الملموسة وشدتها ومسؤولياتها والإفلات من العقاب عليها، فضلاً عن تدابير العدالة والتعويض الواجبة" (النظام الأساسي للمحكمة الدائمة للشعوب، الصفحة 1)، في محاولة للمساهمة في زيادة الوعي العام بالقضايا ذات الصلة بالديمقراطية، والاستجابات الملائمة للحقوق المؤسسية والقضائية والاجتماعية والسياسية لحالات حقوق الإنسان والشعوب.

ويمكن تتبع الاهتمام الذي توليه هذه المحكمة للإفلات من العقاب في مجمل مجموعة الاجتهادات القضائية التي أصدرتها على مدى سنوات عديدة، لا سيما في جلسة الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية في أمريكا اللاتينية (1989-1991).

وعلى الرغم من ارتباطها بسياقات تاريخية وسياسية مختلفة، إلا أن اعتباراتها حول أسباب وآليات وعواقب الإفلات من العقاب على الديمقراطية لا تزال ذات أهمية اليوم ومرتبطة بهذا الحكم وتمثل، في الواقع، افتراضات تحرك إجراءات المحكمة في مختلف مجالات اختصاصها المنصوص عليها في نظامها الأساسي.

وفي حكمها الصادر عام 1991، لاحظت المحكمة أن "الإفلات الممنهج من العقاب يمكن أن يعرض الحقوق والمساحات التي يكسبها المجتمع المدني للخطر. وكلما زاد تشويه سمعة الحكومات الديمقراطية التي لا ترغب في معالجة مشكلة الإفلات من العقاب، كلما زاد ركود عملية التحول الديمقراطي، حيث يتم تقويض المثل الأعلى للديمقراطية والتنمية الاجتماعية، وللسياسة بشكل عام إن لم يكن للنظام السياسي بأكمله.

وفيما يتعلق بأسر الضحايا، أقرت المحكمة الدائمة للشعوب، في الوقت نفسه، بأن "الأسر لا تتأثر فقط بفرض عبء المعاناة عليها، ولكن أيضًا من الإحباط والعجز بسبب العلم بأنه ليس لديهم فرصة لتحقيق العدالة" (المحكمة الدائمة للشعوب، الإفلات من العقاب على الجرائم ضد الإنسانية، الحكم، بوغوتا، 22-25 أبريل 1991، ص 12).

وبالنسبة لهذه الجلسة الخاصة بقتل الصحفيين، طلب المدعون من المحكمة الدائمة للشعوب إصدار حكمًا شاملًا بشأن: "الطبيعة المنهجية والمسؤوليات المتعلقة بالتهديدات الموجهة ضد وسائل الإعلام، وقتل الصحفيين على وجه الخصوص؛ موجهين اتهامات بانتهاكات حقوق الإنسان ضد ثلاث دول فيما يتعلق بقضية معينة، والسياق الأوسع للصحفيين الذي وقعت فيه جرائم القتل هذه "(لائحة الاتهام، ص 5).

2. الإطار العام

2.1 مهمة المحكمة

اختارت المحكمة أن تركز تحليلها على حالات قمع حرية التعبير الشديدة من خلال الصحافة ووسائل الإعلام الأخرى، التي نُفِّذت من خلال سلسلة من جرائم القتل الوحشية للصحفيين في ثلاث دول، بعيدة جغرافيًا ومختلفة عن بعضها البعض من الناحية الاقتصادية والسياسية والمؤسسية، وهي المكسيك وسريلانكا وسوريا.

وقد تم إنجاز هذه المهمة بدقة وكفاءة، من خلال الاستماع إلى إفادات الشهود، واستشارة الخبراء، وتحليل الوثائق، وتقييم استنتاجات المدعي العام بشكل نقدي، من أجل تحديد المسؤوليات، ليس فقط الفردية ولكن أيضًا الجماعية والمؤسسية، عن جرائم قتل الصحفيين والعاملين في مجال الإعلام.
وبناءً على ذلك، يقدم الحكم سرداً للسياقات الخاصة التي ارتكبت فيها الجرائم ضد الصحفيين، وأساليب تنفيذها الأكثر شيوعًا، بقصد التخويف وإسكات الأصوات المتبعة، والمصالح التي وجهت أيدي الجناة وسلحتهم.

ويتمثل الجانب الأساسي الذي تم تناوله في الإفلات الممنهج من العقاب الذي يتمتع به أولئك الذين أمروا بارتكاب أعمال القتل ونفذوها، ومناخ القمع والإرهاب المعمم الذي يُجبر فيه الصحفيون والإعلاميون على العمل في تلك البلدان.

وفي الوقت نفسه، تدرك المحكمة أن القضايا التي نظرت فيها ليست سوى بعض أكثر المظاهر تطرفًا ودموية لمجموعة واسعة من القيود والهجمات على حرية التعبير والمعلومات التي تنفذ بدرجات متفاوتة من جانب مراكز القوة العاملة في أجزاء أخرى كثيرة من العالم.

وفي الواقع، فإن نظرها لتلك الحالات – على الرغم من أنها تركز على الأحداث الإجرامية التي وقعت في المكسيك وسريلانكا وسوريا وتهدف إلى التعبير بأمانة عن حجم هذه الأحداث وخطورتها غير العادية – سيحاول أن يستخلص، من الوقائع المثبتة والجرائم التي أعيد تمثيلها، وهو بمثابة مؤشرات أكثر عمومية عن التأثير الهائل للحرمان من حرية المعلومات المؤثرة على الناس والسكان ومؤسسات الحكم، وبالتالي على سيادة القانون والإمكانيات الديمقراطية.

ومن هنا تأتي الحاجة إلى توضيح المبادئ الأساسية المشتركة بين هيئة القضاة حول أهمية حرية التعبير الكاملة وقيمة الصحافة الحرة:

- في المجتمعات الحديثة التي تكون فيها المعلومات الحرة والدقيقة والتعددية بُعدًا أساسيًا للحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وشرطًا مسبقًا للمشاركة الديمقراطية للمواطنين – لا يمكن للدول أن تقتصر على حماية حرية المعلومات باعتبارها حرية "من" القيود القانونية غير الليبرالية؛

- على الرغم من أن هذه الحرية "السلبية" لا تزال تشكل الأساس الرئيسي وغير الملموس لضمان حرية المعلومات، فإن هذا الأساس ضعيف بنفس القدر مقابل المعايير التي تضع قيودًا غير مبررة على الأنشطة الإعلامية، وبواسطة أفعال السلطات الهادفة إلى تنفيذ أشكال من الرقابة الوقائية على نشر الأخبار والآراء؛

- في "المجتمع المعلوماتي"، يتضمن "العقد" الذي يُلزم المواطنين والدولة بشكل مثالي – الذي يحدد شروط علاقتهم وشروط ولائهم المتبادل – التزامًا إضافيًا: وهو حماية إيجابية للمعلومات باعتبارها منفعة عامة أساسية وكحق فردي يجب ضمان التمتع الفعلي به؛

- يقع على عاتق جميع الدول التزام قانوني وسياسي باعتماد سياسات تعزز وتدعم تطوير تدفقات المعلومات المجانية والمتعددة مع تدابير مصممة لتلائم السياقات المحلية المختلفة؛

- حتى عندما يتسم الإطار القانوني للمعلومات رسميًا بالمبادئ والقواعد التي تضمن الحرية والتعددية، تظل الدول في حالة تقصير جسيم فيما يتعلق بالتزامها بالحماية إذا لم تتخذ تدابير مناسبة لمواجهة الهجمات على الصحفيين والعاملين في مجال الإعلام، بما في ذلك التهديدات والمضايقات والترهيب بمختلف الوسائل؛ والعنف والاختفاء القسري وقتل أولئك الذين يساهمون في حرية المعلومات؛

- في السياقات المتطرفة مثل تلك التي تولت المحكمة تحليلها، حيث يكون الحق في الحصول على المعلومات هدفًا للقمع العنيف والدامي، على الدول أن تفترض كأولوية الالتزام بسلامة وأمن أولئك الذين يساهمون في مهمة إيصال المعلومات بصفاتهم وأدوارهم المهنية المختلفة.

2.2 سبب أهمية حرية الصحافة في حياتنا الجماعية

وتلعب حرية الصحافة (التي تشمل جميع وسائل الإعلام في هذا الحكم) دورًا حاسمًا ليس فقط في تحسين نوعية حياة الناس ولكن في كثير من الحالات، حتى في بقائهم على قيد الحياة. وفي الواقع، فإن الصلة بين حرية المعلومات وبقاء الناس على قيد الحياة أمر واضح في العديد من مجالات الحياة الجماعية، مثل الأحداث الطبيعية الشديدة والأنشطة الاقتصادية التي تضر بشكل خطير بالبيئة والصحة الجماعية وعدم اتخاذ تدابير مناسبة لحماية العمل وكذلك حالات الحبس الجائر للمواطنين وأشكال الاضطهاد الإجرامي للمجتمعات في مناطق معينة.

وإذا لم يتم وصف المخاطر والأخطار التي تهدد نوعية حياة الأفراد والمجتمعات على وجه السرعة من جانب الصحافة الحرة، وإذا لم يتم لفت الانتباه النقدي للرأي العام إلى مواقف التضرر، يمكن للسلطات العامة أن تظل جامدة وغير مبالية، وتختار عدم التدخل أو تتدخل بعد فوات الأوان.

2.3 حرية الصحافة أمر لا غنى عنه لوجود ديمقراطية حقيقية

إذا كان بإمكان حرية الصحافة أن تقرر بقاء البشر على قيد الحياة ونوعية حياتهم بشكل عام، فإن الديمقراطية تحتاج أيضًا إلى صحافة حرة ومستقلة حتى تكون فعالة وتعمل بكفاءة.

ومن الواضح أن المواطنين فقط الذين يمكنهم الحصول بحرية ومن مصادر متعددة على معلومات كافية عن المجتمع والاقتصاد والسياسات الحكومية وأنشطة البرلمانيين، هم القادرون على المشاركة بنشاط في المناقشة العامة وممارسة حقوق الديمقراطية بوعي: مثل الحق في التصويت والحق في التجمع والحق في تكوين الجمعيات وبشكل أعم، جميع حقوق المبادرة والنشاط السياسي التي ناضل المواطنون من أجلها وحققوها بشكل رسمي في دول مختلفة.

ونحن نتفق مع التأكيدات على أن الديمقراطية هي "نظام تداول الآراء والمعتقدات مع ضمان الاحترام المتبادل"[4]، حيث تكون الكلمات مهمة للغاية. ويجب أن تكون الكلمات الحرة "الدقيقة والمحددة والمباشرة وغير المضللة وغير المنومة"[5] التي لا يمكن أن يضمنها إلا نظام الحرية والتعددية لمصادر المعلومات، حيث تقدم هذه المعلومات للمواطنين الأفراد والسكان ترياقًا فعالًا ضد المعلومات والدعاية الكاذبة التي يمكن أن ينشرها أصحاب السلطة السياسية أو مراكز القوة الاقتصادية أو القوة الإجرامية.

ولذلك، بدون حرية التعبير وحرية الصحافة لا يمكن أن تكون هناك ديمقراطية حقيقية وعادلة، ولا يمكن تحقيق هدف "المواطنة" الواعية والنشطة والملتزمة، التي هي أساس الديمقراطية نفسها وعمودها الفقري.

وقد تم التأكيد على هذه المبادئ رسميًا في المواثيق والاتفاقيات الدولية التي توالت واحدة تلو الأخرى منذ عام 1948 (عام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان) حتى يومنا هذا، حيث يتضمن الحق في حرية الرأي والتعبير دائمًا حرية "اعتناق الآراء دون تدخل والسعي إلى المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها عبر أي وسيلة وبغض النظر عن الحدود"[6].

4 G. Zagrebelsky , *lectio magistralis*, 26 March 2015, Biennale Democrazia, Turin (http://2015.biennaledemocrazia.it/2015/07/07/generazioni-la-lectio-di-gustavo-zagrebelsky-a-bd/index.html in Italian).

5 Ibid.

6 The Universal Declaration of Human Rights of 10 December 1948, Article 19; and notably the International Covenant on Civil and Political Rights of 16 December 1966, Article 19; the European Convention on Human Rights, Article 10 and Article 17; and the American Convention of Human Rights, Article 13.

وعلاوة على ذلك، لا يمكن أن تغطي الحماية الممنوحة لحرية الصحافة "فقط المعلومات والآراء التي يتم الترحيب بها أو التي تعتبر غير مؤذية أو محايدة، ولكن..... أيضًا المعلومات أو الآراء التي تثير الصدمة أو الإزعاج" لأنها "مطلوبة لمصلحة التعددية والتسامح وروح الانفتاح التي بدونها لا يوجد مجتمع ديمقراطي"[7].

وتردد هذه الكلمات صدى تصريح أوليفر ويندل هولمز القاضي في المحكمة العليا الأمريكية، الذي قال في عام 1919 بأن السوق الحرة للأفكار تعني "حرية الفكر، ليس لأولئك الذين يشاركوننا وجهات نظرنا، ولكن لأولئك الذين يعتنقون أفكار نكرهها"[8]. وبعد سنوات عديدة، بمناسبة أحكام 1989 و1990 التي استبعدت إمكانية معاقبة أولئك الذين حرقوا العلم الأمريكي، أثناء الاحتجاجات. وصرح قاض آخر في المحكمة العليا الأمريكية، يدعى ويليام برينان قائلاً: "إذا كان هناك مبدأ أساسي في دستورنا، فهو أن الحكومة لا تستطيع حظر" التعبير عن فكرة، فقط لأن المجتمع يعتبرها مسيئة"[9].

ولا يمكن تبرير القيود المفروضة على حرية التعبير والصحافة إلا إذا كانت ممارسة تلك الحرية تضر بالحقوق والحريات الفردية الأساسية الأخرى مثل الشرف والسمعة أو المصالح الحيوية للمجتمع. ولكن في جميع هذه الحالات، وكذلك في الحالات التي تستخدم فيها حرية الصحافة للتحريض على الكراهية العنصرية أو الدينية والتمييز، يجب عمل توازن بين الحقوق والمصالح المتضاربة وحرية الصحافة.

وباختصار، تمثل حرية التعبير الضمانة الأساسية للفكر النقدي وهي الأداة التي تجعل من الممكن تصحيح الأخطاء في السياسات التي تضر المجتمع؛ وضمان جميع الحريات الفردية الأخرى والمشاركة الفعالة للمواطنين بدون تسلط في الحياة العامة.

2.4 سلامة وحرية الصحفيين تحمي جميع المواطنين

تعتبر الهيئات الدولية المبادئ التي تضمن سلامة الصحفيين وحرية عملهم شرطًا مسبقًا أساسيًا لأي تعايش حر ومتحضر ومكونًا ضروريًا للنظام الديمقراطي.

وتؤكد وثيقة أساسية حول هذه القضية، وهي خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب، التي تمت صياغتها في عام 2021 وتم تحديثها بمرور السنين، على أن "سلامة الصحفيين ومكافحة إفلات قاتلهم من العقاب أمران أساسيان للحفاظ على الحق الأساسي في حرية التعبير، الذي تضمنه المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، حيث تعد حرية التعبير حق فردي، ولا ينبغي قتل أي شخص من أجله، ولكنها أيضًا حق جماعي يمكّن الأفراد من خلال تسهيل الحوار والمشاركة والديمقراطية، وبالتالي يجعل التنمية المستقلة والمستدامة أمرًا ممكنًا"[10].

وتضيف الوثيقة: "في المناخ الذي يكون فيه الصحفيون آمنين، سيتمكن المواطنون من الوصول إلى معلومات جيدة بسهولة وتصبح العديد من الأهداف ممكنة نتيجة لذلك مثل: الحكم الديمقراطي والحد من الفقر والحفاظ على البيئة والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والعدالة وثقافة حقوق الإنسان، وذلك على سبيل المثال لا الحصر. وبالتالي، في حين أن مشكلة الإفلات من العقاب لا تقتصر على الفشل في التحقيق في مقتل الصحفيين والعاملين في مجال الإعلام، فإن الحد من قدرتهم على التعبير يحرم المجتمع ككل من مساهمتهم الصحفية ويؤدي إلى تأثير أوسع على حرية الصحافة حيث يؤدي مناخ الترهيب والعنف إلى فرض الرقابة الذاتية. وفي مثل هذا المناخ، تعاني المجتمعات لأنها تفتقر إلى المعلومات اللازمة لتحقيق كامل إمكاناتها"[11].

كما شعر الاتحاد الأوروبي مؤخرًا بالحاجة إلى دق ناقوس الخطر بشأن سلامة الصحفيين. وأشارت المفوضية الأوروبية من حيث المبدأ، إلى أن "التزام الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه باحترام حرية وسائل الإعلام والتعددية يرتكز.... على أساس المادة 11 من ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي ("الميثاق"). ويشمل الحق في حرية التعبير، المنصوص عليه في نفس المادة، حرية اعتناق الآراء وتلقي ونقل المعلومات والأفكار دون تدخل من السلطة العامة وبغض النظر عن الحدود. وتعني هذه المبادئ والحقوق مجتمعة أنه يجب أن يكون المواطنون قادرين على الوصول إلى مصادر متعددة للمعلومات والآراء، وبالتالي السماح لهم بتكوين الآراء، ومراقبة الحكومات، والحصول على المعلومات اللازمة لممارسة حقهم في التصويت بحرية. وتتحمل الدول الأعضاء مسؤولية توفير بيئة مواتية لوسائل الإعلام والصحفيين من خلال التدابير القانونية والإدارية والعملية".

7 The European Court of Human Rights expressed this view in two judgments in 1985 and 1986 (Lingens v. Austria 8 July 1986 and Barthold v. Federal Republic of Germany 25 March 1985).
8 In his famous dissent from the US Supreme Court decision in *Abrams* v. *United States (1919)*.
9 In the US Supreme Court majority decision in *Texas v Johnson* (1989).
10 United Nations, UN Plan of action for the safety of journalists and the issue of impunity, CI-12/CONF.202/6.
11 Ibid.

وأشارت المفوضية مؤكدة على أن "الاتحاد الأوروبي يُعتبر على نطاق واسع أحد أكثر الأماكن أمانًا للصحفيين وغيرهم من العاملين في مجال الإعلام"، إلى أن "العدد المتزايد من التهديدات والاعتداءات المادية والقانونية والإلكترونية على الصحفيين وغيرهم من العاملين في مجال الإعلام خلال السنوات الماضية والموثقة، من بين أمور أخرى، في تقارير سيادة القانون الصادرة عن المفوضية لعامي 2020 و2021 تشكل اتجاهًا مثيرًا للقلق. حيث استمر عدد التنبيهات المتعلقة بالهجمات والاعتداءات والمضايقات ضد الصحفيين وغيرهم من الإعلاميين في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في الازدياد. وكان الهجوم الإرهابي على صحيفة شارلي إبدو الأسبوعية، والذي أسفر عن مقتل 12 شخصًا في عام 2015 في فرنسا، واغتيالات الصحفيين الاستقصائيين دافني كاروانا غاليزيا في عام 2017 في مالطا، وجان كوتشياك وخطيبته مارتينا كوشنيروفا في عام 2018 في سلوفاكيا، بمثابة دعوة قوية لتحسين حماية الصحفيين – وتم تسليط الضوء بشكل أكبر على الحاجة إلى مناقشة سلامة الصحفيين في جميع أنحاء الاتحاد الأوروبي من خلال القضايا الأخيرة التي مازالت قيد التحقيق حاليًا، مثل مقتل الصحفي اليوناني جيورجيوس كارايفاز والصحفي الهولندي بيتر دي فريس في عام 2012"[12].

وعلاوة على ذلك، أكدت محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، في قرار تاريخي صدر مؤخرًا، أن حرية التعبير، لا سيما في مسائل المصلحة العامة، "هي حجر الزاوية لوجود مجتمع ديمقراطي". فبدون ضمان فعال لحرية التعبير، يضعف النظام الديمقراطي ويحدث انهيار للتعددية والتسامح وآليات الرقابة والشكوى من تعطيل المواطنين عن العمل، وفي الواقع، يكون ذلك بمثابة إيجاد أرض خصبة لترسيخ الأنظمة الاستبدادية. وبالمثل، ناقش قانون السوابق القضائية للمحكمة هذا التأثير على ضحايا العنف وعلى الصحفيين الآخرين الذين قد يخشون تكرار هذا النوع من انتهاكات حقوق الإنسان، ونتيجة لذلك، فرض الرقابة الذاتية على عملهم"[13].

وعلاوة على ذلك، تفتح الحرب الدائرة في أوكرانيا فصلاً دراماتيكيًا آخر حول وضع الصحفيين في أوروبا. فاليوم، وفي قلب أوروبا، نشهد تكرارًا للحالات التي حدثت للأسف في العديد من مناطق الحروب الأخرى، حيث عمل الصحفيون، وهم في الغالب من الشباب المستقلين، على مسؤوليتهم الخاصة دون حماية كافية ووقعوا ضحية لأعمال عنف الحرب أو الأعمال الانتقامية الوحشية.
وتذكر الجمعيات التي تتعامل مع الصحافة التي تغطي الصراع أن حرية الصحافة مكفولة دوليًا فقط في عدد صغير نسبيًا من البلدان وأنه في العديد من الدول في إفريقيا وأمريكا اللاتينية وجنوب شرق آسيا، تتعرض هذه الحرية للخطر من خلال هجمات الأشخاص الأقوياء المحليين أو زعماء المافيا.
ومع إشارة محددة إلى الحروب والنزاعات: "غالبًا ما يجد الصحفيون العاملون في ساحات الحروب أنه من المستحيل القيام بعملهم بسبب القوانين السيادية والديكتاتوريين الذين يدفعونهم، بالتهديد أو الترهيب، إلى عدم نشر الأخبار، مما يجبرهم بالتالي على فرض الرقابة الذاتية"، متذكرين العديد من الصحفيين الشجعان من "كل" الجنسيات الذين قُتلوا أثناء أداء عملهم حتى في الحروب التي نسيتها وسائل الإعلام الغربية)إنترنت بلا حدود ومعلومات بلا حدود).(أو تجاهلتها.

12 Brussels, 16.9.2021 C (2021) 6650 final Commission Recommendation of 16 September 2021, on ensuring the protection, safety and empowerment of journalists and other media professionals in the European Union.
13 Case of Bedoya Lima et al. v Colombia Judgment of 26 August 2021. (Merits, reparations and costs)

3. الجلسة الافتتاحية

بمناسبة يوم الأمم المتحدة الدولي لإنهاء الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين، الذي تم الاحتفال به في 2 نوفمبر، افتتحت هذه الدورة الخامسة والأربعين لمحكمة الشعب الدائمة بجلسة استماع حضرها ممثلو المنظمات المشاركة، تمثل في شخص ليون فيليمز، الذي كان في ذلك الوقت مدير السياسات والبرامج في الصحافة الحرة غير المحدودة والبارونة هيلينا كينيدي أوف ذا شوس كيو سي، عضو اللجنة رفيعة المستوى للخبراء القانونيين حول حرية الإعلام؛ وكريستوف ديلوار، الأمين العام لمنظمة مراسلون بلا حدود؛ وجويل سيمون المدير التنفيذي للجنة حماية الصحفيين؛ وألمودينا برنابيو، المدعي العام الرئيسي لجلسة المحكمة الدائمة للشعوب وحضرها كذلك 31 شاهد وخبير قدموا إفاداتهم حول جوانب مختلفة من الظاهرة قيد النظر.

واستمعت الجلسة الافتتاحية إلى قضايا تهديدات ضد الصحفيين، بدءًا بشهادة ماريا ريسا[14] الحائزة على جائزة نوبل للسلام، ورئيسة موقع رابلر، وهو موقع إخباري فلبيني على الإنترنت، والتي أبلغت هذه المحكمة بعدة وقائع من التشهير الرقمي التي شملتها هي شخصيًا والتي وضعتها في سياق الاستبداد والعنف والإفلات المعمم من العقاب الذي يميز طبيعة الحكومة الحالية في الفلبين. وبالنسبة إلى الحائزة على جائزة نوبل، يعتبر العنف الرقمي أحد مظاهر ضعف الديمقراطية، التي "تموت بسبب آلاف الجروح"، وهي إحدى الطرق العديدة التي يتم من خلالها إعاقة الوصول إلى الحقائق والمعلومات المستقلة.

واتضح اتساع نطاق هذه الجريمة الرهيبة من خلال شهادات وردت من مجموعة من السياقات المختلفة تمامًا. وقام بافلا هولكوفا، الصحفي الاستقصائي والمحرر الإقليمي لأوروبا الوسطى في مشروع الإبلاغ عن الجريمة المنظمة والفساد، وجيروين أكرمانز، مراسل آرتي إل نيويس في ألمانيا، بإعادة تكوين العقبات التي ما زالا يواجهانها في التعرف على مرتكبي جرائم قتل زملائهم يان كوتشياك وستان ستوريمان، التي حدثت، في الحالة الأولى في جورجيا، في سياق تحقيقات النظام الروسي في عام 2008. وعلى وجه الخصوص، في هذه القضية الثانية، لم تقدم المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان (محكمة ستراسبورغ) ولا المحكمة الجنائية الدولية إجابات شاملة ولم تعترف بالمسؤولين عن جريمة قتل وقعت في سياق الحرب ولم تعاقبهم، مما يشكل سابقة قد تكون لها عواقب وخيمة على قضايا أخرى في المستقبل.

وعلى نفس المنوال، أدلت الحقوقية كارينا موسكالينكو بشهادتها حول تجربتها في قضية مقتل آنا بوليتكوفسكايا وديمتري خولودوف ويوري شجيكوتشين، الذين قُتلا في أوقات وظروف مختلفة بسبب عملهم في فضح الفساد السياسي والمؤسسي في روسيا. وتبين الحالات الثلاث، بحسب الشاهدة الخبيرة، وجود نمط فيما يتعلق بارتكاب الجريمة وطريقة إنكار السلطات الروسية لها. كما أقرت محكمة ستراسبورغ في قضية آنا بوليتكوفكسايا، أنه لم يقم محققو الدولة بجمع الأدلة والمعلومات وفقًا للإجراءات المناسبة.

واستمعت المحكمة الدائمة للشعوب أيضًا لشهادة ماثيو كاروانا غاليزيا، نجل الصحفية المالطية دافني كاروانا التي قُتلت في أكتوبر 2017، بعد نشرها معلومات حول الفساد عالي المستوى في البلاد، مما يدل على العقبات والتأخير في التحقيق وتواطؤ المسؤولين الحكوميين في التستر على جريمة القتل، بما في ذلك احتمال فقدان الأدلة المذكورة في العديد من القضايا الأخرى التي نظرت فيها هذه المحكمة.

وشهدت هاتيس جنكيز، أرملة الكاتب الصحفي في صحيفة واشنطن بوست جمال خاشقجي، الذي قُتل داخل القنصلية السعودية في إسطنبول في أكتوبر 2018، على الجهود العديدة المبذولة لاعتقال المسؤولين، ولا سيما ولي العهد السعودي. وأرجأت السلطات التركية الإجراءات بدرجة كبيرة، بينما أخفقت مؤسسات إقليمية ودولية أخرى في اتخاذ خطوات لتحقيق العدالة في جريمة القتل.

وأوضحت الشهادات اللاحقة أمام هذه المحكمة، بما في ذلك تلك التي أدلت بها إيرين خان، مقرر الأمم المتحدة الخاص المعنية بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير وكريستوف ديلوار، الأمين العام لمنظمة مراسلون بلا حدود؛ وجويل سيمون، المدير التنفيذي للجنة حماية الصحفيين؛ فاتو جاني سنغور، المدير الإقليمي للمادة 91 لغرب إفريقيا، الاتجاهات العالمية وأسباب وعواقب الإفلات من العقاب على جرائم قتل الصحفيين.

14 On 29 September 2022, subsequent to her testimony to this Tribunal, Maria Ressa was also named a recipient of the Clooney Foundation for Justice's inaugural Albie Awards, an honour that recognises "courageous defenders of justice" whose jobs place them at risk.

وبالإضافة إلى ذلك، تحدث كلا من رايسا كاريلو، المدير القانوني لمؤسسة حرية الصحافة في كولومبيا؛ ونديم حوري المدير التنفيذي لمبادرة الإصلاح العربي؛ وكاويلفيون جالاجر كيو سي، المحامي في دوتي ستريت تشامبرز، حول العوائق القانونية التي تحول دون تحقيق العدالة للصحفيين الذين قتلوا انتقامًا من عملهم، مع الإشارة إلى بعض السيناريوهات الوطنية في آسيا وإفريقيا وأمريكا اللاتينية.

وعلى الرغم من أن مناطق الحرب، مثل أفغانستان وسوريا، لا تزال الأكثر خطورة على الصحفيين، اتفق الشهود الخبراء على أن دولًا أخرى يمكن أن تكون أيضًا مميتة للصحفيين حيث إن المكسيك والهند والفلبين، وفقًا لأحدث الأرقام المقدمة إلى هذه المحكمة، هي البلدان التي يتعرض فيها الصحفيون أكثر من غيرها للخطر.

ويُظهر مؤشر حرية الصحافة العالمي بشأن الانتهاكات ضد الصحفيين، والذي يأخذ في الاعتبار ليس فقط عدد الهجمات ولكن أيضًا شدتها، تدهور الوضع في العالم بنسبة 17٪ في عام 2020 مقارنة بالعام السابق.

وفيما يتعلق باستحالة تحديد الرقم الدقيق للإفلات من العقاب، والذي يتراوح من 86٪ إلى 90٪ اعتمادًا على المصادر المستخدمة، أفاد الشهود بالواقع نفسه: أن المسؤولية الجنائية أو المدنية أو الإدارية لمرتكبي جرائم القتل ضد الصحفيين لا يتم التشكيك فيها أو يعاقب عليها أبدًا.

وبالإضافة إلى ذلك، نادرًا ما تتم معاقبة مسؤولية الدولة عن عدم احترام وحماية حرية الصحافة والصحفيين، وعندما يتم إصدار الأحكام، لا يتم تنفيذها.

وكانت الأسباب التي أشار إليها الشهود متنوعة ومرتبطة بالسياقات المرجعية المحلية والوطنية المحددة. وهنا أيضًا، يمكن تحديد الأنماط وهي: الدول الفاشلة، وعدم استقلال القضاء، والفساد، ونقص القدرة والإلمام بمعايير الحماية والتحقيق في الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين، ونقص أنظمة المعلومات الموحدة، ونقص التنسيق بين المدعين العامين، والفجوات بين السلطات المحلية والوطنية، وفي أغلب الأحيان، الافتقار إلى الإرادة السياسية للتحقيق والمقاضاة. كما يمكن اعتبار تواطؤ السلطات مع الجريمة المنظمة أو الجماعات المسلحة ظاهرة واسعة الانتشار.

ويساعد هذا السيناريو في تفسير الأداء غير الكافي الواضح بشكل صارخ للآليات التي تم الترويج لها على المستويين الإقليمي والدولي، والتي فشلت بشكل واضح في القضاء على الآفة التي تشكل الاختصاص القضائي لهذه المحكمة، والتي يتم تناولها بشكل أكبر في أحكامها وتوصياتها.

وأعلن الأمين العام ديلوار في الجلسة الافتتاحية: "المطالبة بالعدالة يجب أن تتغير من مجرد إقرار إلى تطبيق القانون الدولي في حماية وسلامة الصحفيين".

وفي حين أنه من الصحيح أنه قد تم اتخاذ العديد من الخطوات لضمان العدالة بمعرفة المؤسسات الإقليمية والدولية، وكذلك بعض البلدان، فقد تبين أيضًا أن المجموعة المتزايدة من الوثائق الدولية والقانون غير الملزم وقرارات المحاكم غير فعال على المستوى العملي للتغلب على العقبة الرئيسية أمام حماية الصحفيين والتي تتمثل في: الافتقار إلى الإرادة السياسية لإنهاء الإفلات من العقاب. ولسوء الحظ، يظل الإفلات من العقاب في العديد من السياقات الوطنية المختلفة" هو القاعدة".
وعلى المواطنين اتخاذ إجراءات على المستوى المحلي لتغيير هذا الوضع.

4. القضايا الثلاث الخاضعة لحكم المحكمة

في البلدان الثلاثة التي تم تناولها خلال إجراءات محكمة الشعب الدائمة – المكسيك وسريلانكا وسوريا – يعتبر العنف ضد الصحفيين العزل اتجاهًا مقلقًا وواقعًا مرعبًا وممنهجًا.

وكما ذكرنا في البداية، تمثل البلدان الثلاثة المعنية حالات شديدة من حالات القمع الدموي، والتي يجب بالتأكيد إدانتها بقوة أكبر مما كانت عليه في السابق، وفي نفس الوقت يتم تحليلها بعناية من حيث أسبابها وأشكال تنفيذها. ولكن هذا الإدانة والتحليل ليسا كافيين حيث تُظهر الحالات التي فحصناها أنه لا يتم بذل الكثير لتحديد المسؤوليات الفردية والجماعية والمؤسسية لهذه الظاهرة الرهيبة.

ويتمثل التزام المحكمة في تحديد القوى (الأنظمة الاستبدادية، الحكّام الاقتصاديون، السلطات الإجرامية) – في السياقات المختلفة قيد التحقيق – المهتمة بمعارضة وقمع حرية المعلومات وقمع الصحفيين، وإعادة بناء ديناميكيات الجرائم وثوابتها، والتحقيق في أسباب الإفلات من العقاب الذي يتمتع به مرتكبو جرائم القتل وأعوانهم.

وكان الهدف من هذه الجلسة لمحكمة الشعب الدائمة هو مراقبة خصوصيات ومتغيرات المواقف المختلفة، وفهم ثوابت العنف المرتكب ضد الصحفيين والإعلاميين، وإبراز أصول ومظاهر وأسباب عدم التسامح والقمع والقتل.

وبصرف النظر عن هذا، لا تزال هناك عناصر مهمة أخرى من الصورة العامة التي يتعين تحليلها مثل: التنظيم القانوني لوسائل الإعلام؛ والقيود المفروضة بشكل مباشر أو غير مباشر من الحكومات أو مصالح الشركات؛ والنقد المفرط وغير المدروس لوظيفة وسائل الإعلام من جانب أصحاب السلطة السياسية والجهات الفاعلة الأخرى، مما يؤدي إلى وصف الصحفيين بأنهم "أعداء"؛ وأيضًا درجة الحماية التي يمنحها القانون؛ ومستوى الحماية التي تمنحها وسائل الإعلام للصحفيين؛ وكذلك درجة الحماية التي تمنحها الدولة والمجتمع المدني للصحفيين وعائلاتهم.

وكانت القضايا الثلاث التي نظرتها المحكمة بالتفصيل هي قضايا مقتل ميغيل أنخيل لوبيز فيلاسكو من فيراكروز، المكسيك في 20 يونيو 2011، ولاسانثا ويكرماتونج من سريلانكا في 8 يناير 2009، ونبيل وليد الشربجي من سوريا في 25 مايو 2015.

ملاحظة حول المنهجية:

قبل النظر في القضايا الثلاث المحالة إلى المحكمة، نود أن نشير إلى أن أعداد الصحفيين القتلى تم تسجيله بشكل مختلف من جانب المنظمات المختلفة. ويقصر البعض عددهم على أولئك المسجلين رسميًا أو يعملون كصحفيين بدوام كامل، والبعض الآخر يشمل أولئك الذين يعملون في دور إعلامية قائمة في وظائف أخرى مثل مصور أو محرر، بينما نادرًا ما يُحسب هؤلاء، الذين يطلق عليهم أحيانًا "الصحفيين المواطنين"، الذين لم يتم تدريبهم مهنيًا ولكنهم يشاركون في نقل المعلومات من خلال مختلف أشكال وسائل الإعلام الموجودة اليوم. وأيضًا، تطبق بعض المنظمات بدقة المعيار الذي ينص على أن الوفاة يجب أن تكون مرتبطة بالعمل بشكل واضح، في حين أن منظمات أخرى، تدرك أن التحقيقات غالبًا ما تكون غير موجودة أو غير كافية، وأن الإدانات نادرًا ما تحدث، وتطبق افتراضًا بأن القتل كان متعلقًا بالعمل. ومع أخذ كل هذه العوامل في الاعتبار، يجب النظر إلى الأرقام المبلغ عنها بشكل عام على أنها أقل من الأعداد الحقيقية للقتلى، وربما إلى حد كبير في بعض الحالات.

4.1 المكسيك

صورة ميغيل وأجوستينا لوبيز فيلاسكو التي شاركها أفراد العائلة.

ميغيل أنجيل لوبيز فيلاسكو وميسايل لوبيز سولانا، الأب والابن في غرفة الأخبار بصحيفة نوتيفر (Notiver) في التسعينيات. (صورة: فيليكس ماركيز)

المواقع المكسيكية المشار إليها في هذا الفصل فيما يتعلق بحالات مقتل الصحفيين انتقامًا منهم بسبب عملهم

المكسيك: بين الفساد والإفلات من العقاب

على مدار ما يزيد عن 70 عامًا خضعت الحكومة الوطنية بالمكسيك لهيمنة الحزب الثوري المؤسساتي، حيث كان للرئيس سيطرة قوية على النظام السياسي بأكمله –فيما عُرف "بالديكتاتورية المثلى"- وكذلك على الفروع التنفيذية، والقضائية، والتشريعية من الحكومة، واستغل الأجهزة الحكومية بالكامل عن طريق العنف، والقمع، وشراء الأصوات لضمان فوز مرشح الحزب الثوري المؤسساتي في كل سباق رئاسي.

وفي الانتخابات الرئاسية التي عُقدت عام 2000، أصبح فيسنتي فوكس أول رئيس يأتي من حزب معارض وهو حزب العمل الوطني. وفي عام 2006، خلفه فيليبي كالديرون -الذي أتى أيضًا من حزب العمل الوطني- عبر انتخابات مشكوك فيها للغاية واجهتها احتجاجات كبيرة في عاصمة البلاد. وعقب أيام من تنصيبه في 1 ديسمبر 2006، بدأ كالديرون "حربه ضد المخدرات" – بتمويل مشترك مع الولايات المتحدة الأمريكية- وشرع في استراتيجية أمنية جديدة تتضمن إرسال الجيش إلى مناطق العنف بزعم محاربة عصابات المخدرات، فأغرقت هذه الاستراتيجية البلاد في العنف والقتال من أجل السيطرة على الأراضي.

ومنذ ذلك اليوم وتعيش المكسيك في حالة من العنف العام تجلت في مئات المذابح، وحالات الاختفاء، واكتشاف المقابر الجماعية، والتهجير القسري لمجموعات سكانية بأكملها، وعمليات الابتزاز الكبيرة والصغيرة. وهذه الجرائم بالإضافة إلى الجرائم الأخرى وانتهاكات حقوق الإنسان جميعها ارتفعت ارتفاعًا حادًا نتيجة للعديد من الأسباب من بينها استراتيجية العسكرة التي نتج عنها منظمات مسلحة عديدة ومجزأة، فضلًا عن السيطرة الإجرامية والفساد والتواطؤ بين الهياكل الإجرامية والحكومية. وهكذا استمر الإفلات من العقاب.

ولم تؤثر الانتخابات الرئاسية عام 2012 التي فاز فيها إنريكه بينيا نييتو مرشح الحزب الثوري المؤسساتي في المناخ العام للاضطرابات، بل بالأحرى استمر العنف والإفلات من العقاب. أما عن حكومة أندريس مانويل لوبيس أوبرادور الحالية –وهو الرئيس الذي ركب موجة الحركة الشعبية وأعلن عن نفسه بوصفه يساريًا- فقد توقفت عن متابعة القتال المباشر المعلن ضد عصابات المخدرات، مع زيادة المهام الشُرطية للقوات المسلحة في الوقت ذاته. واستمر العنف -بكل أشكاله المختلفة- في الزيادة؛ بل وحطم في بعض المناطق أرقامًا قياسية.

وهكذا ومنذ عام 2006 وحتى الآن، لم يقل مطلقًا عدد الجماعات الإجرامية، بل ظهرت جماعات جديدة تحارب للسيطرة على الأراضي وتوسيع الأقاليم التي يباشرون أعمالهم بها، ومن ثم تحويل أجزاء من البلاد إلى جيوب خارجة عن القانون. وفي ذات الفترة، أُعلن عن معلومات تشير إلى أن وزراء سابقين مسئولين عن الأمن العام بما في ذلك وزير دفاع سابق، بالإضافة إلى حكام، وقضاة، ومشرعين، ومسئولين حكوميين عملوا جميعهم في الجريمة المنظمة في الوقت الذي كانون يتظاهرون فيه بمحاربتها. وفي سياق العنف هذا والفساد العام زمع وجود جيوش مختلفة تحارب للسيطرة على الأراضي، وقعت الصحافة المكسيكية ضحية رئيسية لما سبق حسبما يتضح من العدد الكبير المتواصل من جرائم قتل الصحفيين.

الصحافة المكسيكية: في مرمى النيران

بين عامي 2000 و2022، قُتل 156 صحفي[15]، بما فيهم اثنتا عشرة امرأة في المكسيك "على الأرجح بسبب تقارير قاموا بإعدادها". وقد وقعت ثمانية وأربعون جريمة قتل في عهد كالديرون، و74 جريمة قتل في عهد بينيا نييتو، و36 جريمة قتل في السنوات الأربع الأولى من إدارة لوبيس أوبرادور الحالية.[16]

وخلال العقد الماضي، تصدرت المكسيك قائمة الدول الأكثر خطورة على الصحفيين -وذلك في مؤشرات غالبية منظمات الصحافة الحرة الدولية- حيث تخطت أعداد الصحفيين المقتولين الأعداد بالدول المتي أأعلنت بها الحرب مثل سوريا، والعراق، وأفغانستان، بل وتجاوزت الأعداد المكسيكية –حتى سبتمبر 2022- أعداد القتلى من الصحفيين في أوكرانيا.

15 https://articulo19.org/periodistasasesinados/ For the names of those journalists killed, see Annex III below.
16 A report delivered to the UN forced displacement rapporteurship by five organisations dedicated to press freedom,indicates that at least 58 journalists have been murdered as of 2018, during the current government, for various reasons.

وتعرض الصحفيون للقتل في 25 ولاية من أصل 32 ولاية تتكون منها الدولة المكسيكية. وفي حين أنه يُنظر إلى مكسيكوسيتي بوصفها مدينة آمنة من العنف إلا أنه قُتل بها اثنان من الصحفيين خلال نفس الفترة. ومع ذلك، يميل أغلبية الضحايا بالفعل إلى العيش خارج المدن الكبرى. وتعرض الصحفيون للقتل في أغلب الأحيان بالأسلحة النارية حيث يتم اعتراض طريقهم أثناء قيامهم بمهامهم الروتينية، أو أثناء مغادرة منازلهم أو مكاتبهم أو في الطريق بين الاثنين. وعلى الرغم من غياب السمات المشتركة بين كافة عمليات القتل، إلا أن كثيرًا من الضحايا كان يغطون موضوعات صحفية تتعلق بالشرطة، أو الجريمة، أو السياسة. وتقع الكثير من عمليات القتل في سياق العنف الشديد في مختلف الولايات، سواء عندما تتنازع مجموعات مسلحة مختلفة على السيطرة على الأراضي، أو عندما تمارس إحدى المجموعات السيطرة المطلقة.

وفي كثير من القضايا يأتي رد فعل الحكومات الفيدرالية أو المحلية بالنمط ذاته: الإعلان –ومن قبل بدء التحقيقات- عن أن عمليات القتل غير متصلة بمهنة الضحية.

وهناك ثمة اعتقاد خاطئ بأن عصابات المخدرات مسئولة عن المخاطر والتهديدات التي يواجهها الصحفيون المكسيكيون. ولكن ورد في التقرير السنوي لمنظمة المادة 19 الدولية على مدار سنوات عدة أن نصف التهديدات ضد الصحفيين تصدر من مسئولين حكوميين، وهو ما أكده أحدث تقرير سنوي لوزير الداخلية.[17] وصنفت لجنة حماية الصحفيين المكسيك بوصفها من بين الدول ذات أعلى المعدلات في الإفلات من العقاب نتيجة للجهود القليلة -أو بالأحرى انعدام الجهود- في متابعة الجرائم والمعاقبة عليها. وتحتل البلاد المرتبة السادسة على مستوى العالم من حيث الإفلات من العقاب ويقع بها أكبر عدد من جرائم قتل الصحفيين في نصف الكرة الغربي.

وطبقًا لمنظمة مراسلون بلا حدود: "يشكل التواطؤ بين المسئولين والجريمة المنظمة خطرًا شديدًا على سلامة الصحفيين، بل ويعيق النظام القضائي على كافة المستويات. ويتلقى الصحفيون الذين يغطون قصص سياسية أو جرائم حساسة، خاصة على الصعيد المحلي- تحذيرات وتهديدات ثم بعد ذلك يتم أحيانًا قتلهم بدم بارد. ويتعرض آخرون إلى الاختطاف ولا يظهرون مرة أخرى أبدًا، أو يهربون خارج البلاد بوصف ذلك السبيل الوحيد لضمان نجاتهم".

وهناك ثمة قائمة طويلة من الجرائم ضد الصحافة، حيث أن عدد عمليات القتل ليس بالإحصائية الباعثة على القلق الوحيدة: فمنذ عام 2003 وحتى الآن تعرض 29 صحفي –من بينهم أربع سيدات- إلى الاختفاء القسري، كما تم تسجيل 40 هجمة مسلحة على غرف الأخبار الإعلامية.

وفي عام 2021، سُجل تعرض صحفي واحد في المتوسط إلى هجوم بسبب عمله كل 14 ساعة. كما نزحت قسريًا موجات دورية من الصحفيين من منازلهم هاربين إلى مدن أخرى في المكسيك للنجاة بحياتهم. وتشير التقديرات إلى أنه بين عامي 2010[18] و2017، اضطر ما لا يقل عن 13 صحفيًا إلى مغادرة البلاد لحماية حياتهم والعيش في المنفي في الولايات المتحدة، أو كندا، أو أوروبا أو أي مكان آخر بأمريكا الجنوبية. وخلال تولي الحكومة الحالية، نزح 23 صحفي آخر[19] على الأقل. وغالبًا ما يُجبر هؤلاء الصحفيون أيضًا على التخلي عن مهنتهم.

كما ازدادت أيضًا القضايا القانونية ضد الصحفيين. حيث تعد المكسيك واحدة من أعلى الدول من حيث عدد الصحفيين (25 على الأقل) الذين يتم استهدافهم من جانب أجهزة حكومية فيدرالية مختلفة بواسطة برنامج التجسس "بيغاسوس" الذي طورته الشركة الإسرائيلية مجموعة إن إس أو، وذلك خلال إدارة بينيا نييتو. وكان من المفترض أن يُستخدم برنامج التجسس في المساعدة في مكافحة الجماعات الإجرامية. وعلى الرغم من التركيز على النوع من برامج التجسس، إلا أن المنظمات قد أشارت إلى قيام الأجهزة الحكومية، والمحلية، والفيدرالية المختلفة بالاستعانة بالكثير من برامج التجسس والموردين.

ولا تقتصر المصاعب التي يواجهها الصحفيون على أنهم يجدون أنفسهم في مرمى نيران الجماعات الإجرامية والمصالح السياسية، حيث أن عدم وجود لوائح تحكم الدعاية الحكومية يؤدي إلى قيام أصحاب العمل بمراقبة مراسليهم من أجل الحصول على التمويلات الحكومية المخصصة للدعاية الحكومية. ويحدث ذلك في مهنة تُعد العمالة والأجور غير المستقرة بها هي القاعدة في حين أن قليل من العاملين بها يكسبون أجورًا معيشية مع مزايا. ووفقًا لمنظمة مراسلون بلا حدود: "تُعد المكسيك واحدة من أعلى الدول في العالم من حيث تركز وسائل الإعلام، ومن الصعب للغاية دخول وسائل الإعلام المستقلة الأصغر إلى قطاع البث الإذاعي.

17 https://www.gob.mx/cms/uploads/attachment/file/644669/2021_04_Informe_estadistico.pdf
18 According to Reporters Without Borders (RSF), in Mexico the first records of displaced journalists were in 2010 with at least 10 cases.
19 According to Article 19.

وفي يومي 26-27 إبريل 2022، عقدت المحكمة الدائمة للشعوب جلسات استماع تتبع البروتوكولات الأمنية في مكسيكوسيتي. وفي تلك الجلسات العلنية، أدلى أحد عشر صحفي من الذين تم تهديدهم أو قُتل زملائهم، وأربعة من أفراد عائلات الصحفيين المقتولين، والعديد من الخبراء الأكاديميين، ومدعي عام سابق في الجرائم ضد الصحفيين، وخمسة ممثلين عن منظمات الدفاع عن حرية التعبير والصحافة بشهاداتهم.

وخلال هاذين اليومين من أواخر شهر إبريل، تم تزويدنا بنظرة عامة وطنية عن سياق الإفلات من العقاب، بالإضافة إلى حقائق عن مقتل كاتب العامود ميغيل أنخيل لوبيز فيلاسكو من ولاية فيراكروز وقد حصلنا عليها من عائلته.

ميلو فيلا: المستضعف المنسي

من بين 154 صحفي تم الإبلاغ عن مقتلهم على الأرجح بسبب عملهم، قُتل 31 صحفيًا في ولاية فيراكروز واختفى أربعة آخرون حيث تُعد فيراكروز هي الولاية الأكثر دموية بالنسبة للصحافة.

تمتد أراضي فيراكروز الشاسعة حتى خليج المكسيك. ويبلغ عدد سكانها 8 ملايين وهي رابع ولاية من حيث عدد السكان. وعلى الرغم من أن عمليات القتل بدأت خلال الحكومات السابقة، إلا أنها برزت بشكل خاص خلال حكومة خافيير دوارتي التابع للحزب الثوري المؤسساتي، والتي بدأت في ديسمبر 2010 وانتهت في أكتوبر 2016. وخلال تلك الفترة، قُتل ٨١ صحفيًا، واختفى ثلاثة، وهجر العشرات مهنتهم ولجئوا إلى ولايات أخرى، أو خرجوا إلى المنفى. وقد حدثت أكثر من عشرة في المائة من عمليات القتل المؤسفة التي وقعت في أنحاء المكسيك في فيراكروز خلال تلك الفترة.

وفي 20 يونيو 2011، عُثر على الصحفي وكاتب العامود بجريدة نوتيفر ميغيل أنخيل لوبيز فيلاسكو، وزوجته أوجستينا سولانا، وابنه ميشائيل لوبيز سولانا المصور بنفس الشركة مقتولين جميعهم في منزلهم بمدينة فيراكروز. وقد عُرف لوبيز فيلاسكو في النقابة باسم "ميلو فيلا" وهو الاسم المستعار الذي كان يوقع به عاموده الشهير عن السياسة، والجريمة، والفساد، والأحداث الأخرى في الولاية. ويمثل مقتل ميلو فيلا وأفراد عائلته نقطة تحول للنقابة بأكملها في وقت يسود فيه نزاع إقليمي في فيراكروز، وأيضاً رسالة إلى الصحفيين عما ينتظرهم هناك وفي جميع أنحاء البلاد.

ولم يكن ميلو فيلا مجرد صحفي: فقد كان مشهورًا في أنحاء الولاية وكان يتم اعتباره معلمًا للشباب الذين كانوا يبدؤون أولى خطواتهم في المهنة. ولقد كان "مدرسة في حد ذاته" طبقًا لقول أحد الشهود. وقد كان صحفيًا مؤثرًا في وسيلة إعلامية رائدة في الولاية، برؤيته النقدية، والشجاعة، والمستنيرة. ومثلت وفاته خسارة لصوت مهم لمجتمع فيراكروز وأثارت الرعب في أوساط المهنة. وقد جاء مقتله في وقت كانت فيه عصابات المخدرات تتنازع على الولاية بدعم أيضًا من قوات الشرطة. وكانت فيراكروز في ذلك الحين ولاية يحكمها الحزب الثوري المؤسساتي دون انقطاع منذ 88 سنة (وقد خسر الحزب الثوري المؤسساتي الانتخابات في عام 2016)، بثقافة سياسية تتسم بالزعامة القبلية، والسلطوية، والمحسوبية، وكانت تجارة المخدرات تمول الحملات السياسية.

ومع بداية فترة حكم فيليبي كالديرون وإعلانه ما أُطلق عليه "الحرب على تجار المخدرات"، أعطيت إشارة البدء للنزاع الإقليمي. وفي ذلك الوقت حظيت مجموعة الهاربين من الجيش الذي كانوا يعملون مع عصابة الخليج التي تُسمى زيتاس بالهيمنة بالتواطؤ مع السلطات. وأدى تفتت الجماعات "وعملية فيراكروز سيغورو 1" (في عام 2008) إلى بدء العنف الضاري الذي تجلى في الشوارع من خلال المذابح، والجثث الملقاة، واكتشاف المقابر السرية، والاختفاء الجماعي للناس. وقد طبقت الحكومة سياسية الصمت والسيطرة على الصحفيين بأساليب ترويعية.

وفقًا لخبيرة الإعلام بولاية فيراكروز سيليا ديل بالاسيو: "جرت محاولة لإسكات المعلومات داخل أجهزة الدولة بحيث لا يتم التحدث عنها على الرغم من أننا السكان كنا نعيش وسط [العنف]، وأضافت خلال شهادتها: "حوصر الصحفيون أثناء تغطيتهم لحرب وكأنها مجرد "سبق صحفي حول الجريمة" كالسابق. وفاجأتهم الحرب على حين غرة ولم يعرفوا كيف يقوموا بتغطيتها. ولم يقم معظم أرباب الأعمال بحماية العاملين لديهم والصحفيين في مؤسساتهم. وعندما تم تهديد الصحفيين أقصتهم الوسائل الإعلامية التي يعملون بها (...)؛ وأرادوا الاستمرار في تلقي المزايا، ولكن الجهات الفاعلة الآن كانوا من أرباب الجريمة المنظمة الذين طلبوا منهم أن ينشروا أخبار أنشطهم وإلا فلا."

ومن المعروف منذ عام 2007 أن ميلو فيلا قد أصبح هدفًا للتهديدات. وفي هذه السنة عُثر على رأس إنسان خارج مقر نوتيفر مصحوبة بتهديد نصه: "هذه هدية نتركها لك هنا (...) فسوف تتساقط الرؤوس. أدرك ميلو فيلا المقصود والكثيرون أدركوا الأمر أيضًا." لاحقًا وفي فيديو نشره تجار المخدرات على موقع يوتيوب، اتُهم ميلو فيلا مع زميلته يولاندا أورداز بتلقي أموال من زيتاس. وأطلق المهددون على أنفسهم اسم "ماتازيتاس" (قاتلي زيتاس)، وأصبحوا لاحقًا معروفين بعصابة " Jalisco Nueva Generación" (عصابة خاليسكو الجيل الجديد).

وفي عام 2010، تم احتجاز ميلو، ووضع الأصفاد في يده، واستجوابه بشكل غير قانوني من قبل ثلاثة رجال قدموا أنفسهم بوصفهم أفراد من وكالة التحقيقات الفيدرالية وهي جزء من مكتب النائب العام المكسيكي. واستجوبه الرجال عن صلته بزيتاس. وعند إطلاق سراحه حذروه من أنه سيتعرض للقتل المرة القادمة ولكنه واصل الكتابة لنوتيفر.

ولم تتخذ الشرطة إجراءات حيال هذه القضية، حيث كان ينبغي التحقيق في وقائع اختطاف ميلو فيلا، واستجوابه، وتهديده. ولم يتم استدعاء أحد للشهادة. وفي 20 يونيو 2011، اقتحم ثلاثة رجال مسلحون منزله وأطلقوا عليه وعلى أسرته الرصاص باستخدام أسلحة مختلفة. وتم العثور على 30 على الأقل من فوارغ الرصاص في مسرح الجريمة. كما ظهر على الجثث آثار العنف الشديد.

وبعد قتل ميلو فيلا، خففت كافة غرف الأخبار في فيراكروز من نغمتها في تغطية الأسباق الصحفية الخاصة بالجريمة. وتوقف الصحفيون عن تغطية الكثير من الجرائم تمامًا. ومعظم وسائل الإعلام المحلية "شراؤها" عن طريق منحها حملات الدعاية الحكومية من أجل ضمان التزامها بالصمت حيال العنف. فقد كانت رسالة رادعة لبقية الصحفيين في الولاية. واضطر الصحفيون إلى فرض الرقابة الذاتية على أنفسهم من أجل البقاء على قيد الحياة، ونسيان البحث عن الأخبار الحصرية الأخبار الحصرية.[20]

وطُبق نفس نظام السيطرة الذي تمت ممارسته في تاماوليباس في فيراكروز. وتلقت الصحفية مارثا أوليفيا لوبيز ميديلين تهديدًا في عام 2011 من زيتاس لقيامها بالكتابة عن تجاوزات زعيم نقابي حكومي. وقالت أمام المحكمة الدائمة للشعوب أن نص التهديد كان: "أن أتوقف عن تغطية القصة وإلا سيتم اغتصابي وقتلي أنا وابنتي". كما وصفت كيف بدأت عملية ممارسة السيطرة من خلال رشوة الصحفيين، أو شراء ذممهم، ثم الانتقال إلى تعذيب وضرب الصحفيين الذين كانون ينشرون في موضوعات محظورة، ثم إرسال الرسائل التحذيرية والهجوم على الصحفيين ووسائل الإعلام؛ ومن أمثلة ذلك انفجار سيارة مفخخة خارج إحدى الصحف انتقامًا من إعداد التقارير عن مذبحة للمهاجرين. وبمرور الوقت، أصبحت آليات الضغط أكثر تعقيدًا إلى حد قيام العصابات بإعطاء أوامر مباشرة من خلال أشخاص –وأحيانًا صحفيين- أُطلق عليهم "ضباط الصحافة" كانوا يعطون زملائهم أوامر خاصة بالعمل أو يرسلون بيانات إلى غرف الأخبار تأمرهم بتغطية القصص أو عدم تغطيتها. وكان يتم عقاب وسائل الإعلام أو الصحفيين الفرديين في حالة عصيان الأوامر. وقد عانوا من كل ذلك في صمت، وفي مواجهة اللامبالاة من طرف السلطات والمنظمات في مدينة مكسيكو، بل وتقبلها أيضًا.

وكانت عمليات الإسكات بمثابة سياسة تروجها الجريمة المنظمة وحكومات الولايات بدعم من أصحاب وسائل الإعلام الذين كانون يريدون الفوز بعقود الدعاية، بالإضافة إلى لامبالاة المواطنين التي ساعدت في ذلك الأمر أيضًا.

ويصب بقاء الحقائق حول العنف مجهولة وأن تنخفض أرقام عمليات القتل في مصلحة حكومات الولايات، مثل حكومة تاماوليباس، حيث قالت لوبيز ميديلين: "عندما كانوا يفشلون في إسكات الصحفيين، كانوا يقتلونهم"، مثلما حدث مع ميلو فيلا وعائلته في ولاية فيراكروز المجاورة.

ومثلما كتب أيضًا مراسل لجنة حماية الصحفيين مايك أوكونور حينها في تقرير صدر عام 2012 بعد القيام بعدة رحلات استقصائية: إن "فيراكروز ولاية جميلة، وطويلة، لكنها ليست عريضة تقع على ساحل خليج المكسيك حيث يتعرض الكثير من الصحفيين فيها للترويع من طرف جماعات الجريمة المنظمة المتفشية التي تقتل وتفرض سيطرتها، وأيضًا من حكومة الولاية. وقد اضطر عشرات من الصحفيين جراء خوفهم من قيام مسئولين بالولاية بإعطاء الأمر بقتلهم بسبب ما يستقصون ويكتبون عنه إلى الهروب من الولاية، وقالوا أيضًا أن الخوف عرقل التغطية التي يقوم بها من تبقى منهم."

20 https://thevestigesproject.com/sexenio-de-muerte/

آثار عمليات القتل المتعدد

الجريمة التي ارتُكبت ضد أسرة لوبيز لم تكن بمثابة تدشين لعهد من الترويع فحسب، بل أيضًا مثالًا على غياب الحماية من قبل الدولة التي عانى منها ميلو على الرغم من أن التهديدات التي تلقاها كانت علنية ومعروفة لدي السلطات،كما وتمثل القضية رمزًا لآليات الإفلات من العقاب في الجرائم المُرتكبة ضد الصحفيين خلال إدارة دوارتي؛ ومع ذلك مازالت هذه الأنماط الإجرامية سائدة في أنحاء البلاد.

وتتضمن هذه الآليات تجريم الأشخاص المقتولين، وغياب التحقيقات الحكومية، ورفض التحري عن العمل الصحفي بوصفه سبب الجريمة، وغياب الفرضيات وتراخي التحقيقات، وتحديد أشخاص ذوي صلة بالجريمة المنظمة بوصفهم المسئولين الوحيدين عن الجريمة دون التقصي عن العقل المدبر.

وأدت جريمة القتل إلى سلسلة لا تنقطع: فبعد 10 أيام أي في يوم 26 يوليو 2011، تم اختطاف الصحفية المعاونة لميلو فيلا، يولاندا أورداز، وقتلها. وقد كانت مثل ميلو وابنه ميشائيل تعمل لدي نوتيفر، الوسيلة الإعلامية المناهضة لدوراتي، وواحدة من الوسائل القليلة التي لم تنصاع لقواعد الحكومة المهووسة بالسيطرة على وسائل الإعلام والإعلان. وقد تم الإفلات من العقوبة في كل جرائم القتل تلك.

وطبقًا لأقوال الخبيرة سيليا ديل بالاسيو أمام المحكمة: "نوتيفر كانت واحدة من وسائل الإعلام القليلة التي استطاعت دعم نفسها، وكذلك كانت إحدى وسائل الإعلام الناقدة القليلة، فقد كانت صحيفة يشتريها الكثير من الناس. وقد اتُهمت بأنها لا تدعم خافيير دوراتي وهو ما رفضه المدير. كما كان الصحفيون الأربعة المقتولين وهم يولاندا، وميشائيل، وغابرييل، وميلو ينتمون إليها. وبعد جرائم القتل، خففت "الصحافة الحمراء" أو الصحافة الساخنة من حدتها وأصبحت "صحافة وردية" أو صحافة باردة. بل ولم تعد نوتيفر ووسائل الإعلام الأخرى تغطي عمليات القتل والجرائم. وتم شراء جميع وسائل الإعلام وأصبحت المعلومات الصادرة عنها متماثلة".

قال نوا زافاليتا، المراسل السابق بمجلة بروسيسو في فيراكروز: "كان ميلو بمثابة منارة ليس لنوتيفر فقط بل للصحافة في فيراكروز. ولم يكن هناك ثمة داعي لقتله إلا إن نظرت إلى الأمر بوصفه "عملية تنظيف" تستهدف ترهيب الصحفيين". وأضاف زافاليتا أنه بعد مقتل ميلو، اضطر الصحفيون إلى "التضحية بالأخبار الحصرية" وتعلم "تطبيع العنف".

وأوضح المصور فيليكس ماركيز –وهو من تلاميذ ميلو فيلا، وكذلك صديق لميشائيل ومقرب من عائلة لوبيز- أنه من أجل البقاء على قيد الحياة اضطر إلى فرض الرقابة على نفسه مثل غالبية الصحفيين في فيراكروز. كما حكت الصحفية نورما تروجيلو عن الاضطهاد من الحكومة الذي عانت منه لأنها طالبت بالعدالة لزملائها القتلى.

كما حكت ياسمين وميغيل انجيل –وهما من أبناء الزوجين المقتولين ويعمل ميغيل أيضًا صحفيًا بنوتيفر- للمحكمة عن أثر جريمة قتل والدهما، ووالدتهما، وشقيقهما المروعة، وعن غياب الحماية من قبل السلطات، وعن الدعم الذي تلقوه منذ اللحظات الأولى من منظمات حماية الصحفيين، واضطرارهم إلى مواصلة الحياة بمفردهما بدون دعم من الحكومة وبدون عدالة.
واليوم، وبعد مرور عقد من الزمان، يقف الحاكم دوراتي نفسه متهمًا بتهديد الصحفيين. ووفقًا لصحفيين محليين، تم الإشراف على حملات التشهير ضد الصحفيين الناقدين، وترهيبهم، وترويعهم، وتشويه سمعتهم، وتهديدهم واضطهادهم من قبل مكتب التواصل الاجتماعي للحاكم. وعلى الرغم من وجود توصيات خاصة بحقوق الإنسان أشارت إلى الأمر نفسه في ذلك الوقت إلا أنه لم تتُخذ أي إجراءات.

واليوم أصبح من المعروف أن الحكومة نفسها مجرمة. فالأمر لا يقتصر على وجود تآمر من طرف الحزب الثوري المؤسساتي الوطني للاحتفاظ برئاسة البلاد وتوجيه الموارد العامة للحملات الرئاسية، بل أصبح معروفًا أيضًا أنه تم تنشيط فرق موت من طرف وزارة الأمن العام لاغتيال الناس وإخفائهم[21]، وقد وجهوا نيرانهم بشكل خاص نحو الحركات الاجتماعية المحتجة من الطلاب، والمعلمين، والفلاحين، والصحفيين وقد وعملت الشرطة وكأنها عصابة أخرى من ضمن العصابات.

21 https://www.noroeste.com.mx/nacional/involucran-a-bermudez-en-al-menos-40-casos-de-desapariciones-KUNO1068983

وقال أحد الشهود أن: "معظم الزعماء المحليين كانون يعملون بمهن إجرامية". ومن جرائم القتل الأخرى التي ذُكرت في المحاكمة مقتل مراسلة مجلة بروسيسو ريجينا مارتينيز في عام 2012. وقد اشتهرت مارتينيز بتحقيقاتها عن الصلة بين السياسة وتجارة المخدرات، وأيضًا مقتل المصور روبين إسبينوزا –وهو أحد المساهمين بالصور في المجلة ذاتها- الذي كان يختبئ في مكسيكو سيتي بعد قيامه بتوثيق القمع القاتل والتعذيب الذي عاقبت به الشرطة والجماعات الأهلية الطلاب المشاركين في الحركات الاجتماعية. وأشار الشهود إلى أن الهدف من عمليات قتل هؤلاء الصحفيين هو إسكات الأصوات، وتكررت مرة أخرى آليات الإفلات من العقاب ذاتها في قضاياهم ولم يتم حل جرائم القتل تلك.

الكثير من المؤسسات وقلة النتائج

شُرحت التشريعات المتعلقة بحرية الصحافة شرحًا مستفيضًا من قبل الولايات الخاصة لحرية التعبير التابعة للأمم المتحدة ومنظمة الولايات الأمريكية. وتعد المكسيك طرفًا في كل من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (1918)، والاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان. وتضمن كلا المعاهدتين حرية التعبير، بما في ذلك الحق في المعلومات، في المادتين 19 و13 على التوالي. وينص دستور المكسيك على الالتزامات الدولية بحقوق الإنسان في البلاد. وعلاوة على ذلك، ينص دستور المكسيك على توفير حماية شاملة ومفصلة لحرية التعبير، كما يسلط الضوء على أنه يجب على الدولة، بموجب القانون، منع انتهاكات حقوق الإنسان، والتحقيق فيها، والمعاقبة عليها، وتوفير سبل الانتصاف.

ولا توجد ضمانات حقيقة من جانب السلطات الحكومية لحماية الصحفيين، ولا يتم المعاقبة على الجرائم التي تُرتكب ضد الصحفيين. وطبقًا لوكيل وزارة الداخلية لحقوق الإنسان يُقدر معدل الإفلات من العقاب في الجرائم المُرتكبة ضد الصحفيين بأكثر من 90%[22].

وطبقًا للتعريف الذي تقدمه محكمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان يتمثل الإفلات من العقاب في: "الغياب الشامل للتحقيق مع مرتكبي السلوكيات غير القانونية، وملاحقتهم، والقبض عليهم، ومحاكمتهم، وإدانتهم"، وفي سياق العنف واسع الانتشار ضد الصحفيين في المكسيك الذي يتجسد في ارتكاب جرائم ضد الحياة والحرية والسلامة الشخصية، تقع مسئولية الإفلات من العقاب إذن على الدولة نتيجة لغياب أية وسيلة فعالة من وسائل الانتصاف القضائي.

ومن وجهة النظر الرسمية، صدقت الدولة المكسيكية على الاتفاقيات الدولية الأساسية لحماية حقوق الإنسان، وتحديدًا العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المادة 19)، والاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان (المادة 13)، التي تضمن حرية الصحافة لأي شخص وتحميها. وتنبع أي قيود على هذا الحق من القانون، ويجب أن تكون تلك القيود محدودة للغاية، ونسبية، وأن يتم تطبيقها لحماية الحقوق المتعلقة بسمعة الآخرين، أو الأمن القومي، أو النظام العام.

ويؤكد الدستور المكسيكي بدوره على الالتزام بالامتثال إلى قانون حقوق الإنسان الدولي. وفي الحالات التي يتعارض فيها الدستور مع المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، يتم تطبيق القاعدة الأكثر ملاءمة لحماية الفرد. ويحمي الدستور حرية التعبير (في المادتين 6 و7)، ويعلن –في مادته الأولى- التزام السلطات الحكومية بتعزيز حقوق الإنسان، واحترامها، وحمايتها، وضمانها.

وفي عام 2010، تم تأسيس مكتب المدعي الخاص للجرائم ضد حرية التعبير (أو Fiscalía Especial Para la " eldaeF Atención de DelitosCometidos contra la Libertad de Expresión" بالإسبانية) لتولي التحقيقات والملاحقات الجنائية.

وفي عام 2012، تم اعتماد قانون حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين، وتم وضع آلية الحماية ("Mecanismo de Protecciónpara Personas Defensoras de DerechosHumanos y Periodistas" بالإسبانية) على المستوى الفيدرالي؛ كما تم وضع تشريعات مماثلة في 24 ولاية، والنظر في المزيد من المبادرات.

22 https://www.animalpolitico.com/elsabueso/amlo-dichos-falsos-agresiones-periodistas-impunidad/

ومع ذلك، أخبر الصحفيون، والضحايا، ومنظمات المجتمع المدني، والمفوضية الوطنية لحقوق الإنسان المقررين الخاصين أثناء زيارتهم الميدانية في عام 2018 عن افتقار مكتب المدعي الخاص للجرائم ضد حرية التعبير لخطط التحقيق الفعالة، كما أنه لا يستنفد جميع مسارات التحقيق، ولا يحدد جميع الأفراد المسئولين عن الجرائم (بما فيهم المدبرين والمتواطئين)، ولا يحلل السياق الذي وقعت فيه الجرائم، وخصوصًا الطريقة التي تعمل بها السلطة السياسية والإجرامية على المستوى المحلي، والوقائع المحلية الأخرى.

وفي عام 2012، اعتمدت الحكومة قانون وآلية حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين (الآلية) بمساهمة قوية من المجتمع المدني المكسيكي، حيث تُعد هذه الآلية أهم سياسة عامة لحماية الصحفيين في المكسيك. وقالت لوسيا لاجونز التابعة لمجلس المواطنين التابع للآلية: "حتى الآن يوجد ٥٤٥ مستفيد تحت مظلة الآلية، منهم 40٪ من الصحفيين (وتبلغ نسبة الصحفيات منهم 30٪). وقد أوضحت لاجونز أنه يتم منح المستفيدين تدابير مثل الحراس الشخصيين، أو السيارات المصفحة، أو السترات الواقية، أو الملاجئ، أو أزرار الطوارئ، أو الإبعاد من مكان المساعدة الخاصة بهم عند موافقة المجلس. ومع ذلك، طبقًا للعدد الذي ذكرته المحامية المدافعة عن الصحفيين سارة مينديولا، تم قتل ثمانية صحفيين كانوا يخضعون لآليات الحماية من الدولة. وطبقًا للشهادات الواردة بجلسات الاستماع، تم قتل الصحفيين النازحين في ولاياتهم الجديدة التي لجئوا إليها.

ويباشر مكتب المدعي الخاص للجرائم ضد حرية التعبير، والآلية، ولجنة الاهتمام بالضحايا عملهم منذ أكثر من عقد من الزمان، ولكنهم جميعًا يعانون من نقص التمويل وعجز في الموظفين. وفي الوقت ذاته، تستمر الأرقام المرتفعة للهجمات المادية والرقمية، والترهيب، والتهديدات، وعمليات الخطف، والتعذيب، وحالات الاختفاء، والقتل.

وطبقًا لمجلة كولومبيا جورناليزم ريفيو[23]: "منذ 2012، سجل مكتب المدعي الخاص للجرائم ضد حرية التعبير 563 صحفي و449 من المدافعين عن حقوق الإنسان، بما في ذلك عائلاتهم أيضًا، في آلية الحماية. وفي عام 2021، تم قبول 30 صحفيًا رسميًا في البرنامج الفيدرالي وفقًا للبيانات الحكومية. وتم منح الحماية إلى حوالي 90 في المائة من الذين تقدموا للبرنامج، ومع ذلك هناك ثمة تباين كبير في مدة الحماية الممنوحة وجودتها، وثمة نسبة صغيرة قد لا تتلقى أي خدمات على الإطلاق. وفي حين أنه من الصعب قياس فاعلية البرنامج، فإن ثمة عشرة صحفيين -ممن تم تسجيلهم أو كانوا قيد التسجيل- تعرضوا للقتل".

وكشفت شهادات الشهود عدم وجود تنسيق كافي حتى الآن بين الآلية والسلطات المحلية لتنفيذ التدابير الوقائية وتدابير الحماية. ولا يُعد التنسيق بين الآلية، والأجهزة الفيدرالية الأخرى، والمؤسسات الوطنية كافيًا. ولا تتصدى الآلية بجدية إلى الهجمات الجسدية التي يقوم بها المسئولون الحكوميون والأشكال الأخرى من العنف المؤسسي ضد الصحفيين. وعلاوة على ذلك، لا تمتلك الآلية الموارد الكافية لمباشرة مهمتها بجدية. وقد قالت سارة مينديولا: "فشلت الآلية في العمل، والمنع، والحماية"، وعلاوة على ذلك، لن تكون الآلية وخطط الحماية بها مجدية إن لم يؤد ممثلو الادعاء أعمالهم بالقبض المسئولين."
وبالنسبة لجريسيلدا تريانا، وهي أرملة المحقق الصحفي خافيير فالديز من ولاية سينالوا، ومؤسسة شبكة عائلات الصحفيين المقتولين، فإن في كثير من الحالات تلقى بالفعل الصحفيون المقتولون تهديدات، وجميعهم تقريبًا نشروا قصص عن قضايا فساد متورط بها موظفون حكوميون، وتم اعتراضهم في منازلهم، أو في مكاتبهم، أو في الطريق من المنزل إلى المكتب والعكس وتُترك العائلات بدون حماية لمواجهة مصيرهم، وتعاملهم الحكومة باحتقار وكأنهم متسولين.

ويُظهر كل من عدد الاعتداءات على الصحفيين، واستمرار هذه الاعتداءات غياب الإرادة السياسية لحماية الصحفيين على المستوى الفيدرالي وعلى مستوى الولايات. وهناك الكثير من الصحفيين لا يثقون كثيرًا في السلطات المحلية المسئولة عن التحقيقات بسبب تواطؤها مع منظمات الجريمة المنظمة ويعتقدون أن تقديم الشكاوى سيكون عديم الفائدة وقد يؤدي إلى تفاقم المخاطر.

وذكرت بالبينا فلوريس مراسلة منظمة مراسلون بلا حدود في المكسيك- التي تعمل منذ أكثر من 20 عامًا مع الصحفيين المعرضين للخطر ومع الضحايا وعائلاتهم، أنه على الرغم من أنه تم بالفعل منذ اثني عشر عامًا إنشاء مكاتب فيدرالية للادعاء العام ومكاتب بالولايات، وآليات، وقوانين لحماية الصحفيين، إلا أن هذه التدابير تركتهم أكثر ضعفًا بدلًا من تدعيمهم. وأيضًا قالت أن ذلك يرجع إلى التعارض الدائم بين البيروقراطية وتلك التدابير، ولأن لا أحد يهتم حقًا بالصحفيين، ولم تكن ولاية فيراكروز استثناء.

23 ParomaSoni, "*2022 is already the deadliest year for journalists in Mexico*", *Columbia Journalism Review* (CJR), April 29, 2022, accessible at: https://www.cjr.org/special_report/journalism-mexico-margarito-martinez-lourdes-maldonado.php

نظرة على المشكلة الهيكلية للإفلات من العقاب

يعتبر الإفلات من العقاب في المكسيك من الثوابت. ووفقًا لسارة مينديولا، المحامية والمدير بمنظمة المقترح المدني "Propuesta Cívica" المعنية بتقديم المساعدة القانونية إلى الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان، تصل نسبة الإفلات من العقاب في قضايا القتل هذه إلى 98 في المائة في حالة إجراء التحقيق على المستوى الفيدرالي و100 في المائة في حالة إجرائه على المستوى المحلي. وأشارت إلى أنه لم يتم حل أي قضية اختفاء قسري، وقالت أيضًا أنه لا يوجد إرادة سياسية لحماية الصحفيين، وأن مكاتب الادعاء العام تمثل عقبة.

وقد وصفت مينديولا الممارسات الممنهجة التالية في تحقيقات مكاتب الادعاء العام: لا يتم حماية مسرح الجريمة، ويتم فقد المواد الإثباتية، ويتم فتح ملفات طويلة لا تحتوي على إجراءات فعالة وتضيع الوقت فحسب، ولا يتم إعطاء معلومات إلى العائلات، ولا يقوم المحققون بتحليل السياق المحلي أو ما كان الصحفي يستقصى عنه، ولا يبحثون عن العقول المدبرة، واستنكرت التدريب الضعيف، وغياب الموارد، وفرط التشبع بالعمل في مكاتب الادعاء العام.

كما أشارت إلى التواطؤ بين السلطات والمجرمين. وقالت أن: "معظم الذين أمروا (بالجرائم) هم السلطات ومن ينفذونها هم من مرتكبي الجريمة المنظمة". وكانت مينديولا هي المحامية التي تولت القضيتين الرمزيتين للصحفيين خافيير فالديز وميروسلافا براش، وهما اثنان من الصحفيين المشاهير الذين قُتلوا في عام 2017.

ويتبع مكتب المدعي العام لولاية فيراكروز النمط ذاته، كما هو الحال في بقية أنحاء البلاد، ويتضمن: تحقيقات ناقصة أو عدم وجود تحقيقات على الإطلاق، وعدم النظر إلى المسؤولين الحكوميين أو العمل الصحفي، والتخلي عن القضايا، والبطء.

وقالت الصحفية أنابيل هيرنانديز التي تعيش الآن في المنفى منذ قيامها بنشر تحقيقات عن وزير الأمن العام في عهد فيليبي كالديرون- ويتم محاكمتها الآن في الولايات المتحدة لصلتها بالعصابات- أن النظام السياسي والقضائي يقوم الآن على المحسوبية، المحاباة، ودعم التهريب، ولا يتمتع المدعون العامون بالاستقلالية فيهما لأنهم معينون من قبل الحكام، أو تم تعيينهم لملء الحصص السياسية، وأصرت على أن الفرعين التشريعي والقضائي ليس لهما ثقل حقيقي في مواجهة السلطة.

وطبقًا للبيانات الرسمية للمعهد الوطني للإحصاء والجغرافيا، ذكرت أن 81 في المائة من الجرائم لم تتم ملاحقتها قضائياً، ومن بين تلك الجرائم، نتج عن نسبة ١ في المائة منها فقط إدانات، وهو رقم يعكس مستوى الإفلات من العقاب: 69 في المائة من جرائم القتل لا تزال دون حل.

وقالت هيرنانديز: "إن معدل الإفلات من العقاب هائل لأن المواطنين لا يوجهون اتهامات لعدم ثقتهم (بالسلطات)". ولهذا السبب، أوضحت أن الصحفيين في المكسيك، الذين كانوا يهتمون بنقل شكوى المواطنين، قد عانوا من أعمال انتقامية وتعرضوا للتهديد أو القتل من قبل الشبكات الإجرامية عبر الوطنية التي تحتاج إلى السيطرة على الإقليم من أجل إنتاج المخدرات، والاتجار بها، وبيعها، والقيام بأنواع أخرى من الأعمال (من استخراج المواد الهيدروكربونية إلى تهريب النساء أو المهاجرين أو الاتجار بالجنس). وأضافت: "لا نعرف من هم القتلة. لكننا نعلم أن الترهيب يأتي في كثير من الأحيان من السلطات العامة أكثر من العصابات. وأكدت مارثا أوليفيا لوبيز على ذلك قائلة: "لا يمكن معرفة متى تحديدًا يصبح ثمة تواطئًا بين الجريمة المنظمة والسلطات".

نظرة على آليات الإفلات من العقاب

تمثل قضية ميلو فيلا رمزًا لهذا الإفلات من العقاب: فالسلطات لم تستجب على الفور لبلاغ إعلان الجريمة، واضطر الأطفال الناجون من العائلة إلى تنظيف مسرح الجريمة، ولم يتلقوا الرعاية المطلوبة إلا من المنظمات المستقلة. كما اضطر واحد منهم –وهو صحفي أيضًا يُدعى ميغيل أنخيل- إلى ترك الولاية بمساعدة السلطات، ولكنه اضطر لاحقًا إلى الفرار بوسائله الخاصة إلى الولايات المتحدة حيث طالب باللجوء السياسي وتوقف عن ممارسة مهنته.

وفي ذلك الوقت، كتب مراسل لجنة حماية الصحفيين مايك أوكونور، الذي تم التجسس عليه وترهيبه خلال مهمة تقصي الحقائق في فيراكروز: "بشكل أساسي، توجد طريقتان أمام الصحفيين في فيراكروز لمحاولة حماية أنفسهم. تتمثل الأولى في نشر أو إذاعة القصص التي يأملون في أنها لن تُغضب جماعات الجريمة المنظمة أو أي شخص آخر له سلطة، بما في ذلك حسب اعتقاد الكثيرين، مسؤولي الحكومة بالولاية. وبالطبع سيحرم ذلك الجمهور من الكثير من الأخبار. وتتمثل الطريقة الأخرى للبقاء على قيد الحياة

في الحصول على وظيفة أخرى. وقد سلك ميغيل أنخيل طريقًا ثالثًا، حيث هرب إلى الولايات المتحدة وحصل الأسبوع الماضي على اللجوء السياسي (...). وأخبر المحامي كارلوس سبيكتور -من مدينة إلباسو بولاية تكساس- لجنة حماية الصحفيين أنه استطاع أن يوضح الخوف المبرر لدى لوبيز من التعرض للقتل وأن الحكومة المكسيكية لا تستطيع حمايته".[24]

ويسود نفس نمط الإفلات من العقاب على الصعيد الوطني الذي انعكس في قضية ميلو فيلا وزوجته وابنه، والصحفيين الذين وقعوا ضحايا بعده، والذين أضيفوا إلى ملف التحقيق نفسه كما لو كانوا جميعًا ضحايا لنفس الجريمة.

قصة غياب الإرادة

ليس الإفلات من العقاب بأمر جديد. فقد استمعت المحكمة إلى شهادات مثل تلك التي أدلت بها أديلا نافارو، مديرة مجلة زيتا في تيخوانا، حيث تحدثت عن أربع قضايا لزملاء بالمجلة الأسبوعية ظلت دون عقاب. الأولى وقعت عام 1988 (وهي مقتل واحد من المديرين)، والاعتداء على المدير ومقتل حارسه الشخصي في عام 1997، وجريمة القتل اللاحقة للمحرر في عام 2004، والأخيرة وقعت في عام 2022 وهي مقتل مصور بالمجلة. وتورط سياسي من الحزب الثوري المؤسساتي ورجل أعمال في اثنين من الاعتداءات، بينما تورط في الاعتداءين الآخرين أفراد من عصابة أريلانو فيليكس.

وفي نفس الفترات، تحدث خورخي كاراسكو، مدير المجلة الأسبوعية بروسيسو عن مقتل المراسلة ريجينا مارتينيز والمصور روبين إسبينوزا، والعقاب التي تحول دون تحقق العدالة (تعذيب الجناة المزعومين لحملهم على تجريم أنفسهم، والتشهير بريجينا، ونشر معلومات كاذبة عنها من مكاتب التواصل الاجتماعي) بالإضافة إلى تهديد كل من يحاول التقصي. وأشار كاراسكو إلى أن السلطات لا تبحث عن العقول المدبرة، ولا يتم تنفيذ إجراءات مهمة، ويتم تجاهل العمل الصحفي للضحية كمسار للتحقيقات. وبدلاً من ذلك، تجرم السلطات الضحايا وتحملهم مسؤولية الجرائم.

وأشار هوتسن من لجنة حماية الصحفيين إلى "السنوات الطويلة من الإفلات من العقاب والظلم في المكسيك" أثناء حديثه عن القضية المكسيكية وشرحه لأنماط الإغفال التي تقوم بها السلطات في الجرائم: "عدم الرد على مكالمات الطوارئ، وعدم تطبيق أفضل الممارسات في مسارح الجريمة، وعدم التنسيق بين المؤسسات، وغياب الاعتقالات والأحكام، وانتهاكات الحقوق الأساسية للعائلات، والعائلات التي لم تتمكن مطلقًا من الوصول إلى الحقيقة." وهذا هو أحد أسباب توقف الصحفيين ووسائل الإعلام عن النشر والتزام الصمت.

ونُفيت الصحفية باتريشيا مايورغا بعد أن قتلت جماعة لوس سالازار الإجرامية زميلها ميروسلافا براش في ولاية تشيواوا بشمال البلاد. ونسقت مايورغا مع براش للنشر عن الصلة بين السياسة وتجارة المخدرات، وتم تهديدها أيضًا بسبب نفس المعلومات. وقالت إنه في عام 2016: " بدأوا يطلبون منا عدم النشر بعد الآن، وأن "السيد" (أي رئيس العصابة) غاضب."

وأشارت إلى أن الخيار الأكثر ملاءمة للحكومة هو إبعاد الصحفيين المهددين من المنطقة، ولكن كان لذلك تداعيات عاطفية ويومية مروعة على حياة أولئك الذين يتعين عليهم الانتقال أو الذهاب إلى المنفى. أما عن الصحفيين الذين كانوا يبقون فقد كان الأمر قاسيًا عليهم في غياب الثقة، فالقتل يكسر كل شيء، مع بث الخوف، والحزن في وسائل الإعلام واستمالتها (...)، ولم يكن الشعور بالتخلي مقتصرًا على العائلات فقط بل امتد أيضًا إلى الصحفيين". وهذه العزلة هي طريقة أخرى لتحييد الصحفيين، حيث أنه بعد وقوع جريمة القتل أو الترهيب، تصمت مهنة الصحافة بشكل عام: "لا يتعلق الأمر بما يُفرض قوله، بل ما يُترك دون أن يقال".

وفي العديد من الشهادات، وخصوصًا من الصحفيات، ذكروا كيف استطاعوا –رغم الخوف والرسالة المدوية التي يرسلها مكممو الأفواه عبر قتل زملائهم، تنظيم أنفسهم وتكوين جماعات، وشبكات حماية بين الصحفيين أو وسائل الإعلام المستقلة لضمان عدم ترك الناس بدون المعلومات التي يحتاجونها. وبالمثل، ذكر أقارب الضحايا كيف تمكنوا من التنسيق مع العائلات الأخرى لمشاركة قصصهم، والمطالبة بالعدالة، ومقاومة تكرار الإيذاء بسبب بحثهم عن الإجابات.

24 Mike O'Connor, "Family Murdered, Veracruz journalist seeks asylum in US", Committee to Protect Journalists (CPJ), June 19, 2013, available at: https://cpj.org/2013/06/family-murdered-veracruz-journalist-seeks-asylum-i/

الختام

بعد يومين من الجلسات، والاستماع إلى الشهادات واستقبال المعلومات السرية والعامة، وعدم حضور أي ممثل عن حكومة أندريس مانويل لوبيس أوبرادور على الرغم من دعوتهم، استطاعت المحكمة إثبات أن حماية الصحافة، وضمان تمكن الصحفيين من الاستمرار في أداء مهمتهم في الإعلام، ليس من أولويات الدولة المكسيكية.

ولم تسمح المعلومات التي حصلنا عليها لنا بإثبات إمكانية حدوث تغييرات في هذا السيناريو من شأنها أن تسمح لنا بتوقع حدوث تحسن.

ولم يتحسن الوضع بتولي أندريس مانويل لوبيس أوبرادور للسلطة في عام 2018، بعد صعوده من حركة يسارية وطنية، ورغم تعهداته بتقديم توضيحات تاريخية في قضايا مثل اختفاء ٣٤ طالبًا عام 2014 بأيوتزينابا، أو لجنة الحقيقة لتقصي انتهاكات حقوق الإنسان في مكافحة التمرد الذي وقع بين عامي 1960 و1999. وعلاوة على ذلك، طبقًا لمستندات واردة من منظمات حرية الصحافة مثل مراسلون بلا حدود: "تبنى الرئيس أندريس مانويل لوبيس أوبرادور ومسئولون حكوميون آخرون خطاب عدائي وتشهيري ضد الصحافة، مع توجيه الاتهام المستمر للصحفيين بالترويج لأجندة المعارضة"، أو اختلاق "أخبار كاذبة" ضد الحكومة. ويأتي هذا الموقف العدائي في خضم فترة رئاسية تواصلت فيها عمليات القتل، مع عدم وجود رسالة واضحة وحازمة لحماية الصحافة.

وجاءت ردود أفعال لوبيز أوبرادور حيال ادعاءات الجرائم ضد الصحفيين متنوعة. فقد أكد على أنها تستهدفه لعرقلة حكومته، وأنها من تبعات العنف المتأصل، وأنها غير مرتبطة به لأنها وقعت في إدارات سابقة، وأن الصحفيين لم يكونوا مشمولين بآلية حماية الصحفيين أو رفضوها، وأن هذه الجرائم تتصل بالجريمة المنظمة في أغلب الحالات ولا يوجد مسئولون متورطون في حكومته. وفي هذا العام، قدم بشكل متكرر للصحافة عدد من الأشخاص الذين تم القبض عليهم فيما يتعلق بالجرائم الأخيرة، ولكن بدون بيانات تسمح بمعرفة هل تم القبض على العقول المدبرة، وهل سيتم التحقيق معهم وإدانتهم.

ولم تنفذ الحكومة الفيدرالية بعد الإصلاحات اللازمة لكبح جماح هذا العنف والإفلات من العقاب. وتتفق الشهادات المختلفة –بما في ذلك التي قدمها الرئيس السابق لمكتب المدعي الخاص للجرائم ضد حرية التعبير والذي لايزال يعمل في القضاء، وشهادات الضحايا وممثلي المنظمات، على فشل كل من الآلية التي ينبغي أن تحمي الصحفيين ومكتب المدعي الخاص وأنه لم يحدث تحسن فيما يتصل بتقليل عمليات الإفلات من العقاب. ولايزال العنف الشديد مستمر في البلاد، ولم يتم تعديل أنماط الإفلات من العقاب.
ووفقًا لما جاء على لسان وكيل وزارة الداخلية لحقوق الإنسان، فطنت الحكومة الحالية إلى فشل آلية الحماية وأنه يجب تعديلها بسبب ارتباكها أمام أعداد حالات الطوارئ التي يجب التعامل معها والاستجابة المؤسسية الضعيفة في الولايات، كما أنه مازال يجب على مكاتب الادعاء العام القيام بعملهم في التقصي، وتحقيق العدالة.

وخلال الفترة الواقعة بين الجلسة المعقودة في نهاية إبريل وتقديم هذا الحكم في سبتمبر، قُتل ثلاثة صحفيون آخرون، لأسباب تتعلق على الأرجح بمهنتهم في الصحافة، وتنتظر قضاياهم تحقق العدالة. وطبقًا لمنظمة مراسلون بلا حدود، يُعد عام 2022، هو العام الأكثر دموية للصحافة في تاريخ البلاد.

الصحفيون والإعلاميون الذين قتلوا (2000-2022) واختفوا في المكسيك (2003-2018)

المادة 19 - مكتب المكسيك وأمريكا الوسطى

قتل الصحفيين

1. **الاسم:** لويس روبرتو كروز مارتينيز
التاريخ: 1 فبراير 2000
ولاية مكسيكو: تاماوليباس
الوسيط الإعلامي: متعدد (Multicosas)
الجنس: ذكر
الإدارة: إرنستو زيديلو بونس دي ليون

2. **الاسم:** بابلو بينيدا جوسين
التاريخ: 9 أبريل 2000
ولاية مكسيكو: تاماوليباس
الوسيط الإعلامي: جريدة الرأي (La Opinión)
الجنس: ذكر
الإدارة: إرنستو زيديلو بونس دي ليون

3. **الاسم:** هوغو سانشيز يوستاكي
التاريخ: 19 يوليو 2000
ولاية مكسيكو: المكسيك
الوسيط الإعلامي: جريدة الحقيقة (La Verdad)
الجنس: ذكر
الإدارة: إرنستو زيديلو بونس دي ليون

4. **الاسم:** خوسيه لويس أورتيجا ماتا
التاريخ: 19 فبراير 2001
ولاية مكسيكو: شيواوا
الوسيط الإعلامي: جريدة أوجيناجا الأسبوعية (Semanario de Ojinaga)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس كيسادا

5. **الاسم:** خوسيه باروسا بيجارانو
التاريخ: 9 مارس 2001
ولاية مكسيكو: شيواوا
الوسيط الإعلامي: جريدة الإنذار (Alarma)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس كيسادا

6. **الاسم:** شاول مارتينيز جوتيريز
التاريخ: 24 مارس 2001
ولاية مكسيكو: تاماوليباس
الوسيط الإعلامي: جريدة الحيادية (El Imparcial)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس كيسادا

7. **الاسم:** فيليكس فرنانديز جارسيا
التاريخ: 17 يناير 2002
ولاية مكسيكو: تاماوليباس
الوسيط الإعلامي: الخيار الجديد (Nueva Opción)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس كيسادا

8. **الاسم:** خوسيه ميراندا فيرجن
التاريخ: 19 أكتوبر 2002
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: الصورة (Imagen)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس كيسادا

9. **الاسم:** رافائيل فيلافويرت أغيلار
التاريخ: 13 ديسمبر 2003
ولاية مكسيكو: جيريرو
الوسيط الإعلامي: السبب (La Razón)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس كيسادا

10. **الاسم:** روبرتو مورا غارسيا
التاريخ: 19 مارس 2004
ولاية مكسيكو: تاماوليباس
الوسيط الإعلامي: الصباح (El Mañana)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس كيسادا

11. **الاسم:** فرانسيسكو أورتيز فرانكو
التاريخ: 22 يونيو 2004
ولاية مكسيكو: باخا كاليفورنيا
الوسيط الإعلامي: زيتا (Zeta)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس كيسادا

12. **الاسم:** فرانسيسكو أراتيا
التاريخ: 31 أغسطس 2004
ولاية مكسيكو: تاماوليباس
الوسيط الإعلامي: حر
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس كيسادا

13. **الاسم:** جريجوري رودريغيز
التاريخ: 28 نوفمبر 2004
ولاية مكسيكو: سينالوا
الوسيط الإعلامي: النقاش (El Debate)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس كيسادا

14. **الاسم:** راؤول جيب غيريرو
التاريخ: 8 أبريل 2005
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: الرأي (La Opinión)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس كيسادا

15. **الاسم:** دولوريس جارسيا اسكاميلا
التاريخ: 16 أبريل 2005
ولاية مكسيكو: تاماوليباس
الوسيط الإعلامي: ستيريو 91 (Stereo 91)
الجنس: أنثى
الإدارة: فيسينتي فوكس كيسادا

16. **الاسم:** خوسيه ريس برامبيلا
التاريخ: 17 سبتمبر 2005
ولاية مكسيكو: خاليسكو
الوسيط الإعلامي: فالارتا ميلينيوم (Vallarta Milenio)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس كيسادا

17. **الاسم:** خوسيه فالديس
التاريخ: 6 يناير 2006
ولاية مكسيكو: كواويلا
الوسيط الإعلامي: غير محدد
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس كيسادا

18. **الاسم:** جايمي أوليفيرا برافو
التاريخ: 9 مارس 2006
ولاية مكسيكو: ميتشواكان
الوسيط الإعلامي: حر
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس كيسادا

19. **الاسم:** راميرو تيليز كونتريراس
التاريخ: 10 مارس 2006
ولاية مكسيكو: تاماوليباس
الوسيط الإعلامي: إكسا إف إم (EXA FM)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس كيسادا

20. **الاسم:** إنريكي بيريا كوينتانيلا
التاريخ: 9 أغسطس 2006
ولاية مكسيكو: شيواوا
الوسيط الإعلامي: ذو وجهين (Dos Caras)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس كيسادا

21. **الاسم:** برادلي رولاند ويل
التاريخ: 27 أكتوبر 2006
ولاية مكسيكو: أواكساكا
الوسيط الإعلامي: إندي ميديا (Indymedia)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس كيسادا

22. **الاسم:** ميسايل تامايو هيرنانديز
التاريخ: 10 نوفمبر 2006
ولاية مكسيكو: جيريرو
الوسيط الإعلامي: صحوة الساحل (El Despertar de la Costa)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس كيسادا

23. **الاسم:** خوسيه مانويل نافا
التاريخ: 15 نوفمبر 2006
ولاية مكسيكو: مدينة مكسيكو
الوسيط الإعلامي: "إلى أعلى دائمًا" (Excélsior)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس كيسادا

24. **الاسم:** روبرتو ماركوس جارسيا
التاريخ: 26 نوفمبر 2006
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: الشهادة (Testimonio)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس كيسادا

25. **الاسم:** أدولفو سانشيز جوزمان
التاريخ: 30 نوفمبر 2006
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: أوريزابا لايف (Orizaba en Vivo)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس كيسادا

26. **الاسم:** برادلي رولاند ويل
التاريخ: 27 أكتوبر 2006
ولاية مكسيكو: أواكساكا
الوسيط الإعلامي: الرسم (El Gráfico)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

27. **الاسم:** أمادو راميريز ديلانيس
التاريخ: 6 أبريل 2007
ولاية مكسيكو: جيريرو
الوسيط الإعلامي: تيليفزا (Televisa)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

28. **الاسم:** شاول نوي مارتينيز
التاريخ: 23 أبريل 2007
ولاية مكسيكو: شيواوا
الوسيط الإعلامي: النهار (Interdiario)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

29. **الاسم:** جيراردو جارسيا بيمينتيل
التاريخ: 8 ديسمبر 2007
ولاية مكسيكو: ميتشواكان
الوسيط الإعلامي: رأي ميتشواكان (La Opinión de Michoacán)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

30. **الاسم:** فرانسيسكو أورتيز مونروي
التاريخ: 5 فبراير 2008
ولاية مكسيكو: تاماوليباس
الوسيط الإعلامي: صحيفة المكسيك (Diario de México)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

31. **الاسم:** بونيفاسيو كروز سانتياغو
التاريخ: 8 فبراير 2008
ولاية مكسيكو: ولاية مكسيكو
الوسيط الإعلامي: إنها الحقيقة (Es Real)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

23. **الاسم:** ألفونسو كروز باتشيكو
التاريخ: 8 فبراير 2008
ولاية مكسيكو: ولاية مكسيكو
الوسيط الإعلامي: إنها الحقيقة (Es Real)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

33. **الاسم:** فيليسيتاس مارتينيز سانشيز
التاريخ: 7 أبريل 2008
ولاية مكسيكو: أواكساكا
الوسيط الإعلامي: راديو كوبالا (Radio Copala)
الجنس: أنثى
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

34. **الاسم:** تيريزا باوتيستا ميرينو
التاريخ: 7 أبريل 2008
ولاية مكسيكو: أواكساكا
الوسيط الإعلامي: راديو كوبالا (Radio Copala)
الجنس: أنثى
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

35. **الاسم:** كانديلاريو بيريز بيريز
التاريخ: 23 يونيو 2008
ولاية مكسيكو: شيواوا
الوسيط الإعلامي: الأحداث (Sucesos)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

36. **الاسم:** أليخاندرو فونسيكا إسترادا
التاريخ: 23 سبتمبر 2008
ولاية مكسيكو: تاباسكو
الوسيط الإعلامي: إكسا (EXA)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

37. **الاسم:** ديفيد جارسيا مونروي
التاريخ: 9 أكتوبر 2008
ولاية مكسيكو: شيواوا
الوسيط الإعلامي: جريدة شيواوا (El Diario de Chihuahua)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

38. **الاسم:** ميغيل فيلا جوميز فالي
التاريخ: 10 أكتوبر 2008
ولاية مكسيكو: ميتشواكان
الوسيط الإعلامي: أخبار ميتشواكان (La Noticia de Michoacán)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

39. **الاسم:** أرماندو رودريغيز كاريون
التاريخ: 13 نوفمبر 2008
ولاية مكسيكو: شيواوا
الوسيط الإعلامي: الجريدة (El Diario)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

40. **الاسم:** جان بول ايبارا راميريز
التاريخ: 13 فبراير 2009
ولاية مكسيكو: جيريرو
الوسيط الإعلامي: البريد (El Correo)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

41. **الاسم:** لويس منديز هيرنانديز
التاريخ: 22 فبراير 2009
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: راديوراما (Radiorama)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

42 .
الاسم: كارلوس أورتيجا ميلو سامبر
التاريخ: 3 مايو 2009
ولاية مكسيكو: دورانجو
الوسيط الإعلامي: طقس دورانجو (El Tiempo de Durango)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

34 .
الاسم: إليسيو بارون هيرنانديز
التاريخ: 25 مايو 2009
ولاية مكسيكو: دورانجو
الوسيط الإعلامي: الألفية (Milenio)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

44 .
الاسم: جوان دانيال مارتينيز جيل
التاريخ: 28 يوليو 2009
ولاية مكسيكو: جيريرو
الوسيط الإعلامي: راديوراما (Radiorama)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

45 .
الاسم: نوربرتو ميراندا مدريد
التاريخ: 23 سبتمبر 2009
ولاية مكسيكو: شيواوا
الوسيط الإعلامي: راديو فيجن (Radio Visión)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

46 .
الاسم: بلاديمير أنطونا فاسكيز
التاريخ: 2 نوفمبر 2009
ولاية مكسيكو: دورانجو
الوسيط الإعلامي: طقس دورانجو (El Tiempo de Durango)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

47 .
الاسم: ألبرتو لوبيز فيلاسكيز
التاريخ: 23 ديسمبر 2009
ولاية مكسيكو: كوينتانا رو
الوسيط الإعلامي: تعبيرات تولوم (Expresiones Tulum)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

48 .
الاسم: خوسيه لويس روميرو
التاريخ: 31 ديسمبر 2009
ولاية مكسيكو: سينالوا
الوسيط الإعلامي: خط مباشر (Línea Directa)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

49. **الاسم:** فالنتين فالديس إسبينوزا
التاريخ: 8 يناير 2010
ولاية مكسيكو: كواويلا
الوسيط الإعلامي: الساحة الرئيسية (Zócalo)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

50. **الاسم:** خورخي أوتشوا مارتينيز
التاريخ: 29 يناير 2010
ولاية مكسيكو: جيريرو
الوسيط الإعلامي: شمس الساحل (El Sol de La Costa)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

51. **الاسم:** خورخي راباغو فالديز
التاريخ: 3 مارس 2010
ولاية مكسيكو: تاماوليباس
الوسيط الإعلامي: الصحافة (La Prensa)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

52. **الاسم:** إيفاريستو باتشيكو سوليس
التاريخ: 12 مارس 2010
ولاية مكسيكو: جيريرو
الوسيط الإعلامي: رؤية إعلامية (Visión Informativa)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

53. **الاسم:** فرانسيسكو رودريغيز ريوس
التاريخ: 28 يونيو 2010
ولاية مكسيكو: جيريرو
الوسيط الإعلامي: شمس أكابولكو (El Sol de Acapulco)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

54. **الاسم:** هوجو أوليفيرا كارتاس
التاريخ: 6 يوليو 2010
ولاية مكسيكو: ميتشواكان
الوسيط الإعلامي: صوت ميتشواكان (La Voz de Michoacán)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

55. **الاسم:** جوليرمو الكاراز تريجو
التاريخ: 10 يوليو 2010
ولاية مكسيكو: شيواوا
الوسيط الإعلامي: أومينا (Omina)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

56. **الاسم:** ماركو مارتينيز تيجرينا
التاريخ: 10 يوليو 2010
ولاية مكسيكو: نويفو ليون
الوسيط الإعلامي: الهائل (La Tremenda)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

57. **الاسم:** كارلوس سانتياغو أوروزكو
التاريخ: 16 سبتمبر 2010
ولاية مكسيكو: شيواوا
الوسيط الإعلامي: الجريدة (El Diario)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

58. **الاسم:** ألبرتو جواجاردو روميرو
التاريخ: 5 نوفمبر 2010
ولاية مكسيكو: تاماوليباس
الوسيط الإعلامي: الصريح (Expreso)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

59. **الاسم:** لويس إيمانويل رويز كاربو
التاريخ: 25 مارس 2011
ولاية مكسيكو: نويفو ليون
الوسيط الإعلامي: مطبعة مونكلوفا (La Prensa de Maclova)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

60. **الاسم:** نويل لوبيز أولجين
التاريخ: 1 يونيو 2011
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: أخبار أكايوكان (Noticias de Acayucan)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

61. **الاسم:** بابلو أوريليو رويلاس
التاريخ: 13 يونيو 2011
ولاية مكسيكو: سونورا
الوسيط الإعلامي: الإقليمية (El Regional)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

62. **الاسم:** ميجويل أنجيل لوبيز فيلاسكو
التاريخ: 20 يونيو 2011
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: المخطر (Notiver)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

63. **الاسم:** ميشائيل لوبيز سولانا
التاريخ: 20 يونيو 2011
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: المخطر (Notiver)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

64. **الاسم:** يولاندا أوردازدي لا كروز
التاريخ: 27 يوليو 2011
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: المخطر (Notiver)
الجنس: أنثى
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

65. **الاسم:** هامبرتو ميلان سالازار
التاريخ: 25 أغسطس 2011
ولاية مكسيكو: سينالوا
الوسيط الإعلامي: المناقشة (A Discusión)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

66. **الاسم:** إليزابيث ماسياس كاسترو
التاريخ: 24 سبتمبر 2011
ولاية مكسيكو: تاماوليباس
الوسيط الإعلامي: الساعة الأولى (Primera Hora)
الجنس: أنثى
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

67. **الاسم:** ريجينا مارتينيز
التاريخ: 28 أبريل 2012
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: العملية (Proceso)
الجنس: أنثى
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

68. **الاسم:** جوليرمو لونا
التاريخ: 3 مايو 2012
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: فيراكروز نيوز (Veracruz News)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

69. **الاسم:** إستيبان رودريغيز
التاريخ: 3 مايو 2012
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: فيراكروز نيوز (Veracruz News)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

70. **الاسم:** جبرائيل هوجو
التاريخ: 3 مايو 2012
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: فيراكروز نيوز (Veracruz News)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

71. **الاسم:** ماركوس أفيلا
التاريخ: 18 مايو 2012
ولاية مكسيكو: سونورا
الوسيط الإعلامي: سونورا الإقليمية (El Regional de Sonora)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

72. **الاسم:** فيكتور مانويل بايز
التاريخ: 14 يونيو 2012
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: الألفية (Milenio)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

73. **الاسم:** أدريان سيلفا مورينو
التاريخ: 14 نوفمبر 2012
ولاية مكسيكو: بوبلا
الوسيط الإعلامي: حر
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون هينوهوسا

74. **الاسم:** جيمي جونزاليس
التاريخ: 3 مارس 2013
ولاية مكسيكو: شيواوا
الوسيط الإعلامي: أوجيناجا نيوز (Ojinaga News)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

75. **الاسم:** دانيال مارتينيز بازالدوا
التاريخ: 24 أبريل 2013
ولاية مكسيكو: كواويلا
الوسيط الإعلامي: الطلائع (Vanguardia)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

76. **الاسم:** ألبرتو لوبيز بيلو
التاريخ: 17 يوليو 2013
ولاية مكسيكو: أواكساكا
الوسيط الإعلامي: جريدة الحيادية (El Imparcial)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

77. **الاسم:** ماريو ريكاردو شافيز
التاريخ: 24 يونيو 2013
ولاية مكسيكو: تاماوليباس
الوسيط الإعلامي: المواطن (El Ciudadano)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

78. **الاسم:** جريجوري جيمينيز
التاريخ: 11 فبراير 2014
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: الأخبار (Notisur)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

79. **الاسم:** نولبرتو هيريرا
التاريخ: 29 يوليو 2014
ولاية مكسيكو: زاكاتيكاس
الوسيط الإعلامي: القناة 9 (Canal 9)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

80. **الاسم:** أوكتافيو روجاس
التاريخ: 11 أغسطس 2014
ولاية مكسيكو: أواكساكا
الوسيط الإعلامي: النغمة الجيدة (El Buen Tono)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

81. **الاسم:** اتيلانو رومان
التاريخ: 11 أكتوبر 2014
ولاية مكسيكو: سينالوا
الوسيط الإعلامي: المذيع - هذه أرضي (Locutor - Asi es mi Tierra)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

82. **الاسم:** أنطونيو جامبوا
التاريخ: 22 أكتوبر 2014
ولاية مكسيكو: سينالوا
الوسيط الإعلامي: الصحافة الجديدة (Nueva Prensa)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

83. **الاسم:** مويسيس سانشيز سيريزو
التاريخ: 2 يناير 2015
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: مجلة الاتحاد (La Unión)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

84. **الاسم:** أبيل باوتيستا ريموندو
التاريخ: 14 أبريل 2015
ولاية مكسيكو: أواكساكا
الوسيط الإعلامي: نقل المشاعر (Transmitiendo Sentimientos)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

85. **الاسم:** أرماندو سالدانا
التاريخ: 4 مايو 2015
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: إكسا اف ام (EXA FM)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

86. **الاسم:** جيراردو نييتو
التاريخ: 26 يونيو 2015
ولاية مكسيكو: غواناخواتو
الوسيط الإعلامي: القرن الجديد (Nuevo Siglo)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

87. **الاسم:** جون ميندوزا ديلجادو
التاريخ: 30 يونيو 2015
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: كتابة الحقيقة (Escribiendo la Verdad)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

88. **الاسم:** فيلادلفو سانشيز
التاريخ: 2 يوليو 2015
ولاية مكسيكو: أواكساكا
الوسيط الإعلامي: المفضلة ٣,٣٠١ اف ام (La Favorita 103.3 FM)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

89. **الاسم:** روبن اسبينوزا
التاريخ: 31 يوليو 2015
ولاية مكسيكو: مكسيكو سيتي
الوسيط الإعلامي: العملية والحجرة المظلمة (Proceso y Cuartoscuro)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

90. **الاسم:** ماركوس هيرنانديز باوتيستا
التاريخ: 21 يناير 2016
ولاية مكسيكو: أواكساكا
الوسيط الإعلامي: اخبار الساحل (Noticias en la Costa)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

91. **الاسم:** أنابيل فلوريس
التاريخ: 8 فبراير 2016
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: سول دي أوريزابا (Sol de Orizaba)
الجنس: أنثى
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

92. **الاسم:** موسيز لوتزو
التاريخ: 20 فبراير 2016
ولاية مكسيكو: تاباسكو
الوسيط الإعلامي: راديو اكس اي في اكس (Radio XEVX)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

93. **الاسم:** فرانسيسكو باتشيكو
التاريخ: 25 أبريل 2016
ولاية مكسيكو: جيريرو
الوسيط الإعلامي: شمس أكابولكو (El Sol de Acapulco)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

94. **الاسم:** مانويل توريس جونزاليس
التاريخ: 15 مايو 2016
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: أخبار ام تي (Noticias MT)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

95. **الاسم:** إليديو راموس
التاريخ: 19 يونيو 2016
ولاية مكسيكو: أواكساكا
الوسيط الإعلامي: الجنوب (El Sur)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

96. **الاسم:** سلفادور أولموس جارسيا
التاريخ: 26 يونيو 2016
ولاية مكسيكو: أواكساكا
الوسيط الإعلامي: راديو تو أون نو سافي (Radio Tu´un Ñuu Savi)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

97. **الاسم:** بيدرو تامايو
التاريخ: 20 يوليو 2016
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: ألكالور بوليتيكو يا إل بينيرو دي لا كوينكا (Al Calor Político y El Piñero de la Cuenca)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

98. **الاسم:** أوغسطين بافيا بافيا
التاريخ: 13 سبتمبر 2016
ولاية مكسيكو: أواكساكا
الوسيط الإعلامي: راديو تو أون نو سافي (Radio Tu´un Ñuu Savi)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

99. **الاسم:** أوريليو كابريرا كامبوس
التاريخ: 15 سبتمبر 2016
ولاية مكسيكو: بويبلا
الوسيط الإعلامي: مخطط هواوتشينانجو (El Gráfico de Huauchinango)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

100. **الاسم:** أدريان رودريجيز
التاريخ: 10 ديسمبر 2016
ولاية مكسيكو: شيواوا
الوسيط الإعلامي: راديو انتنا ٧٩٦٠ ايه ام (Antena Radio 7960 AM)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

101. **الاسم:** سيسيليو بينيدا
التاريخ: 2 مارس 2017
ولاية مكسيكو: جيريرو
الوسيط الإعلامي: صوت الأرض الساخنة (La Voz de Tierra Caliente)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

102. **الاسم:** ريكاردو مونلوي كابريرا
التاريخ: 19 مارس 2017
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: السياسي وشمس قرطبة (El Político y El Sol de Córdoba)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

103. **الاسم:** ميروسلافا بريتش
التاريخ: 23 مارس 2017
ولاية مكسيكو: شيواوا
الوسيط الإعلامي: المؤتمر (La Jornada)
الجنس: أنثى
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

104. **الاسم:** ماكسيمينو رودريجيز بالاسيوس
التاريخ: 15 أبريل 2017
ولاية مكسيكو: باخا كاليفورنيا سور
الوسيط الإعلامي: كولكتيفو بريكو (Colectivo Pericú)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

105. **الاسم:** خافيير فالديز كارديناس
التاريخ: 15 مايو 2017
ولاية مكسيكو: سينالوا
الوسيط الإعلامي: ريو دوسي ولا جورنادا (Rio Doce yLa Jornada)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

106. **الاسم:** جوناثان رودريجيز
التاريخ: 15 مايو 2017
ولاية مكسيكو: خاليسكو
الوسيط الإعلامي: الساحل (El Costeño)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

107. **الاسم:** سلفادور آدم
التاريخ: 14 يونيو 2017
ولاية مكسيكو: ميتشواكان
الوسيط الإعلامي: القناة 6TV (Canal 6TV)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

108. **الاسم:** إدوين ريفيرا باز
التاريخ: 9 يوليو 2017
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: حر
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

109. **الاسم:** لوسيانو ريفيرا
التاريخ: 13 يوليو 2017
ولاية مكسيكو: باخا كاليفورنيا
الوسيط الإعلامي: دكتامين بي سي وقناة سي إن آر (Dictamen BC y Canal CNR)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

110. **الاسم:** كانديدو ريوس
التاريخ: 22 أغسطس 2017
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: صوت الحدث ومذكرات أكايوكان (La Voz de Hueyapan y Diario de Acayucan)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

111. **الاسم:** إدجار دانيال إسكيدا
التاريخ: 6 أكتوبر 2017
ولاية مكسيكو: سان لويس بوتوسي
الوسيط الإعلامي: متروبوليس سانت لويس وصوت الشعب SLP (Metrópoli San Luis y Vox Populi SLP)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

112. **الاسم:** جومارو بيريز
التاريخ: 19 ديسمبر 2017
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: صوت الجنوب (La Voz del Sur)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

113. **الاسم:** كارلوس دومينجيز
التاريخ: 13 يناير 2018
ولاية مكسيكو: تاماوليباس
الوسيط الإعلامي: أفق ماتاموروس (El Horizonte de Matamoros)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

411 **الاسم:** باميلا مونتينيجرو
التاريخ: 5 فبراير 2018
ولاية مكسيكو: جيريرو
الوسيط الإعلامي: شكاوى أكابولكو بدون رقابة (Denuncias Acapulco Sin Censura)
الجنس: أنثى
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

115. **الاسم:** ليوباردو فاسكويز أتزين
التاريخ: 12 مارس 2018
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: رابط المعلومات الإقليمي (Enlace Informativo Regional)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

116. **الاسم:** خوان كارلوس هويرتا
التاريخ: 15 مايو 2018
ولاية مكسيكو: تاباسكو
الوسيط الإعلامي: 620AM لا توجد حجوزات (620AM Sin Reservas)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

117. **الاسم:** خوسيه جوادالوبي تشان دزيب
التاريخ: 29 يونيو 2018
ولاية مكسيكو: كينتانا رو
الوسيط الإعلامي: أخبار الشاطئ الأسبوعية (Semanario Playa News)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

118. **الاسم:** روبن بات كاهويش
التاريخ: 24 يوليو 2018
ولاية مكسيكو: كينتانا رو
الوسيط الإعلامي: أخبار الشاطئ الأسبوعية (Semanario Playa News)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

119. **الاسم:** ماريو ليونيل جوميز
التاريخ: 12 سبتمبر 2018
ولاية مكسيكو: تشياباس
الوسيط الإعلامي: هيرالد تشياباس (El Heraldo de Chiapas)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

120. **الاسم:** جابرييل سوريانو كوري
التاريخ: 24 اكتوبر 2018
ولاية مكسيكو: جيريرو
الوسيط الإعلامي: راديو وتلفزيون جيريرو (Radio y Televisión de Guerrero)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

121. **الاسم:** خيسوس أليخاندرو ماركيز خيمينيز
التاريخ: 1 ديسمبر 2018
ولاية مكسيكو: نايارييت
الوسيط الإعلامي: اوريون الإعلامية (Orión Informativo)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

122. **الاسم:** رافائيل موروا مانريكيز
التاريخ: 20 يناير 2019
ولاية مكسيكو: باخا كاليفورنيا سور
الوسيط الإعلامي: راديو كاشانا (Radiokashana)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

123. **الاسم:** سمير فلوريس سوبيرانيس
التاريخ: 20 فبراير 2019
ولاية مكسيكو: موريلوس
الوسيط الإعلامي: راديو أميلتزينكو 7,100 اف ام (Radio Amiltzinko 100.7 FM)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

124. **الاسم:** سانتياجو باروسو
التاريخ: 15 مارس 2019
ولاية مكسيكو: سونورا
الوسيط الإعلامي: شبكة الأخبار 563 و 91.1 اف إم ريو ديجيتال (Noticias Red 653 y 91.1 FM Río Digital)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

125. **الاسم:** تيليسفورو سانتياجو إنريكيز
التاريخ: 2 مايو 2019
ولاية مكسيكو: أواكساكا
الوسيط الإعلامي: ستيريو الكافيتال ٧,٨٩ إف إم (Estéreo El Cafetal 98.7 FM)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

126. **الاسم:** فرانسيسكو روميرو
التاريخ: 16 مايو 2019
ولاية مكسيكو: كينتانا رو
الوسيط الإعلامي: حدث هنا (Ocurrió Aquí)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

127. **الاسم:** نورما سرابيا
التاريخ: 11 يونيو 2019
ولاية مكسيكو: تاباسكو
الوسيط الإعلامي: تشونتالبا الأسبوعية (Semanario Chontalpa)
الجنس: أنثى
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

128. **الاسم:** روجيليو باراجان
التاريخ: 30 يوليو 2019
ولاية مكسيكو: موريلوس
الوسيط الإعلامي: المحارب الفوري (Guerrero Al Instante)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

129. **الاسم:** إدغار ألبرتو نافا لوبيز
التاريخ: 2 أغسطس 2019
ولاية مكسيكو: جيريرو
الوسيط الإعلامي: الحقيقة في زيهواتانيجو (La Verdad Zihuatenejo)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

130. **الاسم:** خورخي سيليستينو رويز فاكيز
التاريخ: 2 أغسطس 2019
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: مخطط خالابا (El Gráfico de Xalapa)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

131. **الاسم:** نيفيث كونديس جاراميلو
التاريخ: 24 أغسطس 2019
ولاية مكسيكو: ولاية مكسيكو
الوسيط الإعلامي: المرصد الجنوبي (El Observatorio del Sur)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

132. **الاسم:** ماريا ايلينا فيرال
التاريخ: 30 مارس 2020
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: جريدة خالابا والسلطة الخامسة (Diario de Xalapa y Quinto Poder)
الجنس: أنثى
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

133. **الاسم:** خورخي ميجيل أرمينتا راموس
التاريخ: 16 مايو 2020
ولاية مكسيكو: سونورا
الوسيط الإعلامي: أوبسون ميديا (Medios Obson)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

134. **الاسم:** بابلو موروغاريس باراجويري
التاريخ: 2 أغسطس 2020
ولاية مكسيكو: جيريرو
الوسيط الإعلامي: أخبار بي إم (PM Noticias)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

135. **الاسم:** خوان نيلسيو اسبينوزا
التاريخ: 21 أغسطس 2020
ولاية مكسيكو: كواويلا
الوسيط الإعلامي: تلفزيون الشجاعة (Valedor TV)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

136. **الاسم:** جوليو فالديفيا
التاريخ: 9 سبتمبر 2020
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: عالم قرطبة (El Mundo de Córdoba)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

137. **الاسم:** إسرائيل فاسكيز رانجيل
التاريخ: 9 نوفمبر 2020
ولاية مكسيكو: جواناخواتو
الوسيط الإعلامي: سالمانتينو (El Salmantino)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

138. **الاسم:** خايمي دانيال كاستانيو زكريا
التاريخ: 9 ديسمبر 2020
ولاية مكسيكو: زاكاتيكاس
الوسيط الإعلامي: بوابة prensalibremx.com (Portal prensalibremx.com)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

139. **الاسم:** بنيامين موراليس هيرنانديز
التاريخ: 3 مايو 2021
ولاية مكسيكو: سونورا
الوسيط الإعلامي: أخبار زونويداج (Portal prensalibremx.com)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

140. **الاسم:** جوستافو سانشيز كابريرا
التاريخ: 17 يونيو 2021
ولاية مكسيكو: أواكساكا
الوسيط الإعلامي: الأخبار دقيقة بدقيقة (Noticias Minuto a Minuto)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

141. **الاسم:** شاول تيجرينا رينتيريا
التاريخ: 22 يونيو 2021
ولاية مكسيكو: كواويلا
الوسيط الإعلامي: أخبار على الويب (Noticias en la Web)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

142. **الاسم:** ريكاردو لوبيز دومينغيز
التاريخ: 22 يوليو 2021
ولاية مكسيكو: سونورا
الوسيط الإعلامي: المعلومات (Infoguaymas)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

143. **الاسم:** جاكينتو روميرو فلوريس
التاريخ: 19 أغسطس 2021
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: أوري ستيريو (Ori Stereo)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

144. **الاسم:** فريدي لوبيز أريفالو
التاريخ: 28 أكتوبر 2021
ولاية مكسيكو: تشياباس
الوسيط الإعلامي: مجلة الشباب (Revista Jovel)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

145. **الاسم:** ألفريدو كاردوسو إتشيفيريا
التاريخ: 31 أكتوبر 2021
ولاية مكسيكو: جيريرو
الوسيط الإعلامي: الساحلين (Las Dos Costas)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

146. **الاسم:** خوسيه لويس أريناس جامبوا
التاريخ: 10 يناير 2022
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: شبكة المعلومات (Inforegio Network)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

147. **الاسم:** مارغريتو مارتينيز
التاريخ: 17 يناير 2022
ولاية مكسيكو: باخا كاليفورنيا
الوسيط الإعلامي: حر
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

148. **الاسم:** لوردز مالدونادو لوبيز
التاريخ: 23 يناير 2022
ولاية مكسيكو: باخا كاليفورنيا
الوسيط الإعلامي: الضبط غير المراقب (Sintoniza Sin Censura)
الجنس: أنثى
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

149. **الاسم:** روبرتو توليدو
التاريخ: 31 يناير 2022
ولاية مكسيكو: ميتشواكان
الوسيط الإعلامي: رصد ميتشواكان (Monitor Michoacán)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

150. **الاسم:** هيبر لوبيز فاسكيز
التاريخ: 10 فبراير 2022
ولاية مكسيكو: أواكساكا
الوسيط الإعلامي: أخبار الويب (Noticias web)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

151. **الاسم:** خوان كارلوس مونيز
التاريخ: 4 مارس 2022
ولاية مكسيكو: زاكاتيكاس
الوسيط الإعلامي: شاهد على التعدين (Testigo Minero)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

152. **الاسم:** خورخي لويس كاميرو زازويتا
التاريخ: 42 فبراير 2022
ولاية مكسيكو: سونورا
الوسيط الإعلامي: بالمعلومات (El Informativo)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

153. **الاسم:** أرماندو لينارس لوبيز
التاريخ: 51 مارس 2022
ولاية مكسيكو: ميتشواكان
الوسيط الإعلامي: رصد ميتشواكان (Monitor Michoacán)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

154. **الاسم:** أنطونيو دي لا كروز
التاريخ: 29 يونيو 2022
ولاية مكسيكو: تاماوليباس
الوسيط الإعلامي: الصريح (El Expreso)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

155. **الاسم:** آلان جونزاليس
التاريخ: 11 أغسطس 2022
ولاية مكسيكو: شيواوا
الوسيط الإعلامي: راديو سويتش 105.9 إف إم (Radio Switch 105.9 FM)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

156. **الاسم:** خوان أرجون لوبيز
التاريخ: 16 أغسطس 2022
ولاية مكسيكو: سونورا
الوسيط الإعلامي: من ماذا انت خائف (A qué le temes)
الجنس: ذكر
الإدارة: أندريس مانويل لوبيس أوبرادور

اختفاء الصحفيين

1. **الاسم:** جيسوس ميجيا ليتشوجا
التاريخ: 10 يوليو 2003
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: راديو أخبار إم إس (Radio MS-Noticias)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس

2. **الاسم:** ليوديغاريو اغيليرا
التاريخ: 22 مايو 2004
ولاية مكسيكو: جيريرو
الوسيط الإعلامي: العالم السياسي (Mundo político)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس

3. **الاسم:** ألفريدو جيمينيز موتا
التاريخ: 2 أبريل 2005
ولاية مكسيكو: سونورا
الوسيط الإعلامي: جريدة الحيادية (El Imparcial)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس

4. **الاسم:** رافائيل أورتيز مارتينيز
التاريخ: 8 يوليو 2006
ولاية مكسيكو: كواويلا
الوسيط الإعلامي: زوكالا (Zócalo)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس

5. **الاسم:** خوسيه أنطونيو غارسيا أباك
التاريخ: 20 نوفمبر 2006
ولاية مكسيكو: ميتشواكان
الوسيط الإعلامي: أصداء حوض تيبالتيبيك (Ecos de la Cuenca de Tepaltepec)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيسينتي فوكس

6. **الاسم:** رودولفو رينكون تاراسينا
التاريخ: 21 يناير 2007
ولاية مكسيكو: تاباسكو
الوسيط الإعلامي: تاباسكو اليوم (Tabasco Hoy)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون

7. **الاسم:** غماليل لوبيز
التاريخ: 10 مايو 2007
ولاية مكسيكو: نويفو ليون
الوسيط الإعلامي: تلفزيون ازتيك (Tv Azteca)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون

8. **الاسم:** جيراردو باريديس
التاريخ: 10 مايو 2007
ولاية مكسيكو: نويفوليون
الوسيط الإعلامي: تلفزيون ازتيك (acetzA vT)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون

9. **الاسم:** موريسيو استرادا زامورا
التاريخ: 21 فبراير 2008
ولاية مكسيكو: ميتشواكان
الوسيط الإعلامي: رأي أباتسينجان (nágniztapA ed nóinipO aL)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون

10. **الاسم:** ماريا إستر أغيلار
التاريخ: 11 نوفمبر 2009
ولاية مكسيكو: ميتشواكان
الوسيط الإعلامي: تغيير ميتشواكان (nácaohciM ed oibmaC)
الجنس: أنثى
الإدارة: فيليبي كالديرون

11. **الاسم:** بيدرو أرغيلو
التاريخ: 1 مارس 2010
ولاية مكسيكو: تاماوليباس
الوسيط الإعلامي: الصباح (anañaM lE)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون

12. **الاسم:** ميغيل أنجيل دومينغيز زامورا
التاريخ: 1 مارس 2010
ولاية مكسيكو: تاماوليباس
الوسيط الإعلامي: الصباح (anañaM lE)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون

13. **الاسم:** غيليرمو مارتينيز ألفارادو
التاريخ: 1 مارس 2010
ولاية مكسيكو: تاماوليباس
الوسيط الإعلامي: تاماوليباس (sapiluamaT)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون

14. **الاسم:** أمانسيو كانتو
التاريخ: 1 مارس 2010
ولاية مكسيكو: تاماوليباس
الوسيط الإعلامي: الصحافة (asnerP aL)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون

15. **الاسم:** غوادالوبي كانتو
التاريخ: 1 مارس 2010
ولاية مكسيكو: تاماوليباس
الوسيط الإعلامي: الصحافة (La Prensa)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون

16. **الاسم:** رامون أنجيليس زالبا
التاريخ: 6 أبريل 2010
ولاية مكسيكو: ميتشواكان
الوسيط الإعلامي: تغيير ميتشواكان (Cambio de Michoacán)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون

17. **الاسم:** ماركو أنطونيو لوبيز
التاريخ: 7 يونيو 2011
ولاية مكسيكو: جيريرو
الوسيط الإعلامي: أخبار أكابولكو (Novedades de Acapulco)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون

18. **الاسم:** غابرييل فونسيكا
التاريخ: 19 سبتمبر 2011
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: الصباح (El Mañanero)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون

19. **الاسم:** ميغيل موراليس
التاريخ: 24 يوليو 2012
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: يوميات بوزا ريكا (Diario de Poza Rica)
الجنس: ذكر
الإدارة: فيليبي كالديرون

20. **الاسم:** أديلا الكاراز لوبيز
التاريخ: 26 أكتوبر 2012
ولاية مكسيكو: سان لويس بوتوسي
الوسيط الإعلامي: القناة 21 في ريو فيردي (Canal 12 de Río Verde)
الجنس: أنثى
الإدارة: فيليبي كالديرون

21. **الاسم:** سيرجيو لاندا
التاريخ: 22 يناير 1302
ولاية مكسيكو: فيراكروز
الوسيط الإعلامي: صحيفة كارديل (Diario Cardel)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

22 .
الاسم: ماريا ديل روزاريو فوينتيس
التاريخ: 15 أكتوبر 2014
ولاية مكسيكو: تاماوليباس
الوسيط الإعلامي: قيمة تاماوليباس (Valor X Tamaulipas)
الجنس: أنثى
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

23 .
الاسم: ألبرتو كريسبو
التاريخ: 3 ديسمبر 2014
ولاية مكسيكو: سينالوا
الوسيط الإعلامي: تلفزيون أونو (Uno TV)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

24 .
الاسم: أوغسطين سيلفا
التاريخ: 22 يناير 2018
ولاية مكسيكو: أواكساكا
الوسيط الإعلامي: شمس البرزخ (El Sol del Istmo)
الجنس: ذكر
الإدارة: إنريكه بينيا نييتو

4.2 سريلانكا

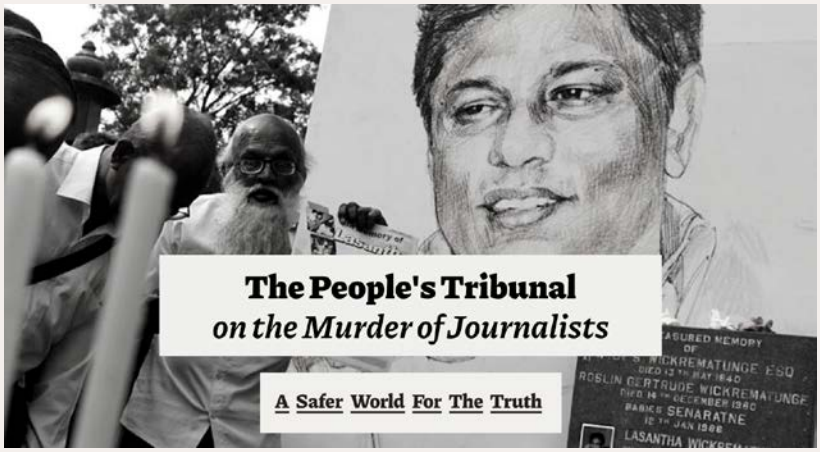

الصحفي السريلانكي لاسانثا ويكريماتونج

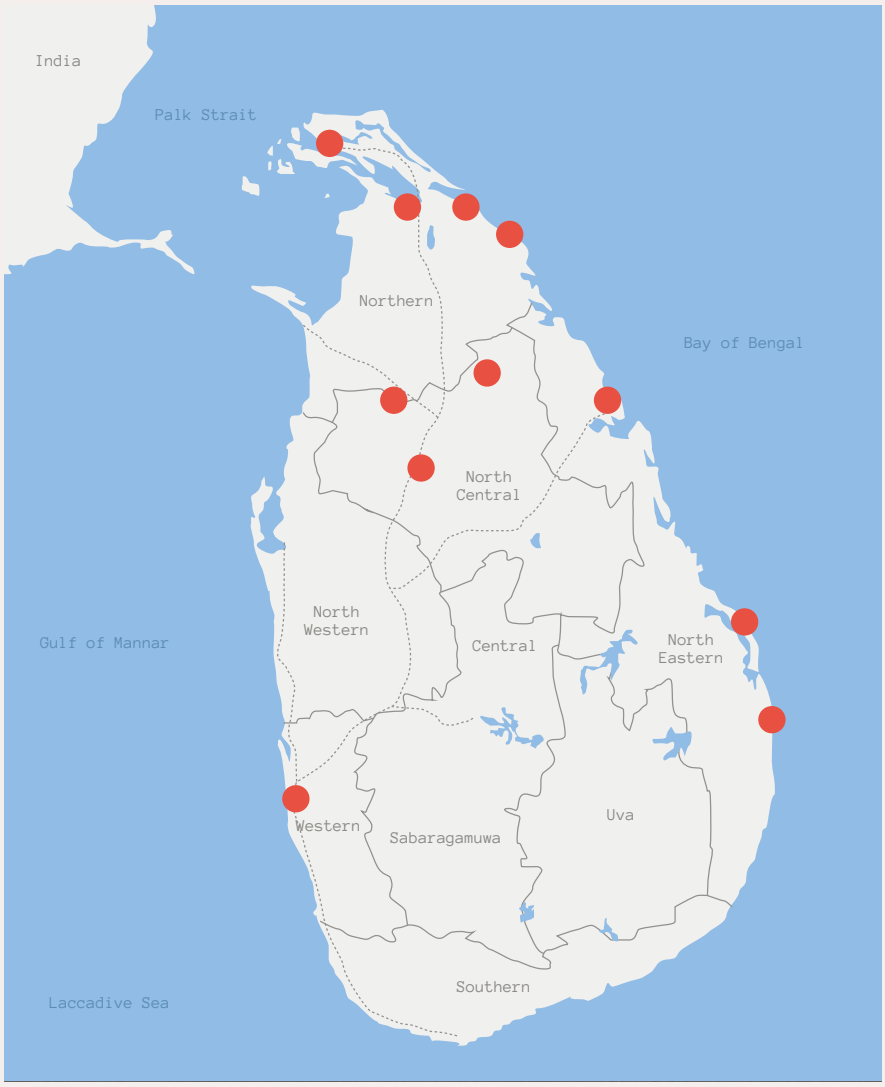

المواقع في سريلانكا المشار إليها في هذا الفصل فيما يتعلق بحالات مقتل الصحفيين انتقامًا منهم بسبب عملهم.

نبذة

انعقدت جلسة المحاكمة الخاصة بالاعتداءات على الصحفيين في سريلانكا يومي 12 و13 مايو 2022، وهي لحظة سلطت فيها وسائل الإعلام العالمية الضوء على انفجار المقاومة الشعبية في دولة سيرلانكا نتيجة عجز الحكومة والفساد والسياسات الاقتصادية التي أدت إلى تراكم ديون خارجية ضخمة وتسببت في أزمة مالية حادة. وردًا على هذه الأزمة، أجبر المتظاهرون السلميون المنضبطون والمنظمون جيدًا رئيس الوزراء ماهيندا راجاباكسا، الرئيس السابق، على الاستقالة في مايو 2022. ثم عين الرئيس غوتابايا راجاباكسا زعيم المعارضة، رانيل ويكرمسينغ، خلفًا لرئيس الوزراء السابق.

وبحلول شهر يوليو، تمكن الرئيس غوتابايا من الهرب بنفسه من البلاد، واستقال من الرئاسة، وخلفه ويكرمسينغ كرئيس بالنيابة. وعلى الرغم من مطالبات المتظاهرين إلا أنه لم يتم إجراء انتخابات عامة كما كان يطمح المتظاهرون، بل جرت انتخابات مثيرة للجدل من جانب البرلمان، فازبها ويكرمسينغ بدعم من نواب حزب راجاباكسا الذين يهيمنون على البرلمان. ثم عين الرئيس الجديد المرشح الخاسر، دينيش جوناواردين، حليف راجاباكسا، كرئيس للوزراء.

ويستمر طرح الأسئلة حول مستقبل سيرلانكا، لا سيما من قبل أعضاء أراغالايا (نضال الشعب في سنهالا) الذين طالبوا باستقالة كل من غوتابايا ورانيل.

وعند النظر في موضوع مقتل الصحفيين السريلانكيين والاعتداء عليهم، تبين أن الغالبية العظمى منهم من التاميل، كما سنناقش بمزيد من التفصيل أدناه، ويجب أن يكون التمييز والقمع ضد التاميل عدسة مهمة عند إجراء تحليل لهذا الوضع. وكانت هذه أحد الملامح البارزة التي استخدمها الاستعمار البريطاني، والذي أعطى الأولوية في سريلانكا للأغلبية السنهالية. وكما هو الحال في مستعمراتها الأخرى، مارس البريطانيون سيطرتهم من خلال تقسيم السكان المحليين وقلبهم ضد بعضهم البعض، من أجل نزع فتيل أي تهديد محتمل لحكومة المستعمرة.

وقد تلاعب جيمس إيمرسون تينينت، وزير الاستعمار البريطاني (1845-1850)، بدهاء وشكل واع بتفسير الحقائق التاريخية من أجل خلق انقسام بين "المواطنين الأصليين / والغزاة"، ووصف السنهاليين بأنهم يطمحون إلى "التمجيد والحضارة" و"التجميل أو الإثراء"، بينما وصف التاميل "باللصوص والغزاة وأنهم أفقروا وشوهوا "الجزيرة".[25]

للجرائم، كبيرة كانت أم صغيرة، أصول معقدة. وحتى نتمكن من فهم أسباب الحرب الأهلية التي استمرت عقودًا في سريلانكا والجرائم المرتكبة هناك، يجب فحص السوابق التاريخية. ويشير هذا المنظور الأطول نطاقًا حول تاريخ النزاعات والممارسات الاستبدادية لدولة سريلانكا إلى أن السبيل إلى المضي قدماً نحو ديمقراطية سلمية وعادلة وسيادة القانون مع حرية التعبير، سيكون أكثر صعوبة مما يقترح البعض أنه قد يأتي مع مجيء رئيس جديد.

إن التصميم التاريخي للنخبة السنهالية على التمسك بالسلطة، على ما يبدو بأي وسيلة كانت، يعتمد جزئيًا على أيديولوجية الإقصاء. كما أنه يمثل فرصة لتحقيق القوة الاقتصادية التي من غير المرجح أن يفوتوها بسرعة أو بسهولة.

واستمعت المحكمة إلى الشهادات واطلعت على الوثائق المتعلقة بمقتل 27 صحفياً و17 عاملاً إعلامياً خارج نطاق القضاء في السنوات من 2004 إلى 2010، من بينهم 35 من التاميل على الأقل. وعلى غير المتوقع لم يتم التحقيق في عمليات القتل هذه بشكل شامل ولم تتم إدانة أي من الجناة، حيث يعد الإفلات من العقاب سلاح قاس لأي دولة استبدادية.

وتشير الدلائل إلى أن وجهة النظر المقبولة عمومًا تشير إلى أن عمليات القتل كانت في الغالب من جانب قوات الدولة، بما في ذلك القوات شبه العسكرية المدعومة من الدولة، على الرغم من أنه يعتقد أن ٦ على الأقل، من التاميل والسنهاليين والمسلمين، قتلوا على يد قوات غير حكومية بما في ذلك نمور التاميل، وحزب إيلام الديمقراطي الشعبي، وجماعة مقربة من اليمين، الحزب السنهالي البوذي المتطرف، والتراث السنهالي الوطني.

وتعتبر الهجمات على العاملين في مجال الإعلام، الذين كان عدد منهم موزعين للصحف في إقليم التاميل، علامة على تصميم الحكومة على عدم إتاحة أخبار الحرب للجمهور.

25 *People's Tribunal on Sri Lanka* (2). Judgment, Bremen, 7-10 December 2013. Bremen : Permanent People's Tribunal, & the International Human Rights Association (IMRV), 2014, p15, n6

وبينما يُعتقد البعض أن السبب وراء مقتل هؤلاء الصحفيين كان بسبب انتقاداتهم لحرب الحكومة أو دعمهم للتاميل، بيد أن آخرين قد قُتلوا لأنهم كشفوا عن فساد وعدم كفاءة الحكومة، وخاصة الصحفيين السنهاليين.

ويقدم لنا التاريخ أمثلة وأدلة على أن الحكومات السريلانكية لا تتعامل مع التحديات التي تواجه سلطتها باستخفاف، بغض النظر عن مصدر هذه التحديات، حيث طور الجيش السريلانكي قدرته القتالية جزئيًا لسحق تمرد الشباب الريفيين الفقراء السنهاليين، وانتفاضة جي في بي في عام 1971، ومرة أخرى ضد انتفاضة جبهة التحرير الشعبية الأكثر تهديدًا في 1987-89، عندما قُتل ما يقدر بنحو 60,000 شخص.

في الاحتجاجات الأخيرة، التي أشعل فتيلها انعدام الأمن الغذائي، تورطت قوات الدولة في عدد من الهجمات على المتظاهرين، مما أسفر عن مقتل ما يقرب من 12 شخصًا، يبدو أن معظمهم كان من السنهاليين. وتعتبر هذه التحديات وغيرها التي واجهتها الدولة على مر السنين من قبل السنهاليين والتاميل والتي تم الرد عليها بشكل دموي عنيف، وعند علم الحكومة بمثل هذه الردود العنيفة كانت تقابلها بفرض الرقابة على الصحافة.

وفرض الرقابة ليس أمر غير مألوف على دولة سريلانكا، كما أوضح بإيجاز الشاهد ستيف بتلر من لجنة حماية الصحفيين. حيث ذكر أنه في عام 1958 ردًا على أعمال الشغب الطائفية، أصدر أول حاكم عام سنهالي، أوليفر جونيتيليكي، تعليمات لوسائل الإعلام تتضمن ما يلي: "عدم صدور أي أنباء عن أي حوادث أو عن أي جانب من جوانب الوضع الحالي. ولا افتتاحيات ولا تعليق ولا أعمدة ولا صور فوتوغرافية أو رسوم متحركة من أي نوع عن حالة الطوارئ دون الرجوع إليّ". كما هددهم أيضًا بالآتي: "أنصحكم بقراءة لوائح الطوارئ، حيث الاحتجاز بدون محاكمة، ولا أوامر مثول أما المحكمة (و) بلا كفالة".

وأظهر وزير الدفاع آنذاك، غوتابايا راجاباكسا، نفس النهج تمامًا في عام 2008 عندما صرح، قرب نهاية الحرب الأهلية، التي يشار إليها غالبًا باسم "حرب غوتا"، "أعتقد أنه ليست هناك حاجة للإبلاغ عن أي شيء عن الجيش. ولا يرغب الشعب في معرفة كم ونوع الأسلحة التي حصلنا عليها. هذه ليست حرية إعلام. ويمكنني القول دون خوف أنه إذا كانت لدي السلطة فلن أسمح بكتابة أي من هذه الأشياء. ولقد طلبت من الرئيس فرض رقابة على الصحافة في البداية". [26]

حزبان ونظام واحد

تاريخيًا، اتفق الحزبان السياسيان المهيمنان في السنهالية، حزب الحرية السريلانكي الذي أعيد تسميته الآن باسم سريلانكا بودوجانا بيرامونا والحزب الوطني الموحد، على شيء واحد وقبل كل شيء، وهو أهمية الحفاظ على الهيمنة السنهالية من خلال دولة موحدة. كما التزم كلاهما، صراحةً أو ضمنيًا، بسياسة "السنهالية فقط"، التي يرمز إليها قانون اللغة الرسمية لعام 1956، والذي جعل اللغة السنهالية هي اللغة الرسمية الوحيدة، لتحل محل اللغة الإنجليزية. وبناءً عليه أُجبر التاميل على تعلم اللغة السنهالية في ظل سعيهم في الحصول على عمل وترقية والاستمرارية في وظائفهم في الخدمة المدنية أو في وظائف أخرى. وقد قُتل ما لا يقل عن 150 من التاميل في احتجاجات ضد سن ذلك القانون.

وتم رفض جميع مقترحات التاميل الخاصة بأي شكل من أشكال تقاسم السلطة مع السنهاليين، بما في ذلك الحكم الذاتي المحدود في ظل دولة اتحادية. وبدلاً من ذلك، في الستينيات من القرن الماضي، قدمت الحكومة سياسة استعمارية داخلية، مما مكن ما يقدر بنحو 15000 من السنهاليين من الاستقرار في وطن التاميل في الشمال، على الأراضي المخصصة للمخطط المعد من قبل الحكومة. وتم الكشف عن قوة ومدة الهيمنة السنهالية بشكل صارخ في السياسة الوطنية. فمن بين 15 رئيسًا منذ إنشاء النظام الرئاسي في عام 1978، و26 رئيسًا للوزراء منذ عام 1948، كانوا جميعهم من السنهاليين. كما تبوؤا مناصب كأعضاء في الحزب الوطني المتحد أو حزب الحرية السريلانكي أو حزب سريلانكا بودوجانا بيرامونا، أو ائتلاف أو تحالف تقوده تلك الأحزاب. وفي عام 2015، حقق ائتلاف من الحزبين الرئيسيين النصر على الراجاباكاس، الذين فقدوا السيطرة على حزب الحرية السريلانكي. لكن في عام 2019، أعاد الراجاباكاس تسمية الحزب باسم حزب سريلانكا بودوجانا بيرامونا، وفازوا في الانتخابات، وعينوا غوتابايا رئيساً، والأخ ماهيندا رئيساً للوزراء، والأخ باسيل وزيراً للمالية، وشغل الأخوة وأبناء الأخوة مناصب عليا.

26 Journalists for Democracy in Sri Lanka, International Truth and Justice Project, *Gotabaya Rajapaska: the Sri Lankan President's Role in 1989 Mass Atrocities*. (May 2022) 83p (https://itjpsl.com/assets/ITJP_1989_mass_grave_report_v6_WEB.pdf)

وقد شغل الرئيس ويكرمسنغ رئاسة الوزراء في ست مناسبات، وخدم مع رئيس واحد فقط من أنصار الحزب الوطني المتحد. ومن المعروف أن له علاقات وثيقة مع راجاباكساس وحزب الحرية السريلانكي / حزب سريلانكا بودوجانا بيرامونا، وقد رفض المحتجون انتخابه لرئاسة البرلمان.

وفي رده على الاحتجاجات، أكد الرئيس الجديد على الحاجة إلى الوحدة، ولم يضيع أي وقت في إظهار أن حكومته لن تتعرض للترهيب من قبل المحتجين ولن تمتنع عن استخدام القوة العسكرية لإسكات منتقديه، كما فعلت الحكومات السابقة بوحشية. كما أعلن حالة الطوارئ ودعا الجيش إلى استخدام "أي وسيلة ضرورية" لاستعادة القانون والنظام، وادعى بشكل ينذر بالسوء أن المتظاهرين كانوا يمثلون "تهديدًا فاشيًا". [27]

ولعب هذان الشخصين من الراجاباكسا دورًا مركزيًا في الفترة ما بين 2004-2010، حيث تركزت جلسة المحكمة على قضية مقتل ٤٤ من الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام من سريلانكا. وخلال هذه الفترة شغل غوتابايا منصب وزير الدفاع في عهد الرئيس ماهيندا راجاباكسا. ويبدو أن اغتيال الصحفي لاسانتا ويكريماتونغ مرتبط بشكل مباشر بتقاريره عن الفساد في الحكومة على مر السنين، ولا سيما عقد وزارة الدفاع الخاص بشراء الطائرات المقاتلة حيث أن هذا العقد قد تضمن اختلاس الأموال العامة لتحقيق مكاسب شخصية.

واستمعت المحكمة إلى الشهادات واطلعت على وثائق جوهرية تثبت أن حرية التعبير قد دمرت أساسًا لأن الحرب الأهلية التي استمرت عقودًا بين الحكومة وجبهة نمور تاميل، على وجه الخصوص، تجتاز مراحلها النهائية. وفي الأعوام 2004-2010، شنت القوات الحكومية هجوماً وحشياً على وسائل الإعلام، فقتلت الصحفيين والإعلاميين، وقد لاذ الباقي منهم بالفرار. إلا أن معظم الباقين، الذين لم يتنازلوا عن استقلالهم، فروا إلى الخارج بأعداد كبيرة تقدر بأكثر من مائة.

كما تمت ممارسة أساليب الضغط على المؤسسات الإعلامية لتجنب نشر مواد تنتقد جرائم الحكومة ضد التاميل، أو فساد أعضاء الحكومة، بما في ذلك الراجاباكساس. وبالنسبة لمعظم المؤسسات الإعلامية، لم يكن أمامهم سوي لزوم خيار الصمت.

كذلك تأثرت مؤسسات الدولة الأخرى. وفقد القضاء استقلاله تمامًا، كما فعل الكثير ممن يمتهنون مهنة المحاماة. وفيما عدا بعض الاستثناءات الملحوظة، كانت الشرطة متواطئة في التستر على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين، كما هو موضح بيانيًا للمحكمة.

ووفقًا لستيف بتلر، حتى قبل تغيير النظام الأخير، "انهارت البنية التحتية لتحقيق العدالة فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان السابقة.... إن احتمالات وضع حد للإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين في ظل القيادة الحالية تعتبر قاتمة للغاية ".

بينما رحبت وسائل الإعلام بشكل عام بتنصيب الحكومة الجديدة برئاسة الرئيس رانيل ويكريمسينغه، لم يكن التفاؤل هو رد الفعل الوحيد؛ حيث وفقًا لأحد التحليلات الحديثة، "هذه الفكرة المبسطة للوحدة البراغماتية في التغطية الدولية هي فكرة ينظر إليها العديد من التاميل بتشكك. وكان عرض العلم السريلانكي خلال المظاهرات مزعجًا للغاية لأولئك الذين يرون أنه رمز لسيادة السنهالية ". [28]

الهجمات على الصحفيين السريلانكيين

سافر لاسانتا ويكريماتونغ، محرر صحيفة صنداي ليدر، التي شارك في تأسيسها عام 1994، إلى العمل في 8 يناير 2009، كما كان يفعل كل يوم. ولاحظ رجالًا على دراجات نارية يتبعونه واتصل بزميل ليخبره عن ذلك، كما أشار إلى رقم لوحتين من لوحات رخصة الدراجات في دفتر ملاحظاته. وفي تقاطع مروري، اعترض رجال على دراجات نارية سيارته، وضربوه بأداة حادة، مما ترك جرحًا عميقًا في جمجمته. ونقل شهود الهجوم لاسانثا إلى مستشفى قريب، حيث توفي على الرغم من إجراء جراحة عاجلة.
وهذا الهجوم الجريء على أحد أشهر الصحفيين في سريلانكا وأكثرهم صراحة هو رمز لمشكلة أكبر واجهها الصحفيون المستقلون في

27 "Acting Lanka President Wickremesinghe says fascists trying to take over government", *The Times of India*, 13 July 2022. https://timesofindia.indiatimes.com/world/south-asia/acting-lanka-president-wickremesinghe-says-fascists-trying-to-take-over-government/articleshow/92852240.cms

28 Bharathy Singaravel, "A chauvinist flag and war crimes: Tamil perspectives of Sri Lanka protests ",|*The News Minute, 24 July 2022 (* https://www.thenewsminute.com/article/chauvinist-flag-and-war-crimes-tamil-perspectives-sri-lanka...)

سريلانكا في تلك الفترة وما زالوا يواجهون ذلك حتى اليوم. وتم الاتصال بالمحكمة للنظر على وجه التحديد في قضية لاسانثا ضمن الإطار الأوسع للترهيب الذي تواجهه وسائل الإعلام المستقلة والإفلات من العقاب الذي سمح لمن اعتدوا وقتلوا الصحفيين مثل لاسانثا بالإفلات من أي عقوبة.

وخلال جلسة الاستماع التي استمرت يومين في لاهاي بشأن مقتل لاسانثا على وجه التحديد، وحالات وفاة واختفاء واعتداءات على صحفيين آخرين وعاملين في مجال الإعلام في سريلانكا، تم تقديم عدد من الشهادات للمحكمة. ومن بين هذه الشهادات، تم توقيع إفادات سرية من جانب شرطيين سابقين كانا قد أشرفا على التحقيق في هذه القضية.

وكان لاسانثا يتلقى تدريب للعمل كمحام، واتجه إلى الصحافة بقناعة مفادها أن دور وسائل الإعلام هو قول الحقيقة للسلطة. وكما شهد زميله السابق، ديلروشي هاندونيتي، فإن صنداي ليدر كانت جريدة "تحتفل بالمعارضة". تم تأسيسها خلال فترة في تاريخ سريلانكا عندما كان يُنظر إلى أي شكل من أشكال المعارضة أو انتقاد تصرفات الحكومة على أنه أمر مناهض للقومية. وخاض الجيش والحكومة السريلانكية حربًا استمرت عقدين في المقاطعات الشمالية والشرقية بالبلاد ضد الانفصاليين التاميل بقيادة نمور التاميل. وكانت الفترة 2004-2009 فترة قاسية بشكل خاص، حتى مايو 2009 عندما أعلنت الحكومة السريلانكية الانتصار على نمور التاميل.

وكانت وسائل الإعلام خلال هذه الفترة متوافقة إلى حد كبير، مرددة الرواية الرسمية للحكومة عن الحرب في الشمال والشرق. الصحفيون السنهاليون الذين انتقدوا، أو كشفوا عن أوجه القصور والفساد في الحكومة، تم خصهم بالذكر على الملأ، ووصفوا علانية بـ "الخونة" و "الإرهابيين" وكانوا يتلقون تهديدات بالقتل والمراقبة وفي بعض الحالات الاعتداء الجسدي وحتى القتل. وقُتل صحفيو التاميل لأنهم كانوا، في الغالب، يُنظر إليهم على أنهم من أنصار حركة تقرير المصير الوطنية التاميلية في شمال وشرق البلاد، أو لأنهم يعملون مع إحدى الجماعات العسكرية التاميلية، بما في ذلك نمور التاميل.

كما تم تذكير المحكمة بأنه حتى أثناء نظرنا في مقتل فرد واحد، كان علينا أن نفهم أنها قد بدأت مع بدء الحرب ضد نمور التاميل وانتهاك حقوق التاميل الذين يعيشون في منطقة الصراع.

ونشير هنا إلى الحكم الصادر عن المحكمة الدائمة للشعوب بشأن سريلانكا (١ و٢) بشأن السياق العام للجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية في سريلانكا:

"تم تنفيذ عمليات إعدام خارج نطاق القضاء (على سبيل المثال، قتل 5 طلاب في ترينكومالي و17 من عمال الإغاثة التابعين لمنظمة العمل لمكافحة الجوع) والاغتيالات الانتقائية (ويشمل ذلك الصحفيين البارزين والبرلمانيين والقساوسة وقادة المجتمع المدني الذين قتلوا بين عامي 2004 و2006) مع الإفلات المطلق من العقاب حتى قبل أن تبدأ الهجمات العسكرية الواسعة النطاق للقوات المسلحة الحكومية في الشرق. ومن الأمثلة الصارخة على ذلك المقابر الجماعية التي اكتشفت في ناتبيديموناي في الشرق (أيلول/سبتمبر 1990) وكذلك في شيماني وجافنا (تموز/يوليه 1998) وميروسوفيل في الشمال (كانون الأول/ديسمبر 2000) حيث دفنت مئات الجثث. وقد أكدت الأدلة المفصلة وبيانات الشهود المقدمة إلى محكمة دبلن في كانون الثاني/يناير 2010 الطابع الواسع النطاق والمنهجي للفظائع، وأنها تصاعدت في المرحلة الأخيرة من الحرب التي بدأت في عام 2006 ".[29]

يعد باشانا أبيواردياني، الذي يترأس صحفيون من أجل الديمقراطية في سريلانكا، مثل العديد من شهودنا، صحفي يعيش الآن في المنفى بسبب استمرار حالة القمع في وطنه. وقد أوضح مدى ومدة القمع ضد سكان التاميل، بما في ذلك قتل العديد من الصحفيين، مشيرًا إلى أنه مع مقتل لاسانثا فقط خرج هذا الوضع إلى العلن في جنوب البلاد. واختتم شهادته بقراءة أسماء ٤٤ صحفياً وعاملاً إعلامياً في السجل كانوا قتلوا بين عامي 2004 و2010، مشيراً إلى أن 38 منهم قتلوا على أيدي أجهزة الدولة، وأن 35 من هؤلاء 38 كانوا من التاميل.[30]

ونقلا عن باشانا: "لا يمكننا مناقشة الجرائم ضد الصحفيين دون النظر [على نطاق أوسع] في الجرائم المرتكبة ضد التاميل والمسلمين الآن. فهذه جرائم دولة، وليست جرائم حكومية فقط... على الرغم من تغيير النظام الذي لم يدم طويلاً بين عامي 2015 و2019 في ظل الائتلاف الجديد لحكومة الوحدة الوطنية، فقد تم التمسك بسياسة الإفلات التام من العقاب من خلال التخلي حتى عن التحقيقات القليلة التي بدأت تحت إشرافهم ". وعلق باشانا أيضًا على أنه من المفارقات أن سريلانكا، إحدى أقدم الدول

29 *People's Tribunal on Sri Lanka* (2 Judgment, Bremen, 7-10 December 2013. Bremen : Permanent People's Tribunal, & the International Human Rights Association (IMRV), 2014, p16)

30 For the names of those killed, see Annex III.

الديمقراطية في آسيا، بيد أنها تحتل الآن المرتبة الثانية في العالم من حيث عدد حالات الاختفاء. كما أوضح أيضًا أن "سياسة الإفلات التام من العقاب هي" الفيل الموجود في الغرفة ". وإذا تغافلت عن جرائم الماضي، فأنت بذلك ترسل رسالة إلى مرتكبي هذه الجرائم".

وتزامنت هذه الفترة أيضًا مع ظهور عائلة راجاباكسا في السياسة السريلانكية. ففي عام 2004، تم تعيين ماهيندا راجاباكسا رئيسًا للوزراء في رئاسة شاندريكا باندارانايكي. في عام 2005، فاز في الانتخابات الرئاسية وعين شقيقه، غوتابايا راجاباكسا وزيراً للدفاع.

وفي الفترة التي سبقت مقتل لاسانثا في عام 2009، تم إبلاغ المحكمة من قبل مجموعة متنوعة من الشهود، أن الهجمات والاختفاء والقتل قد وقعت للعديد من الصحفيين الآخرين الذين كانوا يحملون سمة واحدة مشتركة: كلهم كتبوا انتقادات عن الحكومة بقيادة ماهيندا راجاباكسا وفي عدة حالات، على وجه التحديد حول غوتابايا راجاباكسا.
وأطلقت صنداي ليدروفريق التحقيق الذي كان ديلروشي عضوًا فيه عدة قصص عن الفساد المتفشي في الحكومة. وتحدثت ديلروشي عن قصة قامت بالتحقيق فيها والتي كشفت عن الفساد في توزيع مواد الإغاثة بعد كارثة تسونامي عام 2004 في جنوب سريلانكا. كما حققت الصحيفة في صفقة خاصة بوزارة الدفاع بين أوكرانيا وسريلانكا لشراء طائرات مقاتلة كشفت فيها عن القنوات غير النظامية التي تم من خلالها سداد المدفوعات. ورداً على هذه القصة، رفع غوتابايا دعوى تشهير ضد لاسانثا والصحيفة في عام 2008.

وتحدث ستيف باتلر، الذي يرأس مكتب آسيا للجنة حماية الصحفيين عن 10 صحفيين "قُتلوا بسبب عملهم" بين عامي 2000 و2009,[31] وتجدر الإشارة إلى أن لجنة حماية الصحفيين تستخدم تعريفًا ضيقًا للغاية لوظيفة "الصحفي"، ولا تشمل أرقامها العاملين في وسائل الإعلام، أو الأشخاص المرتبطين بوسائل الإعلام، والذين قُتل آخرون منهم أيضًا، وقال إن لجنة حماية الصحفيين تستخدم مصطلح "القتل" فقط "للإشارة إلى أن هؤلاء الصحفيين قتلوا على وجه التحديد انتقاما من صحافتهم". كما ذكر بتلر أنه لم تكن هناك إدانة واحدة في أي قضية تتعلق بالقتل أو الاختفاء أو التعذيب أو الاعتداء على صحفي.

وأشار بتلر على وجه التحديد إلى عدد من الاعتداءات والترهيب التي يتم ممارستها على الصحفيين. وقد واجه إقبال أتهاس، مراسل شؤون الدفاع في صحيفة صنداي تايمز والمحرر السياسي حاليًا، انتهاكات وتهديدات بعد مقالات كتبها عن صفقات وزارة الدفاع، حيث يُذكر أنه ذات مرة دخل ضابط في سلاح الجو منزله وهدد عائلته. كما تم تهديده بتوجيه الاتهام إليه بموجب قانون الأسرار الرسمية. واختار أتهاس الذهاب إلى المنفى الاختياري عدة مرات، بما في ذلك في أوائل عام 2009، في نفس الوقت الذي قُتل فيه لاسانثا.

وتمكن الصحفي المستقل نامال بيريرا، الذي ترأس معهد الصحافة السريلانكي، من الهرب من محاولة اختطاف في عام 2008. وقد تمكن من الهرب لأن الهجوم وقع في مكان مزدحم. وفي وقت لاحق تمكن من التعرف على مهاجميه. وبالرغم من ذلك، حتى ذلك الحين لم يتم توجيه إدانة لأي شخص حول هذه الواقعة.

وهناك مثال آخر من بتلر هو كيث نوبار، نائب رئيس تحرير صحيفة نيشن، بعد مقال كتبه ينتقد فيه الجيش.[32] تم اعتراض سيارة نوبار، وتعرض للضرب واقتيد إلى مكان غير معروف حيث تعرض للتعذيب، ولم يطلق سراحه إلا عندما تواصل شخص نيابة عنه مع كبار المسؤولين في الحكومة، بما في ذلك وزارة الدفاع التي كان يرأسها غوتابايا راجاباكسا. وتدعم الوثائق المكتوبة الأخرى أيضًا سرد ما حدث لنوبار، الذي يعيش الآن خارج سريلانكا. ثم عاد نوبار مرة أخرى للتعرف على خاطفيه. وعلى الرغم من ذلك، وبعد حتى اعتقال العديد من العسكريين الذين تعرف عليهم، لم يتم إدانتهم بفعل أي شيء. والرجال الذين قُبض عليهم في البداية خرجوا جميعهم بكفالة، وقد أعيد بعضهم إلى مناصبهم.

وكان الصحفي الرابع الذي ذكره بتلر هو الصحفي التاميل جايابراكاش سيتامبالام تيساينايا جام، المعروف أيضًا باسم تيسا، وهو كاتب عمود في صحيفة صنداي تايمز ومحرر أوت ريتش إس إل.[33] وتم اعتقاله بعد أن كتب مقالين في عام 8/2007 حول النازحين في الشمال والشرق واتهم بموجب قانون مكافحة الإرهاب. وأيدت المحكمة التهم وحكم عليه بالسجن 20 عاما. وتم إطلاق سراحه فقط بعد حملة دولية أدت إلى عفو رئاسي. والآن هو يعيش في المنفى خارج سريلانكا.

31 https://cpj.org/2009/02/attacks-on-the-press-in-2008-sri-lanka/
32 https://cpj.org/2008/05/sri-lankan-columnist-badly-beaten-during-abduction/
33 https://pen.org/advocacy-case/j-s-tissainayagam/

كما عُرضت على المحكمة قضية براجيث إكناليغودا، الصحفي ورسام الكاريكاتير الذي كان يكتب لمجلة لانكا نيوز. ولم يُرَ منذ أن غادر مكتبه الساعة ٩ مساءً يوم 24 يناير/ كانون الثاني 2010,[34] ولم يكن هذا بأي حال الهجوم الأول على براجيث. وكان قد اختطف في وقت سابق، في عام 2009 من قبل رجال في شاحنة بيضاء، ولكن بعد ذلك تم إطلاق سراحه فجأة وبشكل غير مفهوم. وقدم شكوى وقدم أدلة من بينها عصابة على عينيه كان قد تم تقيده بها. واختفت عصابة العين فيما بعد مع سجل شكواه.

وأدلت زوجته ساندیا إكناليغودا بشهادتها أمام المحكمة. ورفضت الشرطة قبول شكواها عندما ذهبت إليهم بعد يوم من اختفائه، ولم تبدأ التحقيقات إلا بعد أسبوعين من تمكنها أخيرًا من تسجيل الشكوى. وتابعت ساندیا القضية على مستويات مختلفة. وعلى الرغم من الرفض الأولي، تمكنت من تسجيل قضيتها من قبل لجنة حقوق الإنسان في سري لانكا، ورفعت قضية لاستصدار أمر إحضار في فبراير 2010. وعلى الرغم من بدء التحقيقات في نهاية المطاف واعتقال العديد من الأفراد العسكريين المشتبه بهم، فقد تم إطلاق سراحهم جميعًا بمرور الوقت. وفي نوفمبر 2016، ذهبت ساندیا إلى جنيف لطلب التدخل الدولي في القضية. وفي عام 2019، على الرغم من أن المدعي العام وجه الاتهام إلى تسعة مشتبه بهم في اختطاف إكناليغودا، فقد تم إطلاق سراحهم جميعًا بكفالة، ولا تزال القضية في المحكمة.

وفي إفادة شخصية مؤثرة، وصفت ساندیا نفسها بأنها "امرأة أصبحت ناشطة في مجال حقوق الإنسان". وتحدثت عن استمرار الإساءة لها ولأطفالها، وكيف اختارت حلق شعرها وارتداء ملابسها السوداء حتى تتمكن من إثبات ما حدث لزوجها ومحاسبة المسؤولين عن اختفائه.

وشهدت السنوات التي سبقت مقتل لاسانثا ذروة الصراع بين الجيش السريلانكي ونمور التاميل في الشمال والشرق. وفقًا لإحدى الروايات، "على امتداد صغير من الرمال في شمال شرق سريلانكا في عام 2009، شن الجيش هجوم إبادة جماعية ضد التاميل في الجزيرة. وحينها كانت رسالة الحكومة للعالم أجمع هو أنها تنقذ المدنيين من قبضة نمور التاميل. وتلك كانت كذبة بالطبع... في سعيها اليائس للقضاء على الحركة، قصفت القوات المسلحة السريلانكية جميع السكان بشكل عشوائي. وقتل عشرات الآلاف في عملية إبادة مع سبق الإصرار والترصد ".[35]. وكما ذكرنا سابقًا، تم إعلان حالة الطوارئ لبعض الوقت والتي تضمنت توجيهات للصحافة بشأن تغطيتها للنزاع. وبصرف النظر عن ذلك، لم تشكك وسائل الإعلام الرئيسية عمومًا في رواية الحكومة عن الحرب خلال هذه الفترة، حيث استهدفت الدولة الصحفيين القلائل الذين فعلوا ذلك، والذين كتبوا أيضًا قصصًا عن انتهاكات حقوق الإنسان والفساد. وهم مدرجون في قائمة الصحفيين الذين تعرضوا للاعتداء أو الاختفاء أو القتل.

مقتل لاسانثا ويكريماتونج

في ظل ما ورد في هذه الخلفية سالفة الذكر، علينا أن ننظر إلى مقتل لاسانثا ودور الدولة في ذلك. فقبل أربعة أيام من مقتله، كتب في افتتاحية بعنوان "النداء الأخير" في ٤ يناير 2009 في جريدة صنداي ليدر: "حتى لو كانت عائلة الراجاباكسي، المتضخمة بفخر النشوة المتعطشة للدماء، غير قادرة على التفكير فيما وراء تدمير نمور التاميل وقيادتها، فإنه يتعين علينا التفكير فيما هو قادم. وإذا عجزنا بشكل هادف في معالجة تطلعات شعب التاميل الذي نجا من هذه المحرقة، فيمكننا أن نكون على يقين من أن التاريخ سيعيد نفسه مع مرور الوقت، على الرغم من أن الأمر قد يستغرق جيلًا من الآن. وكل سفك الدماء وكل التضحيات التي بُذلت لإنهاء الحرب ستذهب سدى ".

ومن الواضح أن مثل هذه الآراء التي تم الإعراب عنها قبل الانتصار الذي أعلنته الحكومة السريلانكية على جبهة نمور التاميل في مايو 2009 لن يتم التسامح معها. ثم رفع وزير الدفاع غوتابايا راجاباكسا دعوى قضائية ضد لاسانثا بتهمة التشهير، بينما ذهب الرئيس ماهيندا راجاباكسا إلى حد وصفه بأنه "إرهابي". وبعد أربعة أيام، تعرض لاسانثا للقتل.

وقال في افتتاحية كتبها لاسانثا قبل وفاته، ولكنها طُبعت بعد وفاته: "غالبًا ما يسألني الناس لماذا أتحمل مثل هذه المخاطر ويخبرونني أنها مسألة وقت قبل أن تتم تصفيتي. وبالطبع أنا أعلم: أنه أمر لا مفر منه. لكن إذا لم نتحدث الآن، فلن يتبقى أحد يتحدث باسم أولئك الذين لا يستطيعون، سواء كانوا أقليات عرقية أو محرومين أو مضطهدين ".[36]

ومن بين الشهادات المقدمة إلى المحكمة، تبرز شهادتان سريتان على أنهما هامتان ونادرتان للغاية، بالنظر إلى مصادرهما داخل جهاز

34 https://rsf.org/en/political-reporter-and-cartoonist-missing-colombo-eve-election
35 Ben Hillier, *Losing Santhia: Life and Loss in the Struggle for Tamil Eelam*, Melbourne: Interventions, 2019, p.5.
36 https://en.unesco.org/courier/april-2009/and-then-they-came-me-last-words-lasantha-wickrematunge

أمن الدولة. وكانت أحداهما من قبل ضابط في الشرطة السريلانكية كان جزءًا من إدارة التحقيقات الجنائية المكلفة بالتحقيق في مقتل لاسانثا. ومن بين التفاصيل الأخرى، شهد أنه على الرغم من أن مركز شرطة ماونت لافينيا، المكان الذي تم تسجيل الجريمة به، قد أشار إلى وجود ثلاثة شهود عيان على جريمة القتل، قال أحدهم إنه تمكن من التعرف على المهاجمين، وبالرغم من ذلك لم تتم متابعة هذه الخيوط. وكانت هذه واحدة فقط من عدة حالات لم يتم فيها البحث عن أدلة على هوية القتلة.

كما شهد بأنه، بمبادرة منه، "أعدت فتح القضايا المتعلقة بالصحفي الكبير ونائب رئيس تحرير صحيفة نيشن، كيث نويا، الذي تم اختطافه والاعتداء عليه في مايو 2008 ورئيس تحرير صحيفة ريفيرا، أوبالي تينكون، الذي تعرض للاعتداء في يناير 2009، بعد أسبوعين من مقتل لاسنثا. وكنت أرغب في تحديد ما إذا كان هناك ارتباط بين هذه الحالات.... كشفت تحقيقاتي أن وحدة المخابرات العسكرية السريلانكية المسماة "فصيلة طرابلس / فريق طرابلس" كانت وراء العديد من أعمال العنف ضد الصحفيين ".
وتحلل شهادته المكتوبة المفصلة، التي تمتد إلى 29 صفحة، مقتل لاسانثا وهذه الاعتداءات الأخرى والاختفاء القسري والتستر اللاحق. وختم بالقول: "لقد اقتنعت الآن أن هناك صلة مع فريق طرابلس في عدة أعمال عنف ضد الصحفيين. وشمل ذلك قتل لاسانثا ويكرماتونج واختطافه والاعتداء على كيث نوياه، والاعتداء على أوبالي تينيكون، ومحاولة اختطاف نامال بيريرا، وأول اختطاف لبراجيث إكناليغودا ".

وخلص أيضًا إلى أن التستر على هذه الجرائم كان بأمر من أشخاص رفيعي المستوى في الحكومة وذكر على وجه التحديد غوتابايا راجاباكسا باعتباره الشخص الذي لديه دافع واضح لقتل لاسانثا.

واختار هذا الشاهد الانتقال مع عائلته لأنه أدرك أن تحقيقه جعله عرضة للخطر. ولذلك أدلى بشهادته عبر الإنترنت من مكان لم يكشف عنه بعد، بالإضافة إلى تقديم بيان مكتوب إلى المحكمة.

وأدلى شرطي بشهادة سرية أخرى وهو الضابط المسؤول في مركز شرطة ماونت لافينيا عندما سُجل مقتل لاسانثا هناك. حيث ذهب إلى مسرح الجريمة وجمع الأدلة أيضًا. وأفاد كيف طلب منه رئيسه على وجه التحديد تسليم ملاحظاته بناء على أوامر وزير الدفاع غوتابايا إلى المفتش العام للشرطة. وعندما رفض ذلك، تم تهديده، وفي النهاية قام بتسليم الملاحظات وكذلك دفتر ملاحظات لاسانثا الذي سجل فيه أرقام لوحات ترخيص اثنتين من الدراجات النارية التي تبعت سيارته. وفي عام 2018، ألقت إدارة البحث الجنائي القبض على هذا الشاهد وأُجبر في النهاية على تسليم جميع الوثائق المتعلقة بالقضية، التي تم إخفائها بعد ذلك. واختتم شهادته المكتوبة المؤلفة من 8 صفحات قائلاً إنه فعل ذلك خوفًا على حياته وسلامة أسرته. واختفت في وقت لاحق جميع المستندات التي سلمها وتقرير التشريح الأصلي وأدلة أخرى.

ويقدم لنا هذان الشاهدان صورة حية للتدخل المتعمد في مسار التحقيقات الذي كان من الممكن أن يؤدي إلى إدانات فيما يتعلق بقتل لاسانثا وهجمات أخرى على الصحفيين. وصرّح ضابطا الشرطة بوضوح أن أوامر إزالة أي دليل جاءت من كبار المسؤولين وأنهم ليسوا في وضع يسمح لهم بالعصيان.

وتم إظهار افتراض تورط الدولة في الجريمة نفسها وكذلك في التستر المتعمد بشكل قاطع فيما يتعلق بقتل لاسانثا، من خلال الفحص اللاحق لسجلات الهاتف المحمول والمركبة التي تظهر أن لاسانثا كان تحت المراقبة المستمرة في الأيام التي سبقت وفاته، كما شهد أمام المحكمة روبرت نايت، خبير برج إرسال من فوتبرينت انفستجيشن.

لذلك ليس من المستغرب أنه لم يتم إحراز أي تقدم في أي من هذه القضايا على مر السنين حتى لو تم إلقاء القبض على أشخاص في مراحل معينة. فعندما تم انتخاب غوتابايا راجاباكسا رئيسًا في عام 2019، أصدر عفواً رئاسياً عن جميع المتورطين من الجيش. وأعيد العديد منهم، بمن فيهم مسؤولون في فصيلة طرابلس، إلى مناصب داخل الحكومة.

وتخوض عائلته معركة استمرت 13 عامًا لإنهاء الإفلات من العقاب في قضية لاسانثا، ولا سيما ابنته أهيمسا، التي مثلها في المحكمة نوشين ساكاراتي، كبير المحامين في مركز العدالة والمساءلة في الولايات المتحدة. وفي عام 2019، أصدرت مذكرة نيابة عن قضية رفعتها أهيمسا ويكريماتونج بموجب دعوى مدنية في غوتابايا راجاباكسا (التي كانت تحمل الجنسية الأمريكية في ذلك الوقت وكانت خارج الحكومة). وبالرغم من ذلك، فقد واجهت هذه القضية عددًا من الصعوبات؛ حيث تم رفض هذه الدعوى في البداية من جانب المحكمة الجزئية الأمريكية للمنطقة الوسطى من كاليفورنيا على أساس أنها تفتقر إلى الولاية القضائية للدعوى، لأن الادعاءات تتعلق بتصرفات راجاباكسا كمسؤول بالولاية. **وتم رفض استئناف أهيمسا لاحقًا دون مساس عندما تخلى راجاباكسا عن جنسيته الأمريكية خلال حملته الناجحة لانتخابه رئيسًا لسريلانكا ثم طالب بحصانة رئيس الدولة.**

وفي ظل مواجهة العديد من العوائق القضائية التي يبدو أنها لا يمكن التغلب عليها في سريلانكا وعلى المستوى الدولي، صرحت نوشين في شهادتها أمام المحكمة أن جلسة المحكمة الدائمة للشعوب كانت الأقرب إلى أن تصل أهيمسا إلى العدالة، مما ساعدها وعائلتها على أن يعربوا عن أملهم في أن تكون رؤية لاسانثا في المتناول.

والآن بعد أن أُجبر غوتابايا راجاباكسا على التنحي في أعقاب انتفاضة الشعب، تتم دراسة احتمالات متابعة الملاحقة المدنية أو الجنائية ضده مرة أخرى في عدد من الأماكن، بما في ذلك تلك التي تعترف بالولاية القضائية العالمية في قضايا جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية.[37]

وتتفق استنتاجات المحكمة بشأن حالة حقوق الإنسان في سريلانكا مع الرأي المعرب عنه في تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان المؤرخ 6 أيلول/سبتمبر 2022 والذي يتضمن ما يلي: "يظل الإفلات من العقاب عقبة رئيسية أمام سيادة القانون والمصالحة والسلام والتنمية المستدامين في سريلانكا، ويظل عامل الخطر الأساسي لتكرار المزيد من الانتهاكات" [38]

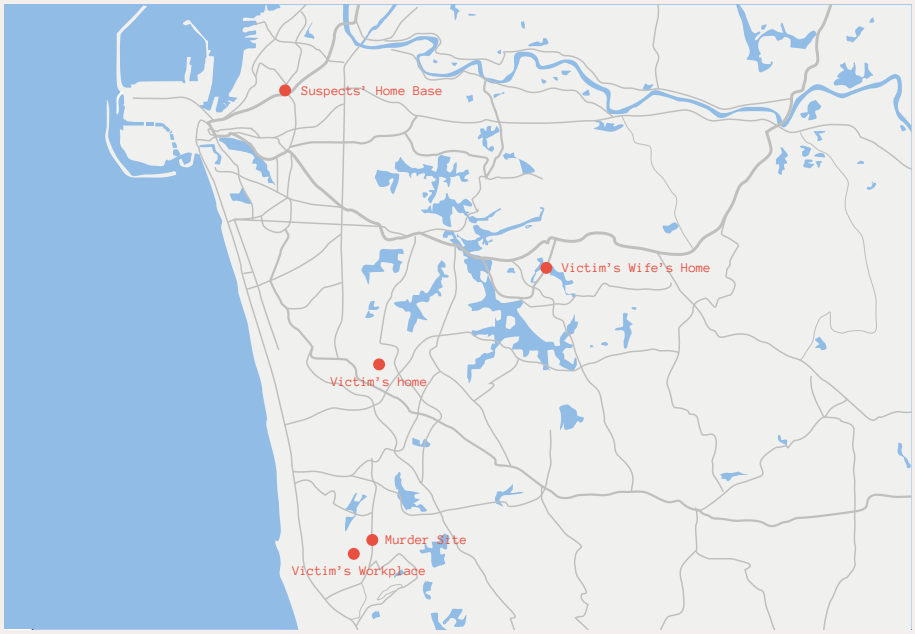

المواقع المشار إليها في هذا الفصل فيما يتعلق بمقتل لاسانثا ويكريماتونج.

37 https://www.theguardian.com/world/2022/jul/30/fall-of-sri-lankan-president-gotabaya-rajapaksa-raises-victims-hopes?CMP=share_btn_tw
38 https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/09/sri-lanka-critical-juncture-un-report-urges-progress-accountability

الصحفيون والعاملون في وسائل الإعلام الذين تعرضوا للقتل في سريلانكا (2004-2010)

الوثائق المقدمة في جلسة محكمة الشعوب حول قتل الصحفيين في سريلانكا

صعد تحالف حرية الشعب المتحد إلى السلطة في سريلانكا في أبريل 2004 وهو ائتلاف سياسي يحكم البلاد منذ 11 سنة. وبعد شهر تقريبًا في 13 مايو، قُتل الصحفي التاميلي المخضرم أياثوراي نادسان بطلق ناري في مدينة باتيكالوا الساحلية الشرقية على يد القوات شبه العسكرية التي تدعمها الحكومة.

تسبب مقتله في نشوب حرب إبادة جديدة، وهي حرب تم شنها بقوة متجددة ووحشية غير مسبوقة.

حرب ضد الإعلام وحرية التعبير.

وعلى مدار السنوات الست التالية، تعرض على الأقل 43 صحفيًا وعاملاً في مجال الإعلام إلى القتل أو الاختفاء، بالإضافة إلى التحرش، والاختطاف، والتعذيب، والحبس المتواصل، وهو ما تعرض له الكثير من الصحفيين الآخرين. لم يتم إجراء تحقيق ولم يتم تقديم أي من الجناة إلى العدالة. من بين 44 حكومة، تغلبت حكومة تحالف حرية الشعب المتحد على جميع سابقاتها حيث أجهزت وحدها على 83 صحفيًا وعاملاً في مجال الإعلام، منهم 53 ينتمون إلى العرقية التاميلية.

على الرغم من تغير النظام الذي دام لفترة قصيرة من عام 2015 إلى 2019، والذي ترأسه الائتلاف الجديد لحكومة الوحدة الوطنية، دعمت الحكومة سياسة الإفلات التام من العقاب تدعيمًا مخزيًا بالتخلي عن التحقيقات المعدودة التي بدأت تحت إشرافها.

صحفيون من أجل الديموقراطية في سريلانكا | لاهاي، 12 مايو 2022

2004

1. **الاسم:** أياثوراي نادسان
(Aiyathurai Nadesan)
المهنة: صحفي
أُغتيل في: 31 مايو 2004 في باتيكالوا.
ملاحظات إضافية: شغل منصب نائب رئيس تحالف وسائل الإعلام السريلانكي التاميلي، وكاتب عمود في صحيفة "فيراكساري" (Veerakesari). حمّلت منظمة هيومن رايتس ووتش مسؤولية اغتياله إلى جماعة كارونا –وهي قوة شبه عسكرية مدعومة من الدولة- وذلك في تقريرهم العالمي لعام 2005.

2. **الاسم:** كاندسامي أيير بلانادراجه
(Kandasamy Aiyer Balanadarajah)
المهنة: صحفي/ ناشط سياسي
أُغتيل في: 61 أغسطس 2004 في كولومبو.
ملاحظات إضافية: عمل في منصب السكرتير الإعلامي للجماعة شبه العسكرية التابعة لحزب شعب إيلام الديموقراطي، بجانب عمله في "ثيناموراسو" (Thinamurasu)، الصحيفة الرسمية للجماعة. قُتل بطلق ناري على يد رجال يُعتقد أنهم أعضاء في القوة شبه العسكرية المدعومة من نمور تحرير التاميل- إيلام – عن الاغتيال في التقرير العالمي لعام 2005.

3. **الاسم:** لانكا جاياسونديرا
(Lanka Jayasundera)
المهنة: صحفي
أُغتيل في: 11 ديسمبر 2004 في كولومبا.
ملاحظات إضافية: عمل كمصور صحفي تابع لصحيفة "فيجايا" (Vijaya). قُتل في انفجار قنبلة يدوية وقع في حفل موسيقي في حلبة السباق بالملعب المفتوح السابق بكولومبو. كان هناك اشتباه قوي بتورط العناصر المتطرفة السنهالية المقربة من الحركة السياسية اليمينية "جاثيكا هيلا أوروماياً" (Jathika Hela Urumaya) في هذا العمل اليدوي.

2005

4. **الاسم:** دارماراتنام سيفارام (تراقي)
((Dharmaratnam Sivaram (Taraki))
المهنة: صحفي
أُغتيل في: 29 إبريل 2005 في كولومبو.
ملاحظات إضافية: المحرر الرئيسي بموقع "تاميل نت" (Tamil Net)، وكان يكتب أعمدة أسبوعية في صحيفة "ديلي ميرور" (Daily Mirror) و" فيراكساري" (Veerakesari). اختطفه رجال مسلحون في كولومبو وعُثر على جثته في اليوم التالي بالقرب من البرلمان السريلانكي. يُزعم قتله على يد عناصر تنفيذية من قوة شبه عسكرية تعمل لصالح المخابرات العسكرية السريلانكية.

5. **الاسم:** كاناموتو أرساكومار
(Kannamuttu Arsakumar)
المهنة: عامل في مجال الإعلام
أُغتيل في: 29 يونيو 2005 في ماتوبولا (طريق كالموناي- أكاراياباتو)
ملاحظات إضافية: عمل وكيل توزيع صحف بالمنطقة الشرقية. وقبل مقتله، تم تحذيره من عناصر تنفيذية بقوة شبه عسكرية مدعومة من الدولة للامتناع عن توزيع طبعة باتيكالوا من صحيفة "إيلاناثام" (Eelanatham).

6. **الاسم:** ريلانجي سلفاراجاه
(Relangi Selvarajah)
المهنة: صحفية
أُغتيلت في: 21 أغسطس 2005 في كولومبو
ملاحظات إضافية: مقدمة برامج إذاعية وتلفزيونية عملت لصالح المؤسسات الإعلامية التي تديرها الدولة، وتم قتلها وقتل زوجها. أنتجت برنامج إذاعي لصالح هيئة الإذاعة السريلانكية التي تملكها الدولة بعنوان "إيثايا فيناي"، ويُزعم أنه كان ممولًا من الجماعة شبه العسكرية التابعة لحزب شعب إيلام الديموقراطي. اشتهر البرنامج بأنه شديد الانتقاد للمتمردين التاميليين. حمّلت الشرطة نمور تحرير التاميل إيلام مسؤولية الهجوم.

7. **الاسم:** ديفيد سيلفاراتنام
(David Selvaratnam)
المهنة: عامل في مجال الإعلام
أُغتيل في: 29 أغسطس 2005 في كولومبو
ملاحظات إضافية: مسؤول أمن بالصحيفة اليومية التاميلية"سودار أولي" (Sudar Oli)، وهي صحيفة قومية موالية لتاميل. قُتل عندما قام معتدون مجهولون بإلقاء قنبلتين يدويتين داخل مكتب الصحيفة.

8. **الاسم:** يوجاكومار كريشنابيلاي
(Yogakumar Krishnapillai)
المهنة: عامل في مجال الإعلام
أُغتيل في: 30 سبتمبر 2005 في باتيكالوا
ملاحظات إضافية: عمل موزعًا لطبعة باتيكالوا من صحيفة "إيلاناثام" (Eelanatham)، على الرغم من التهديدات المتكررة. وقبل مقتله بأسبوعين، حجبت فرقة المهام الخاصة للشرطة بيع صحيفة إيلاناثام في المناطق التي تسيطر عليها الحكومة شرقًا.

9. **الاسم:** ل. م. فاليل (نيتبيتموناي فاليل)
((L. M. Faleel (Netpittimunai Faleel)
المهنة: كاتب
أُغتيل في: 2 ديسمبر 2005 في باتيكالوا
ملاحظات إضافية: شغل منصب أمين دائرة كاتانكودي، في باتيكالوا. قُتل بطلق ناري على يد مهاجمين مجهولين داخل مكتبه.

10. **الاسم:** ك. نافاراتنام
(K. Navaratnam)
المهنة: عامل في مجال الإعلام
أُغتيل في: 22 ديسمبر 2005 في جفنا
ملاحظات إضافية: عمل بدوام جزئي كموزع للصحف في جفنا. قُتل بطلق ناري على يد مسلح مجهول عندما كان في طريقه لجمع الصحيفة التاميلية "ثيناكورال- طبعة جفنا" (Thinakural) لتوصيلها.

2006

11. **الاسم:** سوبرامانيام سوجرتراجان
(Subramaniam Sugirtharajan)
المهنة: صحفي
أُغتيل في: 24 يناير ديسمبر 2006 في ترينكومالي
ملاحظات إضافية: عمل كمراسل صحفي لصحيفة "سودار أولي" (Sudar Oli) في ترينكومالي. لعب دورًا أساسيًا في كشف تورط جيش سريلانكا في قتل خمسة طلاب –بإعدامهم- في ترينكومالي في 2 يناير 2006

12. **الاسم:** س.ت. جاناناثان
(S. T. Gananathan)
المهنة: راعي – مركز الأخبار والمعلومات التاميلي
أُغتيل في: 1 فبراير 2006 في جفنا
ملاحظات إضافية: قُتل رميًا بالرصاص بالقرب من معسكر للجيش السريلانكي عند مفرق مامبالام في أريالاي، بجفنا.

13. **الاسم:** باستيان جورج ساغاياثاس (سوريش)
(Bastian George Sagayathas (Suresh))
المهنة: عامل في مجال الإعلام
أُغتيل في: 2 مايو 2006 في جفنا
ملاحظات إضافية: عمل مديرًا للمبيعات في الصحيفة اليومية بجفنا "أوثيان" (Uthayan). اقتحم خمسة رجال مسلحين يُشتبه في انتمائهم إلى القوة شبه العسكرية لحزب شعب إيلام الديموقراطي مكتب الصحيفة وأطلقوا النار عشوائيًا، ليردوه قتيلًا مع موظف آخر.

14. **الاسم:** راجاراتنام رانجيث كومار
(Rajaratnam Ranjith Kumar)
المهنة: عامل في مجال الإعلام
أُغتيل في: 2 مايو 2006 في جفنا
ملاحظات إضافية: عمل مشرفًا للمبيعات في الصحيفة اليومية بجفنا "أوثيان" (Uthayan). اقتحم خمسة رجال مسلحين يُشتبه في انتمائهم إلى القوة شبه العسكرية لحزب شعب إيلام الديموقراطي مكتب الصحيفة وأطلقوا النار عشوائيًا، ليردوه قتيلًا مع موظف آخر.

15. **الاسم:** سامباث لاكمال دي سيلفا
(Sampath Lakmal de Silva)
المهنة: صحفي
أُغتيل في: 2 يوليو 2006 في كولومبو
ملاحظات إضافية: عمل مراسلًا حرًا للشؤون العسكرية في عدة صحف تصدر باللغة السنهالية بما فيها "إيرودينا" (Iradina)، و"لاكبيما" (Lakbima)، و"ساثدينا" (Sathdina). تم استدعاؤه من منزله وأُطلق عليه الرصاص من مدى قريب بواسطة مسلح يُشتبه بأنه فرد من أفراد المخابرات العسكرية السريلانكية.

16. **الاسم:** ماريادasan مانوجانراج
(Mariadasan Manojanraj)
المهنة: عامل في مجال الإعلام
أُغتيل في: 27 يوليو 2006 في جفنا
ملاحظات إضافية: عمل موزعًا للصحيفة التاميلية "يارل ثيناكورال" (Yarl Thinakural) و"فيراكساري" (Veer-akesari) في جفنا. قُتل في انفجار لغم أرضي في طريقه لجمع الصحف.

17. **الاسم:** ساتاسيفام باسكاران
(Sathasivam Baskaran)
المهنة: عامل في مجال الإعلام
أُغتيل في: 15 أغسطس 2006 في جفنا
ملاحظات إضافية: وكيل صحف وسائق توصيل تابع لصحيفة "أوثيان" (Uthayan). أطلف جنود من الجيش السريلانكي النار على الشاحنة وقتلوه عند مفرق بوثر بالقرب من أشوفيلي، بجفنا.

18. **الاسم:** سيناثامبي سيفاماهاراجا
(Sinnathamby Sivamaharajah)
المهنة: مالك مؤسسة إعلامية
أُغتيل في: 20 أغسطس 2006 في جفنا
ملاحظات إضافية: مدير إدارة الصحيفة اليومية التاميلية "ناماثو إيلانادو" (Namathu Eelanadu) الصادرة في جفنا. تم إطلاق النار عليه وقُتل في مسكنه الواقع بالمنطقة الأمنية المشددة التي حددها الجيش السريلانكي في تيليبالاي، بجفنا.

2007

19. **الاسم:** س. رافيندران
(S. Raveendran)
المهنة: عامل في مجال الإعلام
أُغتيل في: 21 فبراير 2007 في جفنا
ملاحظات إضافية: شغل وظيفة مشغل آلة طباعة بالصحيفة التاميلية اليومية بجفنا "ناماثو إيزانادو" (Namathu Eezhanadu). قُتل على يد مسلح مجهول اقتحم منزله في كوباي بجفنا.

20. الاسم: سوبرامانيام راماشاندران
(Subramaniam Ramachandran)
المهنة: صحفي
أُغتيل في: 15 فبراير 2007 في جفنا
ملاحظات إضافية: شغل وظيفة مراسل صحفي في منطقة فادامارادشي لصالح صحيفتين تاميل يوميتين وهما "يارل ثيناكورال" (Yarl Thinakural) و"فالامبوري" (Valampuri). اختطفته جماعة مسلحة في منطقة كارافيدي المدججة بالسلاح في فادامارادشي.

21. الاسم: شاندرابوز سوثاكار
(Chandrabose Suthakar)
المهنة: صحفي
أُغتيل في: 16 إبريل 2007 في فافونيا
ملاحظات إضافية: مساهم منتظم في الكثير من الإصدارات التاميلية بما فيها إيلاناثام (Eelanatham)، وفيليشام (Velicham)، وإيزانادو (Eezhanadu)، ونيلام (Nilam)، وكالاتشوفادو (Kalachuvadu)، وفيراكساري (Veerakesari).
كما حرر مجلة تُكتب يدويًا بعنوان "نيلام" (الأرض). قتله أربعة مسلحون مجهولون دخلوا منزله الواقع في ثيرونافاتكولام، بفافونيا.

22. الاسم: سيلفاراسا راجيفارمان
(Selvarasah Rajeevarman)
المهنة: صحفي
أُغتيل في: 29 إبريل 2007 في جفنا
ملاحظات إضافية: عمل مراسلاً صحفيًا متدربًا في صحيفة التاميل اليومية بجفنا "أوثيان"، وتبع سابقًا صحيفة "ثيناكورال" و"ناماثو إيزانادو". قُتل بطلق ناري على يد قتلة يستقلون دراجة بخارية على طريق نافالار، بجفنا.

23. الاسم: سهاديفان نيلاكشان
(Sahadevan Nilakshan)
المهنة: صحفي
أُغتيل في: 1 أغسطس 2007 في جفنا
ملاحظات إضافية: عمل صحفيًا بدوام جزئي وطالب إعلام في مركز البحوث الإعلامية والتدريب بجامعة جفنا. كما كان واحدًا من المحررين لمجلة طلابية شهيرة صادرة عن اتحاد طلاب منطقة جفنا. تعرض للقتل بطلق ناري على يد مسلحين يستقلون دراجة بخارية أمام منزله.

24. الاسم: أنثونيبيلاي شيرين سيثيرانجان
(Anthonypillai Sherin Siththiranjan)
المهنة: عامل في مجال الإعلام
أُغتيل في: 5 نوفمبر 2007 في جفنا
ملاحظات إضافية: عمل وكيل توزيع صحف تابع لصحيفة التاميل اليومية بجفنا "يارل ثيناكورال". فُقد في طريقه لتوزيع الصحف.

25. الاسم: فاديفيلو نيرمالاراج
(Vadivelu Nirmalaraj)
المهنة: عامل في مجال الإعلام
أُغتيل في: 17 نوفمبر 2007 في جفنا
ملاحظات إضافية: عمل مدققًا لغويًا لصالح صحيفة التاميل اليومية بجفنا "أوثيان". فُقد في طريقه لمنزله بعد انتهائه من مناوبته الليلية بمكتب الصحيفة.

26. الاسم: إيزايفيجي كيمبيان (سبهاجيني)
(Isaivizhi Chempian (Subhajini))
المهنة: صحفي
أُغتيل في: 27 نوفمبر 2007 في كيلينوتشي
ملاحظات إضافية: عمل مقدم برامج إذاعية تابع لمحطة الإذاعة للمتمردين التاميل "صوت النمور". قُتل عندما تعرضت محطة الإذاعة لهجوم مميت من القوات الجوية السريلانكية، وأدانت منظمة اليونسكو ومنظمة مراسلين بلا حدود ذلك الهجوم.

27. الاسم: سوريش ليمبيو
(Suresh Limbiyo)
المهنة: عامل في مجال الإعلام
أُغتيل في: 27 نوفمبر 2007 في كيلينوتشي
ملاحظات إضافية: عمل موظف بالمكتب الفني في محطة إذاعة المتمردين التاميل "صوت النمور". قُتل عندما تعرضت محطة الإذاعة لهجوم مميت من القوات الجوية السريلانكية، وأدانت منظمة اليونسكو ومنظمة مراسلين بلا حدود ذلك الهجوم.

28. الاسم: ت. ثارمالينجام
(T.Tharmalingam)
المهنة: عامل في مجال الإعلام
أُغتيل في: 27 نوفمبر 2007 في كيلينوتشي
ملاحظات إضافية: عمل في محطة إذاعة المتمردين التاميل "صوت النمور". قُتل عندما تعرضت محطة الإذاعة لهجوم مميت من القوات الجوية السريلانكية، وأدانت منظمة اليونسكو ومنظمة مراسلين بلا حدود ذلك الهجوم.

29. الاسم: دابيلو. جوناسينغ
(W.Gunasinghe)
المهنة: صحفي
أُغتيل في: 5 ديسمبر 2007 في كيبيثيجولوا
ملاحظات إضافية: عمل مراسل مقاطعة بصحيفة سنهالية يومية بعنوان "ديفاينا". قُتل في هجوم بقنبلة مزروعة على جانب الطريق على حافلة ركاب في كيبيثيجولوا المقاطعة الشمالية الوسطى. يُعتقد بأن الانفجار صنيعة جبهة تحرير نمور التاميل- إيلام.

2008

30. الاسم: بارانيروبيسينغهام ديفاكومار
(Paranirupesingham Devakumar)
المهنة: صحفي
أُغتيل في: 28 مايو 2008 في جفنا
ملاحظات إضافية: مراسل جفنا بتليفزيون ساكثي ورئيس محطتها الإقليمية. طُعن حتى الموت بعد أن اختطفته مجموعة مسلحة عندما كان في طريقه من العمل إلى المنزل.

31. الاسم: محمد رسمي محروف
(Mohamad Rasmi Maharoof)
المهنة: صحفي
أُغتيل في: 6 أكتوبر 2008 في أنورادابورا
ملاحظات إضافية: مراسل إقليمي بتليفزيون سيراسا. قُتل أثناء تغطية تجمع لحزب معارض عندما قام مُفجر انتحاري، يُعتقد أنه فردًا في جبهة نمور تحرير التاميل- إيلام، بتفجير عبوة ناسفة.

32. الاسم: راسيا جينثيران
(Rasiya Jeynthiran)
المهنة: صحفي
أُغتيل في: أكتوبر 2008 (لا يمكن التحقق من التاريخ).
ملاحظات إضافية: عمل سابقًا محرر فرعي بصحيفة التاميل اليومية "إيلاناثام" (Eelanatham). تربصت به القوات السريلانكية وقتلته في منار. مازالت التفاصيل الأخرى غير معروفة.

2009

33. الاسم: لاسانثا ويكراماتونج
(Lasantha Wickramatunge)
المهنة: صحفي
أُغتيل في: 9 يناير 2009 في كولومبو
ملاحظات إضافية: رئيس التحرير المؤسس للصحيفة الأسبوعية "ذا صانداي ليدر" التي تصدر باللغة الإنجليزية. أُطلق عليه النار بشكل متكرر في وضح النهار على سيد ثمانية مهاجمين وصلوا على أربع دراجات نارية وقطعوا الطريق عليه في شارع مزدحم من شوارع كولومبو. وقع الاغتيال في منطقة أمنية مشددة بالعاصمة، وعلى مقربة من مطار حربي وقاعدة للقوات الجوية.

34. الاسم: بونيامورثي ساتيامورثي
(Punniyamurthy Sathyamurthy)
المهنة: صحفي
أُغتيل في: 12 فبراير 2009 في ثيفيبورام، بمولايتيفو
ملاحظات إضافية: ساهم بانتظام في مختلف إصدارات التاميل بما فيها إيلاناثام، وفيلاناثام، وإيلامور اسو، وفيليتشام، والعديد من المحطات الإذاعية. تعرض لإصابات قاتلة نتيجة القصف العسكري السريلانكي، حيث كان يعيش داخل المنطقة الآمنة التي حددتها الحكومة، ثم توفي في وقت لاحق متأثرا بجراحه.

35. الاسم: ساسي ماثان
(Sasi Mathan)
المهنة: عامل في مجال الإعلام
أُغتيل في: 5 مارس 2009 في مولايتيفو
ملاحظات إضافية: عمل موزعًا لصحيفة التاميل اليومية "إيلاناثام" في منطقة مولايتيفو. قُتل في هجوم للجيش السريلانكي بقذائف الهاون أثناء توزيع الصحيفة في إيرانايبالاي.

36. الاسم: نالية محيسواران
(Nalliyah Maheswaran)
المهنة: عامل في مجال الإعلام/ صحفي
أُغتيل في: 6 مارس 2009 في مولايتيفو
ملاحظات إضافية: نسق توزيع صحيفة "إيلاناثام" في منطقة مولايتيفو، حيث كان يعمل مراسلاً صحفيًا بنفس الصحيفة. قُتل في هجوم للجيش السريلانكي بقذائف الهاون في بوكاناى.

37. الاسم: ماريانایاجام أنطون بنديكت
(Mariyanayagam Anton Benedict)
المهنة: عامل في مجال الإعلام
أُغتيل في: مارس 2009 في مولايتيفو (لا يمكن التحقق من التاريخ).
ملاحظات إضافية: موزع تابع لصحيفة "إيلاناثام". قُتل في قصف بقذائف الهاون أثناء تقدم القوات السريلانكية أثناء قيامه بتوزيع الصحيفة في إيرانايبالاي. حسبما ورد، قُتلت أسرته كلها خلال الأيام الأخيرة من الحرب.

38. الاسم: راجكومار ماري دينسي
(Rajkumar Mary Densey)
المهنة: عاملة في مجال الإعلام
أُغتيلت في: 9 إبريل 2009 في مولايتيفو
ملاحظات إضافية: مصممة جرافيك حاسوبي تابعة لصحيفة التاميل اليومية "إيلاناثام". قُتلت مع زوجها في منطقة بوكاناي، في قصف للجيش السريلانكي.

39. الاسم: جياراجا سوسيثارا (سوجانثان)
((nahtnaguS)) arahtisuS ajarayeJ)
المهنة: عاملة في مجال الإعلام
أُغتيلت في: 25 إبريل 2009 في مولايتيفو
ملاحظات إضافية: عملت مشغلة لآلة الطباعة بصحيفة "إيلاناثام". قتلها قنّاص تابع للجيش السريلانكي في فالايجنارمادام.

40. الاسم: ماري أرولابان أنتونيكومار (أنتوني كروز)
((Mari Arulappan Antonykumar (Antony Cruise))
المهنة: عامل في مجال الإعلام/ صحفي
أُغتيل في: 14 مايو 2009 في مولايتيفو
ملاحظات إضافية: بجانب عمله موزعًا للصحف وأمين مخزن، عمل أيضًا مراسل إخباري لصالح صحيفة التاميل اليومية "إيلاناثام". بعد البقاء على قيد الحياة حتى الأيام الأخيرة من الحرب، قُتل في قصف للجيش بالقذائف الصاروخية المضادة للدبابات أثناء محاولة الخروج من ملجأ مضاد للقنابل في موليفايكال.

41. الاسم: ثورايسينجهام ثارشان
(Thuraisingham Tharshan)
المهنة: عامل في مجال الإعلام
أُغتيل في: 14 مايو 2009 في مولايتيفو
ملاحظات إضافية: عمل مصمم جرافيك حاسوبي لصالح صحيفة "إيلاناثام". بعد البقاء على قيد الحياة حتى الأيام الأخيرة من الحرب، قُتل مع عامل آخر في مجال الإعلام في قصف للجيش بالقذائف الصاروخية المضادة للدبابات أثناء محاولة الخروج من ملجأ مضاد للقنابل في موليفايكال.

42. الاسم: إيساي بريا الملقبة بشوبانا دارماراجا
(Isai Priya aka Shobana Dharmaraja)
المهنة: صحفية
أُغتيلت في: 18 مايو 2009 في مولايتيفو
ملاحظات إضافية: عملت مقدمة برامج تليفزيونية لصالح محطة تلفزيون المتمردين التاميل. ورد أنها استسلمت للجيش السريلانكي خلال الأيام الأخيرة من الحرب. ظهرت أدلة فوتوغرافية لاحقًا، أدت إلى اعتقاد الكثيرين بأنها تعرضت للاعتداء الجنسي قبل أن يتم قتلها.

43. الاسم: ثيروكولاسينجهام ثافابالان
(Thirukulasingham Thavabalan)
المهنة: صحفي/ ناشط سياسي
أُغتيل في: مايو 2009 (لا يمكن التحقق من التاريخ) في مولايتيفو
ملاحظات إضافية: شغل منصب رئيس محطة الإذاعة للمتمردين التاميل واشتهر بمهارته المتميزة في التصوير. يُعتقد أنه أُعدم بإجراءات موجزة بعد استسلامه للقوات السريلانكية بنهاية الحرب. مازالت اللحظات الأخيرة من حياته غير معروفة ولم يتم التحقق منها.

2010

44. الاسم: براجيث إكنليغودا
(Prageeth Ekneligoda)
المهنة: صحفي
أُغتيل في: 24 يناير 2010 في كولومبو
ملاحظات إضافية: صحفي، ورسام كاريكاتير، ومحلل سياسي تابع لموقع لانكا نيوز. تم الإبلاغ عن اختفائه في طريقه إلى المنزل بعد العمل.

4.3 سوريا

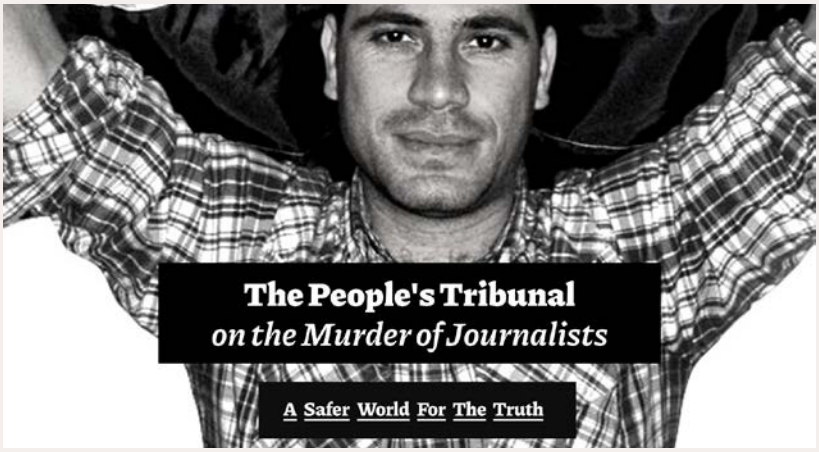

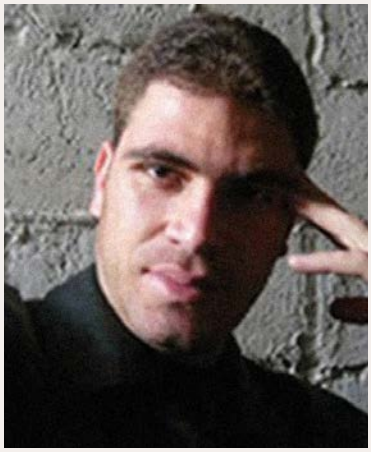

الصحفي السوري نبيل الشربجي

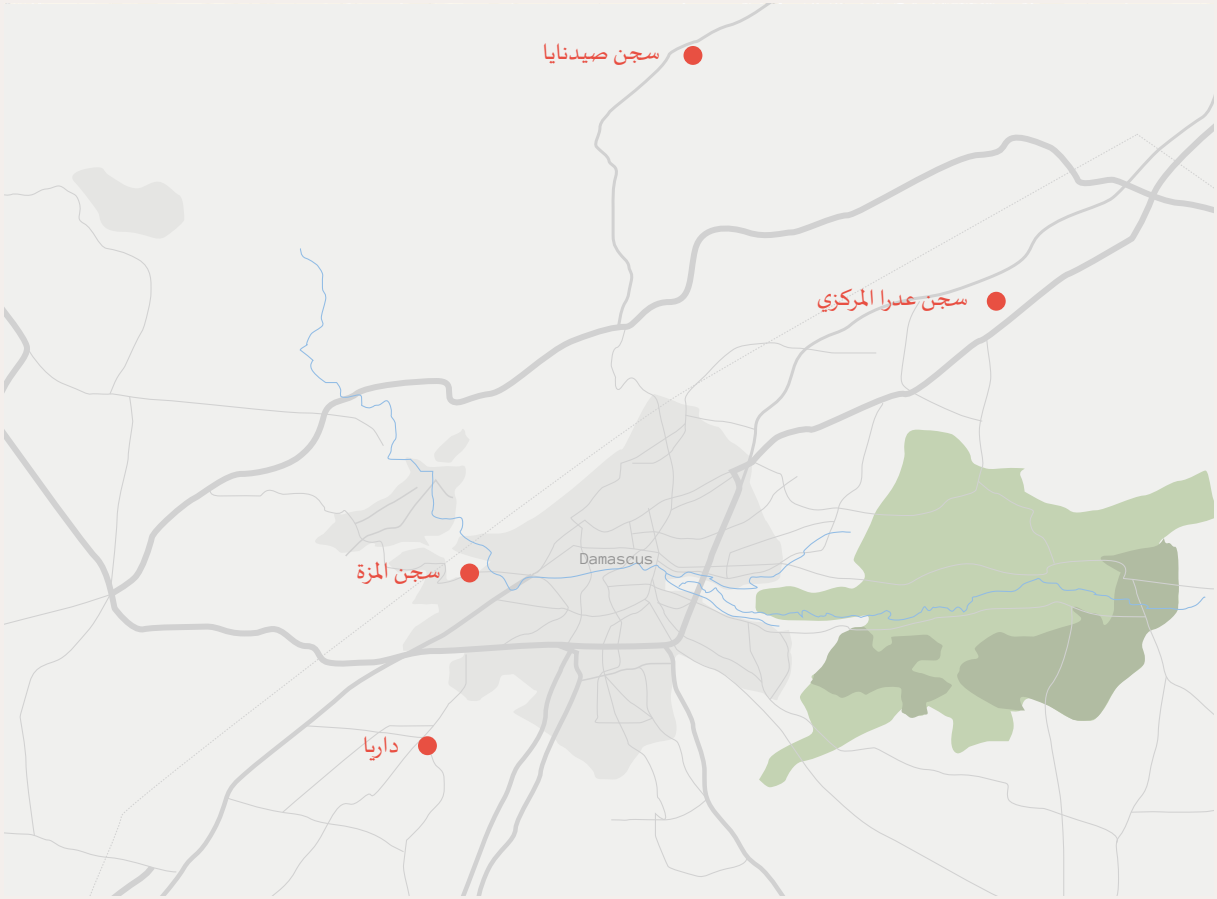

المواقع في سوريا المشار إليها في هذا الفصل فيما يتعلق بمقتل نبيل الشربجي وحالات أخرى لصحفيين قُتلوا انتقامًا منهم بسبب عملهم.

خلال جلسة عُقدت يومي 16 و17 مايو 2022، نظرت هذه المحكمة في قضية نبيل وليد الشربجي، الصحفي والناشط السياسي في سوريا.

وتجذب الظروف المأساوية لاعتقاله ووفاته في الحجز في نهاية المطاف انتباهنا إلى أحداث وقعت عام 2011 والسنوات التالية، عندما تحولت الانتفاضة الشعبية في سوريا إلى حرب شاملة. ومع ذلك فمن المهم تناول هذه الأحداث على نطاق أوسع.

وسيكون خارج نطاق هذه المحكمة تتبع التاريخ الكامل لصعود وترسيخ قوة الأسد في سوريا: كيف أفسحت فكرة القومية العربية التقدمية التي جسدها حزب البعث في الستينيات، مصحوبة بالإصلاح الزراعي وسياسات إعادة التوزيع، الطريق إلى نظام وحشي.

واستذكر العديد من الشهود في هذه المحكمة انقلاب عام 1970 من قبل وزير الدفاع آنذاك حافظ الأسد، الذي كان سابقًا قائد القوات الجوية السورية، بالإضافة إلى سيطرته على وكالة استخبارات قوية. وكان ينظر إلى هذا على أنه نقطة تحول في تطور نظام استبدادي يمتلك جهاز قمعي قوي بشكل متزايد.[39] وقمعت النسخة الجديدة التي يهيمن عليها الجيش من نظام البعث كل أقطاب المعارضة، سواء أكانت وطنية أم يسارية أم ليبرالية أم إسلامية. وكما أدى إلى تركيز القوة الاقتصادية والسياسية في أيدي عائلة الأسد الممتدة ودائرة صغيرة من الحلفاء المقربين.

وكجزء من استراتيجية السيطرة، تم منح تنازلات محدودة لمختلف الفئات الاجتماعية للحفاظ على النظام الاجتماعي، بشرط ألا يفسح المجال للتعبير عن المعارضة. وفي حين أن سوريا بها غالبية كبيرة من المسلمين السنة، كان الأسد من العلويين وكان أعضاء تلك الأقلية الدينية يسيطرون على المناصب الحكومية، على الرغم من تمثيل الأقليات الأخرى في الحكومة إلى جانب عدد صغير من السنة. كما استفاد بعض رجال الأعمال والزعماء الدينيين وضباط الجيش من النخبة السنية من التعاون مع النظام الجديد. وهكذا، في وقت مبكر، تم التوصل إلى درجة من توافق الآراء. ومع ذلك، كان لهذه الهيمنة العلوية إمكانية حدوث انقسامات طائفية، والتي لعبت لاحقًا دورًا في المقاومة والقمع المتزايد والعنيف.

وفي غضون ذلك، بدأ النظام في عكس الإصلاحات التقدمية تدريجياً وخصخصة الاقتصاد. وبالتالي، رافقت السيطرة على المعارضة وقمعها تركيزًا متزايدًا للثروة والسلطة، فضلاً عن الفساد.

وأشار بعض الشهود في المحكمة إلى أن وفاة الرئيس حافظ الأسد في عام 2000، ووصول ابنه بشار إلى السلطة، وهو طبيب درس في الخارج، كان متوقعًا على نطاق واسع باعتباره عودة إلى نظام حكم أكثر ديمقراطية. ويتذكر أحد الشهود "وصل بشار بوجه علماني شاب".

وفي البداية كان هناك بالفعل بعض التخفيف من أعمال القمع؛ وإطلاق سراح بعض السجناء السياسيين؛ في المجتمعات المحلية، وظهرت دعوات لإنهاء الأحكام العرفية، وظهر عدد قليل من المجلات المستقلة. وفي تلك السنوات تم إدخال الإنترنت في سوريا، على الرغم من أن الوصول كان خاضعًا للرقابة؛ كان يُسمح للقنوات الفضائية بما يلي: وعلق الشاهد قائلاً: "فجأة أصبح لدينا رفاهية مشاهدة أجهزة التلفاز الأجنبية". ومع ذلك، سرعان ما بدأت موجات جديدة من القمع.

وفي الوقت نفسه، تعمقت السياسات الاقتصادية الليبرالية الجديدة؛ وشُجعت الاستثمارات الأجنبية والمصارف الخاصة. وتم خصخصة التعليم والرعاية الصحية تدريجياً، وكذلك المزارع التابعة الدولة، وكان المستفيدون الرئيسيون هم فئة من رواد الأعمال والمستثمرين المقربين من النظام. وعلى إثره استمر الفقر والبطالة في الازدياد. وبين عامي 2006 و2010، دمرت موجة جفاف قياسية المناطق الزراعية الرئيسية في "الهلال الخصيب"، مما أجبر المزارعين على الهجرة بأعداد كبيرة إلى المدن، حيث تصاعدت البطالة وأدى التنافس على الخدمات الحضرية الشحيحة إلى تفاقم العديد من المشاكل الاجتماعية والاقتصادية.

وهذا، فضلا عن عدم وجود أي حرية للتعبير، وفضلا عن تزايد أوجه عدم المساواة والفساد وإثراء أسرة الأسد ونخبة صغيرة قريبة منها، تمثل العناصر التي مهدت الطريق للأحداث التي استرعت انتباه قضاة المحكمة إليها.

بينما يشير النظام إلى جمع الأجهزة القمعية الحكومية فوق القانون، بتوجيه من الرئيس وأتباعه.

39 We have followed the terminology given to us by the witnesses of differentiating *state* from *regime*, the state being used to denote the government departments and institutions for education, transportation, health, etc, while the regime denotes the collection of government repressive agencies above the rule of law, directed by the President and his subalterns.

"عندما بدأ الربيع العربي، كنا نظن أنه كان فرصتنا للانطلاق"

خلال جلسة الاستماع، تم إطلاع القضاة كيف بدأت مجموعة من الشباب في أوائل العقد الأول من القرن الحالي بالتجمع في مسجد، في بلدة داريا السورية، لمناقشة بعض الأفكار. وقد عُرِف عن مسجد أنس بن مالك بأنه كان مسجد يتبع النهج الليبرالي، بينما كان آخرون يتبعون النهج السلفي. وكانت الدولة تنظر إليه بريبة. لكن عندما أصبح الاجتماع في المسجد مستحيلاً، اجتمعت المجموعة في المكتبة المحلية. وفد ضمت المجموعة شباب من الجنسين، وهو أمر غير معتاد في مجتمع محافظ، كما ذكر بعض الشهود. وأوضح أحد الشهود أنه كانت لديهم أربع نقاط رئيسية على جدول أعمالهم: "وقف الرشاوى. مواجهة العدوان الأمريكي على سوريا والعراق وتنظيف حينا وإنشاء مركز حاسوب وإنترنت في المكتبة". وفي عام 2003 ألقي القبض على عدد من أفراد المجموعة، لكنهم أعادوا تجميع صفوفهم بعد بضع سنوات.

ثم جاء عام 2011. قال أحد الشهود: "سمعنا بالأحداث التي وقعت في تونس ثم مصر وغيرها، وبدأنا نحلم". وقال آخر "تناقشنا بيننا بصراحة حول التغيير الذي أردناه. وعندما بدأ الربيع العربي، اعتقدنا أن هذه فرصتنا للانطلاق". وهكذا أصبحت داريا، الواقعة في ضواحي العاصمة السورية دمشق، نقطة ساخنة لما وصفه كثير من الشهود "بالثورة".

ويتذكر أحد الشهود قائلاً: "لم يكن لدى معظمنا أي خبرة في الحراك"، متذكرًا المظاهرات الجماهيرية الأولى التي نُظمت في ذلك الوقت: "ولكن عندما رأينا أن نقاط التفتيش العسكرية قد عزلت داريا فعليًا، اعتقدنا أنه يجب علينا أن نجعل العالم الخارجي يعرف ما يحدث فيها. فبدأنا في تحميل الصور والأخبار على وسائل التواصل الاجتماعي، ثم قررنا طباعة صحيفة". وهكذا بدأت صحيفة عنب بلدي.

كان نبيل الشربجي شخصية رئيسية في هذه المجموعة وأصبح مهتمًا بالنشاط والصحافة في سن مبكرة ("وكانت لديه موهبة الكتابة"، كما يتذكر أحد أصدقائه). وحصل على درجة علمية رسمية في الصحافة من جامعة دمشق عام 2004. وعندما اندلعت الثورة في داريا، "كان نبيل يعلمنا كيف نلتقط الصور وكيف نكتب القصص"، ويذكر أحد الشهود: "بدأنا نخرج إلى الشوارع، ونلتقط مقاطع فيديو، ونجري مقابلات مع الناس وأمكننا أيضًا التحقق من الأخبار من أماكن أخرى، من خلال العديد من جهات الاتصال". وتمت طباعة الصحيفة وتهريبها إلى دمشق أو توزيعها في المحلات والأماكن العامة. "هل كان ذلك أمرًا خطيرًا؟ نعم. قال أحد الشهود إن القبض عليك بكاميرا أو حتى بهاتف ذكي كان كافيًا لاعتقالك".

إن قصة نبيل الشربجي والشباب الذين نشروا عنب بلدي هي في الحقيقة قصة جيل سعى إلى الديمقراطية ونيل الحريات في سوريا، مدفوعة بالتطورات التي وقعت في بلدان الربيع العربي الأخرى. وقد وصف زملاؤه النشطاء في إفاداتهم نبيل بأنه كان شخص ملتزمًا باستراتيجية اللاعنف، متأثرًا بدراسة أفكار غاندي ونيلسون مانديلا والشيخ دعوت سعيد وبعض الآيات القرآنية، كما أنه ذهب إلى تركيا من أجل التدريب على نشاط اللاعنف.

وطورت هذه المجموعة منهجية متطورة لتنسيق المسيرات والمظاهرات مع إخفاء هوياتهم وتمويه الاتصالات بين مجموعتهم. بتوجيه من نبيل، وكشفوا عن القمع العنيف من خلال المجلات التي قاموا بطباعتها. وكان لمقاطع الفيديو التي يصورونها تأثير كبير على الفهم الدولي لوحشية النظام ضد المتظاهرين السلميين.

واعتقل نبيل الشربجي لفترة وجيزة في 16 مارس 2011 مع نشطاء شباب آخرين، وأفرج عنه بعد شهر. وأشار أحد الشهود إلى أنه استمر خلال وجوده في السجن في نشر رسالة اللاعنف حتى مع زيادة القمع العنيف الذي تعرض له من جانب النظام. لكن المقاومة المسلحة كانت تتطور. وكانت داريا واقعة تحت ضغط كبير من النظام وهناك تحولت بعض المقاومة إلى عنف.

وبحسب شاهد ناقش نبيل، الذي كان مختبئًا في دمشق آنذاك، مع مقربين منه تصميمه على العودة إلى داريا لمحاولة إقناع الجماعات هناك بأن "السوريين يقتلون السوريين" وأن العودة إلى أساليب اللاعنف ستكون أفضل طريق يسلكونها. ولكن حذره زملاؤه النشطاء من خطورة عودته إلى داريا. ومع ذلك، فقد كان مصممًا على نقل رسالة اللاعنف إلى مجتمعه الأصلي، ومواصلة العمل لفضح وحشية النظام.

وفي هذه المهمة إلى داريا، تم اعتقاله مرة أخرى، في 26 فبراير 2012، بمعرفة المخابرات الجوية، ونقله إلى مطار المزة العسكري. بعد مصادرة حاسوبه المحمول الذي كان معه، وأدرك رجال الأمن أنه صحفي. ويذكر أحد الشهود قائلاً: "لقد علموا أنه بعد اصطحابه ومصادرة جهاز حاسوبه المحمول، قبضوا على جميع الأشخاص الذين ظهروا في مجموعة اتصالاته". وسجن نبيل الشربجي دون توجيه تهم رسمية إليه ونُقل من سجن إلى آخر: مطار المزة العسكري، وسجن الفرقة الرابعة، ثم في فبراير 2013 إلى سجن عدرا

المركزي. وخلال فترة اعتقاله، لم يتمكن نبيل من مقابلة أي محام ولم يسمح لأسرته بزيارته إلا مرة واحدة. وفي مرحلة ما مثل أمام محكمة الميدان العسكرية في القابون. ولم يُسمح لعائلته بالحضور، ولم يتم إعلان أي معلومات عن الجلسة.

ويذكر أحد أصدقائه المقربين: "في بعض الأحيان تلقينا رسائل منه يتم تهريبها إلى خارج السجن". "وهكذا علمنا أنه كان تحت ضغط هائل وتعذيب وإهانة". وقال الشاهد إن آخر رسالة منه كانت في 2014. وبحلول ذلك الوقت، كان نبيل الشربجي قد نُقل إلى سجن صيدنايا العسكري سيئ السمعة، حيث وافته المنية. وتم إبلاغ عائلته بوفاته في 25 مايو 2015. ولم يتم تقديم أي معلومات عن ملابسات وفاته، ولم يتم تسليم جثته إلى الأسرة لدفنه.

هوس النظام بالسيطرة على عملية تدفق المعلومات

لم تشهد سوريا إطلاقا صحافة حرة حقيقية. ولكن عندما بدأت الانتفاضة في عام 2011، أصبح التحكم في عملية تدفق المعلومات هاجسًا حقيقيًا للنظام. وأشار أحد الشهود إلى أنه "عندما بدأت الاحتجاجات، كان كل شيء منظمًا تحت الأرض، وبالنسبة لوسائل الإعلام الدولية كان من الصعب جدًا الحصول على أخبار موثوقة، حيث رفض النظام منح تأشيرات دخول للصحفيين الأجانب". وهذا ما جعل عمل الكثير من النشطاء، وتحميل الصور ومقاطع الفيديو على فيسبوك ووسائل التواصل الاجتماعي الأخرى، أكثر أهمية. ولقد أعادوا اختراع المهنة في بلد لا يوجد فيه توجه نحو الصحافة المستقلة.

وأُبلغت المحكمة أنه بالنسبة لوسائل الإعلام الأجنبية، كان هؤلاء الناشطون الصحفيون مصدرًا قيمًا للأخبار المتعلقة بالأحداث الجارية. ولم يكن معظمهم من الصحفيين المحترفين. وقد أوضح أحد الشهود "بدأت بعض المؤسسات الإعلامية الأجنبية في مساعدتهم بالدعم الفني؛ وقد دُعي البعض في وقت لاحق لحضور تدريب رسمي على الكتابة أو صناعة الفيديو"، يتواجد معظمهم الآن خارج سوريا، حيث استمروا في نشر بعض المنافذ الإخبارية حتى اليوم، معظمها على الإنترنت، بما في ذلك عنب بلدي.

وبحسب ما ورد، "لم تمر ثلاثة أيام متتالية دون وقوع انتهاك ضد الإعلام أو الإعلاميين"[40]، ومن الأمثلة الصارخة على ذلك الهجوم الصاروخي المتعمد الموثق جيدًا على المركز الإعلامي في عام 2012، وهو حلقة واحدة فقط من حلقات حصار نظام الأسد وإبادة معقل المعارضة وعاصمتهم التي أعلنوها محررة. وقد تم استهداف المركز الإعلامي، وهو شقة متصلة بالإنترنت، بشكل متعمد من جانب القوات الحكومية، حيث تجمع النشطاء السوريون والصحفيون الأجانب لتحميل تقاريرهم. وفي ذلك الهجوم، فقدت الصحفية الأمريكية ماري كولفين حياتها. وتم تقديم سرد لتلك الأحداث الدرامية للمحكمة من جانب الصحفية الفرنسية والمخرجة الوثائقية إديث بوفييه ومراسل الحرب البريطاني بول كونروي، وكلاهما نجا في ذلك اليوم على الرغم من إصابتهما بجروح خطيرة جراء إطلاق وابل من قذائف المدفعية عليهم.

ولم يتحقق حلم الحرية في سوريا الديمقراطية حيث أفاد العديد من الشهود المحكمة كيف تم سحق "ثورتهم". وعندما بدأت الاحتجاجات الأولى في داريا في مارس 2011، فتحت الحكومة النار على المتظاهرين. ومع انتشار الاحتجاجات إلى مدن أخرى، انتشر الرد العنيف من قبل قوات الأمن وظهرت الجماعات المسلحة المنظمة بين المتظاهرين في يونيو 2011[41]. وسرعان ما تحولت الانتفاضة السلمية إلى حرب متعددة الطبقات. وانتشرت المقاومة المسلحة في جميع أنحاء البلاد، وكانت معظمها بمساعدة قوى خارجية (المملكة العربية السعودية وقطر وتركيا؛ ولعدة سنوات قامت الولايات المتحدة بتدريب وتسليح مقاتلين من المتمردين سرًا، بينما قدمت فرنسا والمملكة المتحدة الدعم اللوجستي والعسكري)؛ فيما أصبح يعرف باسم الجيش السوري الحر على الرغم من أنه لم يصبح قوة موحدة. وسرعان ما سيطرت الجماعات التي كانت لديها أيديولوجية أصولية إسلامية على المتمردين، بما في ذلك الجماعات الجهادية القريبة من القاعدة وفروعها، وفيما بعد الدولة الإسلامية (داعش). وفاجأ الصعود المفاجئ لداعش في عام 2014 الكثيرين. وبحلول يونيو 2014، سيطرت على أجزاء كبيرة من شمال شرق سوريا وشمال العراق وأعلنت "خلافتها". وقد دفع ذلك الولايات المتحدة وروسيا وإيران للدخول في تحالف غير مباشر لمحاربة تنظيم الدولة الإسلامية، حتى مع دخول إيران وروسيا الساحة لدعم نظام الأسد.

وهكذا أصبحت سوريا ساحة معركة للعديد من القوى المتنافسة الداخلية والإقليمية والعالمية التي ترعى وتسلح بل وفي بعض الأحيان تنخرط بشكل مباشر مع هذه القوة المتمردة أو تلك الموجودة على الأرض و/أو في الواقع إلى جانب نظام الأسد[42]. لكن

40 Syrian Center for Media and Freedom of Expression, *Syria: The Black Hole for Media Work: 10 Years of Violations*, May 2021.

41 See the Report of the Independent International Commission of Inquiry on the Syrian Arab Republic* submitted to the Human Rights Council, UN General Assembly, 5 February 2015.

42 The Syrian government presently controls most of the territory, while a large North-Eastern region is administered by the Autonomous Administration of the North-East (AANES) under the control of the self-defined Syrian Democratic Forces (SDF), an alliance composed primarily of Kurdish, Arab and Assyrian/Syriac forces; and the Northern strip bordering Turkey is held by the Syrian National Army (formerly Free Syrian Army), a rebel force funded, armed and trained by Turkiye.

السكان المدنيين هم الذين تحملوا معظم المعاناة التي سببتها الأطراف المتحاربة؛ حيث قُتل مئات الآلاف من السوريين، وأصبح مليون منهم لاجئين أو نازحين داخليًا؛ وفي ذروة الصراع، كان نصف سكان البلاد قد فروا من ديارهم.

ونؤكد مرة أخرى أنه سيكون تحليل كيفية وصولنا إلى الوضع الحالي خارج الدور المنوط بهذه المحكمة. ومع انتشار التمرد، ازداد القمع العنيف، واعتُقل المزيد والمزيد من النشطاء، بمن فيهم المواطنون الصحفيون، وسُجنوا وتعرضوا للتعذيب الوحشي، وقتلوا أو اختفوا. وفي حين أن قمع الأسد للصحفيين والإعلاميين والنشطاء أصبح عنيفًا ووحشيًا بشكل متزايد[43]، فقد ظهر أيضًا القمع في المناطق الخاضعة لسيطرة قوى أخرى. وقيل للمحكمة إن الصحفيين والإعلاميين والنشطاء، بمعنى أوسع، تعرضوا لانتهاكات تراوحت بين المراقبة المستمرة وسوء المعاملة والاعتقال التعسفي والتعذيب والاختفاء والقتل في المناطق الخاضعة لسيطرة تركيا وقوات التدخل الروسية، وكذلك في الإدارة الذاتية للشمال الشرقي (SENAA)، حسب ما أورده المركز السوري للإعلام وحرية التعبير[44].

ومن النقاط التي تشغل بال هذه المحكمة بشكل رئيسي تحليل أسباب الإفلات شبه المطلق من العقاب على هذه الجرائم ضد الصحفيين وغيرهم.
وركزت المحكمة بشكل خاص على قضية نبيل الشربجي لتوضيح فشل الدولة السورية في حماية الصحفيين والناشطين والمدافعين عنهم. وأظهرت المعلومات التي قدمها الخبراء والشهود أن هذا يعتبر فشل هيكلي متجذر في هيكل سلطة النظام. وعلى وجه الخصوص، جهاز الأمن متعدد الطبقات وكانت للمخابرات أذرع مختلفة، وأحيانًا تتنافس وتتحكم في بعضها البعض: المخابرات العسكرية؛ ومخابرات القوات الجوية؛ والأمن السياسي. ويتوافق هذا مع نظام السجون العسكرية (بما في ذلك صيدنايا حيث توفي نبيل الشربجي)؛ والسجون المدنية؛ والسجون السرية، وهي في الغالب أماكن غير رسمية تديرها الميليشيات أو القوات شبه العسكرية دون أي مساءلة[45].

هذا هو النظام الذي ضمن عقودًا من السلطة المطلقة لنظام الأسد، وكان مسؤولاً عن القمع خلال انتفاضة 2011 والسنوات التالية.

وبالنسبة إلى جهاز الأمن، فقد أتاح له النظام الإفلات من العقاب، سواء بحكم القانون (منذ أوائل السبعينيات، لا يمكن ملاحقة الأجهزة الأمنية بموجب القانون المدني)، والأهم من ذلك بحكم الأمر الواقع: كما قال أحد الشهود، "كل سوري يعرف أنه من الأفضل ألا تعبث مع المخابرات... حيث أن مجرد فكرة محاسبة مسؤول أمني ستكون مضحكة".

انهيار دولة القانون والمحاماة في سوريا الأسد

قيل للمحكمة أن نظام الأسد لم يهاجم الصحفيين فحسب، غير أنه كان يهاجم المهن الأخرى، وشمل ذلك المحامين والأطباء والمعلمين. وهاجم المعلمين بسبب وجود قصة واحدة يتم تدريسها في المدارس ولن يُسمح بأي خروج عن سرد القصة حسب رواية النظام. وكان الأطفال يتعرضون لغسيل دماغ، إلى الحد الذي يُطلب منهم ترديد شعارات مدرسية كل يوم تشيد بالنظام. وهوجم الأطباء للاشتباه في قيامهم بتقديم المساعدة الطبية لنشطاء سياسيين وغيرهم ممن أصيبوا بجروح بالغة (بسبب إطلاق رصاص والضرب) أثناء احتجاجهم على إجراءات التقشف التي ينتهجها النظام وانتهاكات حقوق الإنسان والفساد وانعدام الحريات بشكل عام.

وأُبلغت المحكمة بأن النظام القضائي قد انهار؛ حيث لم يكن القضاة مستقلين، وتعرض المحامون للاعتداء والقتل[46] وتم إجبارهم على الفرار، وورد أن الآلاف قد هربوا إلى الخارج. ولم تكن سيادة القانون موجودة في سوريا: فقد تم استبدالها بالحكم بالقانون حيث يمكن للرئيس أن يسن القوانين بنفسه وينفذ القوانين بشكل تعسفي أو لا ينفذها. وتعمل مؤسسات الدولة مثل السجون وأجهزة الدولة مثل الشرطة بشكل تعسفي حيث لم يكن في أي منهم أي نوع من الشفافية ولم يخضعوا للمساءلة.

43 While the precise numbers of journalists killed cannot be ascertained for a number of reasons, we had information from different sources that ranged from 300 journalists killed to more than 700.

44 While the Indictment does not charge the authorities in those areas, we must honour the journalists there who also fought for freedom of expression. In the North East (AANES) we learned of 106 "violations" which includes some murders. In the Northern strip bordering Turkey, we were informed there were 197 "violations", also including murders.

45 See in particular the testimony on the structure of the security apparatus in Syria, 1970-2020 by professor Uğur Ümit Üngör, author of *The Syrian Gulag*.

46 https://defendlawyers.wordpress.com/tag/syria/

وهكذا، تجسد الواقع الأكثر شمولا لعملية الإفلات من العقاب. ولم تكن هناك، ولا تزال حتى اليوم، آلية قانونية محلية فعالة للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان، ولا لتوقيف الجناة وتوجيه الاتهام إليهم وإدانتهم. ولم يتم استخدام الآليات الدولية إما لأن القوى الكبرى لا تملك الإرادة السياسية، أو لأنها تمتلك حق النقض في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ولأن سوريا ليست طرفًا في نظام روما الأساسي.

خاتمة

تثبت أدلة الشهود والوثائق التي اطلعنا عليها قبل كل شيء أن التهم الموجهة في لائحة الاتهام[47] ضد الدولة السورية لها ما يبررها.

فنظام الرئيس بشار الأسد عنيف ووحشي، وقد تعمد اتخاذ إجراءات شاملة للقضاء على حرية التعبير وإمكانية وجود صحافة مستقلة، وهذا النظام مسؤول عن مقتل نبيل الشربجي والكثير من الأشخاص الآخرين ممن مارسوا الصحافة لفضح جرائمه.

ولقد استغنى النظام عن حكم القانون بالكامل تقريبًا حيث تعمل مؤسسات الدولة بشكل تعسفي، ولكنها تعمل تقريبًا على الدوام للدفاع عن النظام وضد مصالح الشعب. وقد استخدم التعذيب القاسي ضد الصحفيين النشطاء المحتجزين في ظروف سيئة في السجون دون محاكمة وقد قُتل الكثير منهم. وفي مثل هذه الحالات وغيرها، كان الإفلات من العقاب أمرًا مطلقًا.

كما علمنا أنه في المناطق السورية غير الخاضعة لسيطرة حكومة الأسد، هناك سلطات أخرى قد ارتكبت انتهاكات ضد حقوق الإنسان، كما تم قتل صحفيون لانتقادهم الأنظمة وفضح جرائمها.

ولقد علمنا أن القانون والمؤسسات الدولية كانت غير فعالة في تحقيق المساءلة عن كل هذه الجرائم. وفي مواجهة ذلك، وفي مواجهة القبول الظاهري الحالي لنظام الأسد في المجتمع الدولي، هناك اعتقاد لدى بعض السوريين بأن القوى الكبرى تعمل، من أجل مصلحتها الخاصة، على إعادة تأهيل النظام، وبالتالي "تطبيع" الدمار الذي حدث للمجتمع المدني والأساليب غير الإنسانية لتحقيق هذه الغاية.

وفي حين كانت عائلة الأسد الكبيرة محور الاهتمام لسياساتها وممارساتها الهمجية، علمنا أيضًا أن لديهم العديد من الحلفاء في عالم الأعمال الذين يدعمون النظام ويستفيدون بشكل كبير من صفقة عقدوها مع الشيطان.

وكان أكثر ما يلفت الانتباه في جلسة الاستماع التي استغرقت يومين هو سرد النشطاء الشباب الداعمين لمبدأ اللاعنف الذين أصبحوا صحفيين في مارس 2011 ومقاومتهم المبدئية والشجاعة ضد الاستبداد، ودعمهم للديمقراطية التي كانت حلمًا لم يتحقق، وهذا يرمز إلى الارتباط المتأصل بحرية التعبير الأساسية لواقع مجتمع ديمقراطي. وكما قال أحدهم نأمل أن يكون "المستقبل مختلفًا".

47 The Prosecutor of the People's Tribunal on the Murder of Journalists holds the Syrian Arab Republic responsible for grave violations of the international human rights of journalist Nabil Walid Al-Sharbaji, specifically the right to freedom from torture, the right to life, the right to freedom of expression and the right to an effective remedy.

الصحفيون والإعلاميون الذين قُتلوا في سوريا (2011 – 2020)

الرقم	الاسم	نوع الانتهاك	مرتكب الجريمة	تاريخ الانتهاك	إعلان الوفاة
1	رامي إسماعيل إقبال	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2011/12/21	مجهول
2	فرزات جربان	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2011/11/19	2011/11/20
3	نزارعدنان حمصة	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية		2011/11/26
4	فراس برشان برغل	قُتل	القوات الحكومية	2011/11/7	
5	بلال جبس	قُتل	القوات الحكومية	2011/12/16	
6	باسل السيد	إصابة أدت إلى الوفاة	القوات الحكومية	2011/12/22	
7	معتصم الصالح	قُتل	القوات الحكومية	2011/12/27	
8	معاوية إبراهيم أيوب	قُتل	القوات الحكومية	2011/11/28	
9	احمد سليمان الضحيك	قُتل	القوات الحكومية	2011/12/29	
10	شاكرراتب أبوبرغل	قُتل	مسلح مجهول	2012/1/2	
11	أسامة إدريس برهان	قُتل	القوات الحكومية	2012/1/27	
12	صلاح سامي مرجان	قُتل	القوات الحكومية	2012/2/5	
13	رامي السيد	قُتل	القوات الحكومية	2012/2/21	
14	أنس طرشة	قُتل	القوات الحكومية	2012/2/24	
15	عبدالله خالد العوض	قُتل	القوات الحكومية	2012/2/24	
16	عمركعكة	قُتل	القوات الحكومية	2012/3/9	
17	جوان محمد قطنا	قُتل	مجهول	2012/3/26	
18	أحمد محمد جبريل الرحمون	قُتل	القوات الحكومية	2012/3/29	
19	أنس الحلواني	قُتل	القوات الحكومية	2012/4/6	
20	سميرشلب الشام	قُتل	القوات الحكومية	2012/4/14	
21	عبد الغني كاكية	قُتل	القوات الحكومية	2012/5/4	
22	لورنس النعيمي	قُتل	القوات الحكومية	2012/5/27	
23	أحمد عدنان الأشلق	قُتل	القوات الحكومية	2012/5/27	
24	عمارمحمد سهيل زاده	قُتل	القوات الحكومية	2012/5/27	
25	باسل شحادة	قُتل	القوات الحكومية	2012/5/28	
26	أحمد الأصم	قُتل	القوات الحكومية	2012/5/28	
27	عبد الحميد إدريس مطر	قُتل	القوات الحكومية	2012/5/31	

28	خالد البكر	قُتل	القوات الحكومية	2012/6/10	
29	محمد عامر بركات الزعبي	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2012/7/3	2016/7/22
30	باسم بركات درويش	قُتل	القوات الحكومية	2012/6/15	
31	أحمد حمادة	قُتل	القوات الحكومية	2012/6/16	
32	حمزة محمود عثمان	قُتل	القوات الحكومية	2012/6/21	
33	غياث خالد الحمورية	قُتل	القوات الحكومية	2012/6/25	
34	وائل عمر برد	قُتل	قُتل بطلق ناري	2012/6/26	
35	محمود حمدو حلاق	قُتل	القوات الحكومية	2012/7/2	
36	علي جبور الكعبي	قُتل	المعارضة المسلحة	2012/7/14	
37	فلاح طه	قُتل	المعارضة المسلحة	2012/7/14	
38	محمد الحصني	قُتل	القوات الحكومية	2012/7/19	
39	هيثم حمشو	قُتل	القوات الحكومية	2012/8/9	
40	غياث عبدالله	قُتل	القوات الحكومية	2012/8/18	
41	ميكايا ماموتو	قُتل	القوات الحكومية	2012/8/20	
42	مصعب محمد العود الله	قُتل	القوات الحكومية	2012/8/22	
43	محمد بديع القاسم	قُتل	القوات الحكومية	2012/9/4	
44	أنس العبد الله	قُتل	القوات الحكومية	2012/9/6	
45	تحسين التوم	قُتل	القوات الحكومية	2012/9/6	
46	يوسف أحمد ديب	قُتل	القوات الحكومية	2012/9/16	
47	عبد الرحمن مرعي المشهور	قُتل	القوات الحكومية	2012/9/17	
48	عبد الكريم العقدة	قُتل	القوات الحكومية	2012/9/19	
49	مأمون أحمد الغندور	قُتل	القوات الحكومية	2012/9/25	
50	عبد العزيز راغب شيخ	قُتل	القوات الحكومية	2012/9/26	
51	مايا ناصر	قُتل	قناص	2012/9/26	
52	يوسف الأقرع	قُتل	القوات الحكومية	2012/9/27	
53	محمد فياض العسكر	قُتل	القوات الحكومية	2012/9/28	
54	منى بكور	قُتل	انفجار	2012/10/3	
55	محمد الأشرم	قُتل	المعارضة المسلحة	2012/10/10	
56	عمر عبد الرزاق اللطوف	قُتل	القوات الحكومية	2012/10/21	
57	محمد جمعة عبد الكريم اللطوف	قُتل	القوات الحكومية	2012/10/21	

58	محمد سكر	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2012/7/3	2016/8/12
59	محمد الخالد	قُتل	المعارضة المسلحة	2012/11/18	
60	محمد الظاهر	قُتل	القوات الحكومية	2012/11/19	
61	عابد خليل	قُتل	المعارضة المسلحة	2012/11/19	
62	هوزان عبد الحليم محمود	قُتل	الوحدات الكردية	2012/11/19	
63	باسل توفيق يوسف	قُتل	جماعة مسلحة	2012/11/22	
64	محمد قريطم	قُتل	القوات الحكومية	2012/11/29	
65	ناجي أسعد	قُتل	القوات الحكومية	2012/12/4	
66	محمد خير شيخ قويدر	قُتل	اشتباكات بين القوات الحكومية والمعارضة المسلحة	2012/12/6	
67	محمد السعيد	قُتل	جبهة النصرة	2012/7/20	
68	سعيد خالد الأبرش	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2012/2/8	2018/6/3
69	محمد الخال	قُتل	القوات الحكومية	2012/11/62	
70	صهيب ديب	قُتل	القوات الحكومية	2012/4/7	
71	علي عباس	قُتل	القوات الحكومية	2012/8/11	
72	عبدالله حسن كعكة	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2012/11/71	
73	ماري كولفين	قُتل	القوات الحكومية	2012/2/22	
74	ريمي أوشليك	قُتل	القوات الحكومية	2012/2/22	
75	مُظهر طيارة	قُتل	القوات الحكومية	2012/2/4	
76	علي شعبان	قُتل	مجهول	2012/4/9	
77	علي محمود عثمان	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2012/3/28 2019/12/30	
78	وليد بليدي	قُتل	القوات الحكومية	2012/3/26	
79	نسيم تيريري	قُتل	القوات الحكومية	2012/3/26	
80	حيدر الصمودي	قُتل	جماعة مسلحة	2012/12/21	
81	جيل جاكية	قُتل	القوات الحكومية	2012/1/11	
82	محمد عبد المولى حريري	قُتل عن طريق المحكمة العسكرية الميدانية	القوات الحكومية	2012/4/16	
83	معاذ محيي الدين الخالد	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2012/9/4	
84	حسن أحمد أزهري	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2012/5/17	

85	هشام موصلي	قُتل	القوات الحكومية	2012/8/15	
86	أحمد عبدالله العبد الله	قُتل			
87	خالد قبيشو	اعتقال / قُتل	القوات الحكومية	2012/4/17	
88	علاء حسن الدوري	اعتقال / قُتل	القوات الحكومية	2012/4/16	
89	أيهم يوسف حريري	قُتل	القوات الحكومية	2012/6/13	
90	سامي أبو أمين	قُتل	جماعة مسلحة	2012/6/27	
91	زيد الكحيل	قُتل	جماعة مسلحة	2012/6/27	
92	محمد شمة	قُتل	جماعة مسلحة	2012/6/27	
93	ياسر موفق ندم	قُتل	الوحدات الكردية	2013/1/2	
94	خالد محمد الخطيب	قُتل	القوات الحكومية	2013/1/4	
95	معتز خليل منصور	قُتل	القوات الحكومية	2013/1/4	
96	سهيل محمود العلي	قُتل	جماعة مسلحة	2013/1/4	
97	احمد كوسا	قُتل	القوات الحكومية	2013/1/7	
98	باسم فواز الزعبي	قُتل	القوات الحكومية	2013/1/13	
99	أحمد أسعد الشهاب	الإعدام الميداني	القوات الحكومية	2013/1/15	
100	إيف ديباي	قُتل	القوات الحكومية	2013/1/17	
101	محمد المسالمة	قُتل	القوات الحكومية	2013/1/18	
102	أمجد سيوفي	قُتل	القوات الحكومية	2013/1/18	
103	منير النموس	قُتل	القوات الحكومية	2013/1/18	
104	محمد عبد الرحمن	الإعدام الميداني	مجهول	2013/1/26	
105	عصام عبيد	قُتل	القوات الحكومية	2013/1/31	
106	عبد اللطيف خليل خضر	قُتل	القوات الحكومية	2013/2/3	
107	محمد الكردي	قُتل	القوات الحكومية	2013/2/6	
108	زيد أبو عبيدة	قُتل	القوات الحكومية	2013/2/11	
109	يوسف عادل بكري	قُتل	القوات الحكومية	2013/2/15	
110	أيهم غزول	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2012/11/5	2013/2/6
111	محمد سعيد الحموي	قُتل	القوات الحكومية	2013/2/17	
112	عدنان أبو عبده	قُتل	القوات الحكومية	2013/2/19	
131	اوليفيه فوازان	قُتل	القوات الحكومية	2013/2/24	
114	وائل عبد العزيز حمود	قُتل	القوات الحكومية	2013/2/25	
115	وليد جميل عميرة	قُتل	القوات الحكومية	2013/3/3	

116	محمد بشير شخشيرو	قُتل	القوات الحكومية	2013/3/8	
117	بلال عبد الكافي المحمد	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2013/8/28	فبراير 2019
118	صقر أبو نبوت	قُتل	القوات الحكومية	2013/3/10	
119	غياث عبد الجواد	قُتل	القوات الحكومية	2013/3/10	
120	عامر بدر الدين جنيد	قُتل	القوات الحكومية	2013/3/10	

121	أسامة عبد الباسط الطالب	قُتل	القوات الحكومية	2013/3/11	
122	أحمد خالد شحادة	قُتل	القوات الحكومية	2013/3/12	
132	أنس البطش	قُتل	القوات الحكومية	2013/3/13	
124	حامد أبو ياسر	قُتل	القوات الحكومية	2013/3/27	
125	محمد إبراهيم العاسمي	قُتل	القوات الحكومية	2013/3/28	
126	عامر دياب	قُتل	القوات الحكومية	2013/3/30	
127	وليد الجلخ	قُتل	القوات الحكومية	2013/3/31	
182	محمود مراد العزو	قُتل	القوات الحكومية	2013/4/2	
129	عبد الرحمن الخضراء	قُتل	القوات الحكومية	2013/4/2	
310	عبد الرحيم كور حسن	قُتل	القوات الحكومية	2013/4/2	
311	خليل إبراهيم الحاج علي العابد	قُتل	القوات الحكومية	2013/4/15	
312	محمد فارس شحادة	قُتل	القوات الحكومية	2013/1/17	
313	يوسف يونس	قُتل	القوات الحكومية	2013/4/24	
314	أحمد طه السيد طه	الإعدام	القوات الحكومية	2013/4/28	
315	محمد عبد الغني خلف	قُتل	القوات الحكومية	2013/5/2	
316	محمد أسامة خصاونة	قُتل	القوات الحكومية	2013/5/20	
317	عمر هيثم قطيفان	قُتل	القوات الحكومية	2013/5/21	
318	يارا عباس	قُتل	جماعة مسلحة	2013/5/27	
319	محمد زين الدين	قُتل	القوات الحكومية	2013/6/6	
140	رعد رستم	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2013/6/18	
141	نجيب درويش	إصابة أدت إلى الوفاة	القوات الحكومية	2013/6/21	
142	كنان زياد محاميد	إصابة أدت إلى الوفاة	القوات الحكومية	2013/6/29	
143	سيف الأنصاري	قُتل	القوات الحكومية	2013/7/2	
144	عمار السيد حسن	قُتل	القوات الحكومية	2013/7/20	
145	يونس علي المطير	قُتل	القوات الحكومية	2013/7/22	
146	محمد معاذ	إصابة أدت إلى الوفاة	القوات الحكومية	2013/7/5	

147	محمد طارق جدوع	قُتل	القوات الحكومية	2013/7/9	
148	مجد الطويل	قُتل	القوات الحكومية	2013/7/27	
149	محمد نذير حسان طرابلسي	قُتل	القوات الحكومية	2013/7/30	
150	علي إسماعيل الصياصنة	إصابة أدت إلى الوفاة	القوات الحكومية	2013/8/18	
151	محمد حسن صافي المسالمة	إصابة أدت إلى الوفاة	القوات الحكومية	2013/8/20	
152	حسن مهنا	قُتل	جماعة مسلحة	2013/8/22	
153	زياد عرفة	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2013/8/24	
154	عبدالله دواره	قُتل	القوات الحكومية	2013/8/7	
155	أحمد نديم الحاج	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2013/8/21	
156	محمد نور المطر	مفقود	داعش	2013/8/16	
157	هادي بغباني	قُتل	جماعة مسلحة	2013/8/20	
158	عبد العزيز محمود حسون	قُتل	القوات الحكومية	2013/9/5	
159	كنان حسن البلخي	قُتل	القوات الحكومية	2013/9/2	
160	محمد خير درويش	قُتل	القوات الحكومية	2013/9/3	
161	عبد الكريم بكر	قُتل	القوات الحكومية	2013/9/5	
162	فادي أبو عجاج	إصابة أدت إلى الوفاة	القوات الحكومية	2013/9/8	
163	محمد بيطار	قُتل	القوات الحكومية	2013/9/8	
164	أحمد ماجد بيطار	قُتل	القوات الحكومية	2013/9/8	
165	محمد حامد المنصور	قُتل	القوات الحكومية	2013/9/9	
166	محمد الخطيب	قُتل	القوات الحكومية	2013/9/12	
167	يمان مقبل خطاب	قُتل	القوات الحكومية	2013/9/12	
168	محمد احمد الهولو خشارفة	قُتل	القوات الحكومية	2013/9/13	
169	محمد عبد الرحمن الناشف	قُتل	القوات الحكومية	2013/9/15	
170	عمر دياب حاجولي	قُتل	جماعة مسلحة	2013/9/18	
171	عبد الهادي الفوال	قُتل	القوات الحكومية	2013/9/25	
172	مرهف المضحي	قُتل	القوات الحكومية	2013/9/28	
173	محمد ديري	قُتل	القوات الحكومية	2013/10/6	
174	معاذ الشامي	قُتل	القوات الحكومية	2013/10/7	
175	عبد الهادي قاشيط	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2013/10/7	
176	أيهم الدمشقي	قُتل	القوات الحكومية	2013/10/8	

177	أحمد صالح المحمد	قُتل	القوات الحكومية	2013/10/11	
178	مهند الحاج عبيد	الإعدام	مجهول	2013/10/1	
179	يوسف حسين علي الساير	قُتل	القوات الحكومية	2013/10/15	
180	محمد سعيد	قُتل	مجهول	2013/10/29	
181	عبدالله برغوث	قُتل	القوات الحكومية	2013/10/26	
182	حسن عبد الله عثمان	قُتل	القوات الحكومية	2013/10/28	
183	حسن علي قاسم	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2013/10/30	
184	قاسم مصباح الحزوري	قُتل	القوات الحكومية	2013/11/5	
185	حسن الحاج عمر	قُتل	القوات الحكومية	2013/11/12	
186	مضر عبد الله هنداوي المسالمة	قُتل	القوات الحكومية	2013/11/18	
187	عبدالله الأخرس	قُتل	القوات الحكومية	2013/11/21	
188	عبد الرحمن شولح	قُتل	القوات الحكومية	2013/11/23	
189	محمد شاهر النجار	قُتل	القوات الحكومية	2013/11/23	
190	أكرم السليك	قُتل	القوات الحكومية	2013/11/23	
191	ياسين هارون	قُتل	القوات الحكومية	2013/11/23	
192	حسن هارون	قُتل	القوات الحكومية	2013/11/23	
193	يامن نداف	قُتل	القوات الحكومية	2013/11/24	
194	أحمد صلاح الشايب	قُتل	القوات الحكومية	2013/11/23	
195	محمد خليل البرناوي	قُتل	القوات الحكومية	2013/12/3	
196	ياسر فيصل الجميلي	قُتل	داعش	2013/12/4	
197	مازن جركس	قُتل	القوات الحكومية	2013/12/18	
198	حسن حسان	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2013/12/15	
199	مُلهم بركات	قُتل	القوات الحكومية	2013/12/20	
200	أحمد الحجي	قُتل	القوات الحكومية	2013/12/22	
201	محمد عبد الحي	قُتل	القوات الحكومية	2013/12/23	
202	أحمد علي تُهمي	قُتل	القوات الحكومية	2013/12/28	
203	محمد الأشمر	قُتل	القوات الحكومية	2013/12/29	
204	مهيمن الحلبي	قُتل	مجهول	2013/12/26	
205	خليل الحمود	قُتل	القوات الحكومية	2013/12/31	
206	إبراهيم عبد الرزاق المطلق الحمدان	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2013/7/13	

207	مازن محمد بدرالدين الديراني	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2013/11/6	2015
208	قتيبة أبويونس	قُتل	داعش	2014/1/6	
209	أمين أبومحمد	قُتل	داعش	2014/1/6	
210	سلطان الشامي	قُتل	داعش	2014/1/6	
211	بلال شحود	قُتل	داعش	2014/1/5	
212	علي الجاسم	قُتل	داعش	2014/1/12	
231	أحمد ناعورة	قُتل	القوات الحكومية	2014/1/21	
214	مروان منصور	قُتل	داعش	2014/1/17	
215	حسام سعيدي	قُتل	داعش	2014/1/17	
216	بيان حامد	قُتل	القوات الحكومية	2014/1/23	
217	مهند زكريا محب الدين	قُتل	القوات الحكومية	2014/1/23	
218	إبراهيم محمد العبد الله	قُتل	القوات الحكومية	2014/2/7	
219	هاني رضوان الجباوي	قُتل	القوات الحكومية	2014/2/13	
220	عبد الصمد أوسو	قُتل	مجهول	2014/2/19	
221	طراد محمد الزهوري	قُتل	القوات الحكومية	2014/2/20	
222	محمد فواز هايل الأخرس	قُتل	القوات الحكومية	2014/2/19	
223	أحمد محمود العلي	قُتل	مجهول	2014/3/8	
224	علي مصطفى	قُتل	القوات الحكومية	2014/3/9	
225	عمر عبد القادر	قُتل	المعارضة المسلحة	2014/3/9	
226	كنان زكوان الأتاسي	قُتل	القوات الحكومية	2014/3/10	
227	مروان إسماعيل عرسان	قُتل	القوات الحكومية	2014/3/11	
228	خالد الحصني	قُتل	القوات الحكومية	2014/3/20	
229	عبد المهيمن الجابر	قُتل	داعش	2014/3/27	
230	سعد جاجان	قُتل	داعش	2014/3/27	
231	أحمد محمد يحيى	قُتل	القوات الحكومية	2014/4/10	
232	محمد معاذ عبد الرحمن العمر	قُتل	القوات الحكومية	2014/4/25	
233	بلال أحمد بلال	قُتل	القوات الحكومية	2014/4/28	
234	معتزالله إبراهيم	قُتل	داعش	2014/5/4	
235	جمال يوسف مكة	قُتل	القوات الحكومية	2014/5/7	
236	نادر عنبتاوي	قُتل	القوات الحكومية	2014/5/7	

237	أيمن زهر طبش	قُتل	القوات الحكومية	2014/5/25	
238	سامر عبدو عمران	قُتل	القوات الحكومية	2014/5/20	
239	أحمد حسن أحمد عبد اللطيف	قُتل	مجهول	2014/6/4	
240	محمد فايز الطرح	قُتل	القوات الحكومية	2014/6/4	
241	مؤيد السلوم	قُتل	داعش	2014/6/27	
242	محمد الشياح	قُتل	القوات الحكومية	2014/6/16	
243	محمد الطعاني	قُتل	القوات الحكومية	2014/6/27	
244	محمد عمر الخطيب	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2012/1/8	2014/6/18
245	أنور محمد علي	قُتل	القوات الحكومية	2014/7/7	
246	أحمد عبد القادر حَصرم	قُتل	القوات الحكومية	2014/7/10	

247	عمر محمد بصلة	قُتل	مجهول	2014/7/13	
248	أسد بجروك	قُتل	القوات الحكومية	2014/7/22	
249	محمد بهاء الدين لبابيدي	قُتل	القوات الحكومية	2014/7/20	
250	أنس الطالب	قُتل	القوات الحكومية	2014/8/3	
251	عمر خالد الحتاوي	قُتل	القوات الحكومية	2014/8/6	
252	أسامة عدنان العباس	قُتل	القوات الحكومية	2014/8/10	
253	جيمس فولي	قُتل	داعش	2014/8/19	
254	محمد باسل العران	قُتل	داعش	2014/8/11	
255	ستيفن سوتلوف	قُتل	داعش	2014/9/2	
256	محمد عبد الجليل القاسم	قُتل	مجهول	2014/9/11	
257	محمد ديب عشوش	قُتل	القوات الحكومية	2014/9/16	
258	ابراهيم عبد الرزاق مطلق الحمدان	قُتل	القوات الحكومية	2014/9/16	
259	عبدالله حماد	قُتل	القوات الحكومية	2014/9/15	
260	تاج الدين الصغير	قُتل	القوات الحكومية	2014/9/30	
261	أحمد الأصمعي	قُتل	داعش	2014/10/1	
262	مروان محمد شحادات	قُتل	القوات الحكومية	2014/10/3	
263	عبد الحليم عبد الرزاق البربور	قُتل	القوات الحكومية	2014/10/17	
264	محمد نور إدريس	قُتل	القوات الحكومية	2014/10/29	
265	محمد يوسف مسلم	قُتل	انفجار لغم	2014/11/9	

266	مصطفى عوض شحادات	قُتل	القوات الحكومية	2014/11/12	
267	زاهر مطاوع	قُتل	القوات الحكومية	2014/11/22	
268	يوسف محمود حامد الدوس	قُتل	القوات الحكومية	2014/12/8	
269	رامي العاسمي	قُتل	القوات الحكومية	2014/12/8	
270	سالم خليل	قُتل	القوات الحكومية	2014/12/8	
271	مهران بشير الديري	قُتل	القوات الحكومية	2014/12/10	
272	حمزة الحاج حسن	قُتل	مجهول	2014/4/14	
273	محمد منتش	قُتل	مجهول	2014/4/14	
274	حليم علاوي	قُتل	مجهول	2014/4/14	
275	ضرار موسى الجاحد	قُتل	مجهول	2015/1/2	
276	فايز إبراهيم أبو حلاوة	قُتل	مجهول	2015/1/2	
277	وليد القاسم	قُتل تحت التعذيب	جماعة مسلحة	2015/1/28	
278	كينجي جوتوجاو	الإعدام	داعش	2015/1/31	
279	حسن عبد الله	إصابة أدت إلى الوفاة	جماعة مسلحة	2015/2/17	
280	عمر ياسين عطرات	قُتل	القوات الحكومية	2015/2/28	
281	نور الدين هاشم	قُتل	القوات الحكومية	2015/3/8	
282	عبد القادر زكريا البقاعي	قُتل	القوات الحكومية	2015/3/17	
283	يمان ارشيدات ابازيد	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2015/3/18	
284	ميلاد محمد فايز شباط	قُتل	القوات الحكومية	2015/3/24	
285	جمال خليفة	قُتل	القوات الحكومية	2015/4/1	
286	قتيبة بكوشيخاني	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2015/4/3	
287	أحمد إبراهيم نقراش	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2015/4/7	
288	همام نجار	إصابة أدت إلى الوفاة	داعش	2015/4/16	
289	عبدالله مقداد	قُتل تحت التعذيب	جماعة مسلحة	2015/5/1	
290	حسين جمال ستر	قُتل	القوات الحكومية	2015/5/3	
291	حسام حسن سليمان العوني	الإعدام	داعش	2015/5/21	
292	محمد علي بكار	الإعدام	داعش	2015/6/19	
293	تيم قباني	إصابة أدت إلى الوفاة	القوات الحكومية	2015/5/23	
294	ملهم القاسم	قُتل	القوات الحكومية	2015/5/24	
295	محمد أحمد الفلاح	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2015/5/27	

296	حميدي خالد الجيوش	قُتل	داعش	2016/7/29	
297	محمد نور هاشم	قُتل	القوات الحكومية	2016/11/5	
298	عمر جهاد مسالمة	قُتل	القوات الحكومية	2015/6/25	
299	محمد عدنان حبيب	قُتل	القوات الحكومية	2017/5/7	
300	عبد الغني الحجي	قُتل	داعش	2015/6/20	
301	محمد الأصفر	قُتل	القوات الحكومية	2015/6/26	
302	بشر عبد العظيم السالم	الإعدام	داعش	2015/7/7	
303	فيصل حسين حبيب	الإعدام	داعش	2015/7/2	
304	ثائر العجلاني	قُتل	جماعة مسلحة	2015/7/27	
305	مازن محمد بدر الديراني	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2015/7/31	
306	محمد عبد اللطيف حمادة	إصابة أدت إلى الوفاة	القوات الحكومية	2015/8/5	
307	طارق زياد	قُتل	القوات الحكومية	2015/8/14	
308	محمد قيسون	قُتل	القوات الحكومية	2015/8/15	

309	راكان حلو عواد	الإعدام	داعش	مجهول	2015/8/15
310	عطاالله الخلف الحميد العيدان	الإعدام	داعش	مجهول	2015/8/15
311	حامد عيسى المَسالمة	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2015/8/24	
312	زهير حسن الصلاحي	قُتل	القوات الحكومية	2015/9/31	
313	أحمد المَسالمة	قُتل	مجهول	2015/9/19	
314	لانا لافي	قُتل	القوات الحكومية	2015/9/18	
315	أكرم رسلان	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2015/9/20	
316	عُبادي غزال	قُتل	القوات الحكومية	2015/9/26	
317	صالح ليلى	قُتل	مجهول	2015/10/8	
318	وسام العدل	قُتل	الطائرات الحربية الروسية	2015/10/24	
319	محمد عمران أحمد فاضل الزبري	إصابة أدت إلى الوفاة	جماعة مسلحة	2015/10/19	
320	طاهر حسين فليطاني	قُتل	القوات الحكومية	2015/10/2	
321	خالد اللوز	قُتل	القوات الحكومية	2015/10/21	
322	جمعة الأحمد	قُتل	القوات الحكومية	2015/10/27	
323	إبراهيم عبد القادر	قُتل	داعش	2015/10/30	
324	أحمد شيخ حسين أحمد	قُتل	القوات الحكومية	2015/11/9	
325	فارس حمادي	قُتل	داعش	2015/10/30	

326	أحمد خالد ي يسوف	قُتل	القوات الحكومية	2015/11/6	
327	هاني الشيخ	قُتل	القوات الحكومية	2015/11/9	
328	محمد علي عبد الرضا نور الدين	قُتل	جماعة مسلحة	2015/11/20	
329	مصطفى حاسا	الإعدام	داعش	2015/12/4	
330	سامر محمد عبود	الإعدام	داعش	2015/12/4	
331	سامي جودت رباح	الإعدام	داعش	2015/12/4	
332	محمود شعبان حاج خضر	الإعدام	داعش	2015/12/4	
333	زكريا إبراهيم	قُتل	القوات الحكومية	2015/12/7	
334	رضوان محمد علي السن	إصابة أدت إلى الوفاة	القوات الحكومية	2015/12/13	
335	وائل الزيبق	قُتل	القوات الحكومية	2015/11/14	

336	محمد إلياس محمود الطويل	قُتل	القوات الحكومية	2015/12/16	
337	أحمد محمد الموسى	قُتل	مجهول	2015/12/16	
338	ناجي الجرف	قُتل	داعش	2015/12/27	
339	عمار الشامي	قُتل	القوات الحكومية	2015/5/31	
340	محمود اللوز	إصابة أدت إلى الوفاة	القوات الحكومية	2015/10/25	
341	رقية حسن محمد	قُتل	داعش	2016/1/2	
342	فيصل شيخ أحمد حمود الجعفر	قُتل	داعش	2016/1/3	
343	ابي محمد الغني	قُتل	داعش	2016/1/3	
344	لواء عبد الناصر المنديل	قُتل	الطائرات الحربية الروسية	2016/1/12	
345	مجد شفيق معضماني	قُتل	القوات الحكومية	2016/2/19	
346	محمد زاهد عبد الجواد شرقاط	قُتل	داعش	2016/4/12	
347	مؤيد عمر الجرك	قُتل	مجهول	2016/5/16	
348	بلال الحسين	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2016/6/17	
349	خالد زهير العيسى	قُتل	انفجار	2016/6/14	
350	سامر محمد العبود	قُتل	داعش	2016/6/25	
351	سامي جودت الرباح	قُتل	داعش	2016/6/25	
352	محمود شعبان حاج خضر	قُتل	داعش	2016/6/25	
353	محمد مروان العيسى	قُتل	داعش	2016/6/25	
354	ابي محمد عبد الغني	قُتل	داعش	2016/1/3	
355	أمجد الدنف	قُتل	القوات الحكومية	2016/7/2	

356	إبراهيم محمد عمر	قُتل	الطائرات الحربية الروسية	2016/7/11	
357	عبدالله محمد غنام	قُتل	الطائرات الحربية الروسية	2016/7/14	
358	مصطفى محمد	قُتل	انفجار	2016/7/19	
359	أغيد إياد بدوي	قُتل	القوات الحكومية	2016/8/1	
360	محمد سيد حسن	قُتل	الطائرات الحربية الروسية	2016/8/1	
361	أحمد محمد محمود	قُتل	القوات الحكومية	2016/8/16	
362	إبراهيم الغاوي	قُتل	القوات الحكومية	2016/8/2	
363	أحمد سامر منديل	قُتل	الطائرات الحربية الروسية	2016/1/12	
364	علي أبو الزين	قُتل	القوات الحكومية	2016/ 9/2	
365	طه شوكت الحلو	قُتل	القوات الحكومية	2016/ 8/27	
366	حسين محيي الدين العلي	قُتل	القوات الحكومية	2016/ 8/28	
367	أحمد محمد محمود	قُتل	القوات الحكومية	2016/ 9/2	
368	أحمد كنان رزق الصندوق	قُتل	داعش	2016/ 9/5	
369	أيمن رجا بجبوج	قُتل	مجهول	2016/ 9/7	
370	عبد السلام نايف كنعان	قُتل	القوات الحكومية	2016/ 01/31	
371	نبيل شَربجي	قُتل	القوات الحكومية	2012/ 2/26	ديسمبر2016
372	عماربكور	قُتل	القوات الحكومية	2016/ 11/6	
373	محسن خزاعي	قُتل	المعارضة المسلحة	2016/ 11/12	
374	نبيل وليد شَربجي	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2016/ 12/27	
375	عماربشير الكامل	قُتل	القوات الحكومية	2017/ 1/10	
376	شعبان الطويل	قُتل	مجهول	2017/ 1/20	
377	ماجد الترك	قُتل	القوات الحكومية	2017/ 2/3	
378	عمر أبو نبوت	قُتل	القوات الحكومية	2017/ 2/13	
379	محمد براء رياض الحلاق	قُتل	القوات الحكومية	2017/ 2/22	
380	محمد قاسم أبازيد	قُتل	القوات الحكومية	2017/ 3/12	
381	علي سليمان	قُتل	داعش	2017/ 3/15	
382	محمود عويضة الجباوي	قُتل	داعش	2017/ 3/20	
383	محمد علي بكور	عملية اختطاف وقُتل	مجهول	2017/ 3/30	
384	أحمد حسن حمو	قُتل	الطائرات الحربية التركية	2017/ 4/25	
385	ريما نوروز خشمان	قُتل	الطائرات الحربية التركية	2017/ 4/25	

386	حقي جلال حسين	قُتل	الطائرات الحربية التركية	2017/4/25	
387	مصعب أحمد عرابي	قُتل	الطائرات الحربية الروسية	2017/4/26	
388	أحمد نايف الحسين	قُتل	الطائرات الحربية الروسية	2017/4/29	
389	علاء كريم	قُتل	القوات الحكومية	2017/5/4	
390	مهران كرجوسلي	قُتل	القوات الحكومية	2017/6/23	
391	ماهر أبو حمزة	قُتل	مجهول	2017/6/23	
392	مصعب العزو	قُتل	هيئة تحرير الشام	2017/7/19	
393	خالد الخطيب	قُتل	داعش	2017/7/30	
394	أسامة ناصر الزعبي	قُتل	مجهول	2017/8/20	
395	علي يوسف الراضي	قُتل	داعش	2017/8/21	
396	عبد الغفار قاسم بدوي	قُتل	داعش	2017/8/28	
397	خالد الشامي	قُتل	جيش الإسلام	2017/10/7	
398	دليشان إبيش	قُتل	داعش	2017/10/13	
399	هوكر محمد	قُتل	داعش	2017/10/13	
400	قيس القاضي	قُتل	القوات الحكومية	2017/10/29	
401	محمد ميلاد	قُتل	مجهول	2017/10/10	
402	كرم قبيشو	قُتل	هيئة تحرير الشام	2017/12/29	
403	فؤاد الحسين	قُتل	الطائرات الحربية الروسية	2018/2/6	
404	عبد الرحمن ياسين	قُتل	الطائرات الحربية الروسية	2018/2/20	
405	بشار العطار	قُتل	الطائرات الحربية الروسية	2018/3/12	
406	أحمد حمدان	قُتل	الطائرات الحربية الروسية	2018/3/14	
407	يزن كحيل	قُتل	مجهول	2018/3/7	
408	عمر أبو عبيدة	قُتل	الطائرات الحربية الروسية	2018/3/22	
409	إبراهيم المنجر	قُتل	مجهول	2018/5/17	
410	سعد محمد البلوات	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2011/6/6	2018/6/3
411	محمد نور محمد الشمالي	قُتل	القوات الحكومية	2012/12/1	2018/8/31
412	حمود جنيد	قُتل	مجهول	2018/11/23	
413	رائد الفارس	قُتل	مجهول	2018/11/23	
414	مصطفى سلامة	إصابة أدت إلى الوفاة	المعارضة المسلحة	2018/7/16	
415	نيراز سعيد	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية		2018/7/16

416	عمرالدمشقي	قُتل	مجهول	2019/6/24	
417	أنس عبد المجيد دياب	قُتل	القوات الحكومية	2019/7/21	
418	سعد محمد سعيد شيخ موس الحمد	قُتل	قوات الحكومة التركية	2019/10/13	
419	محمد حسين رشو	قُتل	قوات الحكومة التركية	2019/10/13	
420	عبد الحميد خضر اليوسف	قُتل	القوات الحكومية	2019/11/10	
421	وداد إردمجي	إصابة أدت إلى الوفاة	قوات الحكومة التركية	2019/10/9	
422	علاء الخالدي	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	مجهول	2019/7/12
423	عبد الناصر حاج حمدان	قُتل	الطائرات الحربية الروسية	2020/2/20	
424	وفاء شبروني	قُتل	جماعة مسلحة	2020/1/29	
425	حسين الخطاب	قُتل	مجهول	2020/12/12	
426	جهاد جمال	قُتل تحت التعذيب	القوات الحكومية	2012/3/7	2020/4/13

5. تحليل الوضع في ضوء الجلسة الافتتاحية والقضايا الثلاث

تعد حرية الصحافة وحماية حياة وسلامة الصحفيين وغيرهم ممن يساعدون الجمهور من خلال عملهم الإعلامي على أداء حقوقهم في المشاركة المدنية جزءًا أساسيًا من الديمقراطية الحقيقية. وإن إنكار هذه القيم هو أمر "ثابت" بين الأنظمة غير الليبرالية أو الاستبدادية أو القمعية. وهذا الإنكار، الموجود بدرجة عالية في البلدان الثلاثة التي تمت دراستها، يستبعدها من صفوف الدول الديمقراطية التي تعمل، بشكل عام، في ظل حكم القانون.

هياكل العنف

لم تكن الاعتداءات على الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام في البلدان الثلاثة التي تم فحصها في إجراءات المحكمة، على الدوام، أعمالاً إجرامية بسيطة يرتكبها الأفراد عن قصد، ولكنها كانت أفعالاً يفهم أنها فقط تحدث نتيجة لمجموعة معقدة من القوى التي تتحد لتشكل "هيكلاً من العنف". وبدون هذا الفهم سيكون من الصعب الإجابة على السؤال الأساسي: ما الذي يمكن فعله لحماية أولئك الذين يسمحون لنا من خلال عملهم الصحفي بالعيش في مجتمعات ديمقراطية؟

في كل بلد، احتوى هيكل العنف على عناصر خاصة به، ومع ذلك كان هناك عدد من العناصر الموجودة في الثلاث دول.

مكونات هيكل العنف

كانت **الأنظمة الوطنية الاستبدادية** في السلطة في كل بلد، على الرغم من أن النظام السوري ربما يكون أفضل من وصفه بأنه ديكتاتوري استبدادي. ففي المكسيك، كان العامل المهم الذي يميزها عن البلدين الآخرين هو النظام الفيدرالي الذي تمارس فيه الولايات القضائية سلطات محلية مهمة، لا سيما نظام دوارتي في فيراكروز.

الروابط بين الحكومة والشركات. في جميع البلدان الثلاثة، هناك روابط واسعة بين المصالح التجارية والمسؤولين الحكوميين ويترتب على ذلك فساد وسوء استخدام الأموال العامة كعامل من عوامل تغطية الصحفيين ووفياتهم اللاحقة.

استحالة المناقشة المفتوحة وانتقاد السياسات والعمليات الحكومية والفساد. ففي سوريا، في ظل غياب الصحافة المستقلة، حتى استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لانتقاد الحكومة، لا سيما أعمالها العسكرية، واتضح أن الافتقار إلى الديمقراطية يعرض المرء لخطر السجن والتعذيب وحتى الموت. وفي سريلانكا، تم الاعتداء على الصحفيين الذين انتقدوا حرب الحكومة ضد التاميل، أو الذين انتقدوا المسؤولين الحكوميين بسبب الفساد، أو أولئك الذين دعموا التاميل في الحرب الأهلية. وفي المكسيك، يمكن أن تدعو إلى هجوم لانتقاد المسؤولين الحكوميين بسبب الفساد، لا سيما في الولايات، أو شن حملة ضد عصابات المخدرات.

كان **عنف القوات الحكومية**، بما في ذلك الشرطة والجيش، المصدر الرئيسي لعمليات القتل والهجمات الأخرى في سوريا وسريلانكا، بينما لعبوا دورًا مهمًا في المكسيك، جنبًا إلى جنب مع الجريمة المنظمة وعصابات المخدرات، والتي يبدو أنها لعبت بشكل متكرر في تنفيذ جزء كبير من الهجمات، لكنها لم تكن مسؤولة منفردة أو رئيسية (باستثناء حالات قليلة)، كما يُزعم في كثير من الأحيان.

وكان **الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة** مطلقًا في سوريا وسريلانكا، بينما يقال في المكسيك أنه تجاوز 90٪.

وكانت **آليات الحماية** غائبة في سوريا وسريلانكا (ولا تزال كذلك)، بينما في المكسيك كانت هناك مجموعة من آليات الحماية

الفيدرالية والحكومية التي فشلت في الغالب لأنه يبدو أن هناك نقصًا في الإرادة السياسية لوقف الهجمات وإنهاء الإفلات من العقاب.

تعرض **النظام القانوني** في البلدان الثلاثة لضغوط هائلة لكي لا يتدخل في القيود المفروضة على وسائل الإعلام وحرية التعبير والاعتداء على الصحفيين. ولم يكن القضاء في سوريا يتمتع بالاستقلال. وفي سريلانكا، كان يُنظر إلى القضاء على أنه قضاء مستقل في الماضي ولكنه كان ضعيفًا في مواجهة تزايد قوة الحكومات والجيش، وتم تهميشه فعليًا. وفي المكسيك، رُفعت أحيانًا قضايا إلى المحاكم وتم الحصول على إدانات أسفرت عن أحكام بالسجن، لكنها كانت استثنائية. وتعرضت مهنة المحاماة في البلدان الثلاثة للهجوم، حيث قُتل محامون وموظفون قانونيون لتورطهم في الدفاع عن قضايا حقوق الإنسان، بل وفر الكثير منهم إلى الخارج. وتمت عرقلة **التحقيقات** أو قوضت أو كانت روتينية ي سوريا وسريلانكا بينما في المكسيك، كما يتضح من انخفاض معدل الإفلات من العقاب، كانت هناك بعض التحقيقات الجادة التي أدت إلى عدد قليل من الإدانات وأحكام سجن كبيرة.

وتعرضت **المؤسسات الإعلامية المؤسسات الإعلامية** للهجوم بطرق مختلفة، وتم الضغط عليها بشكل رسمي وغير رسمي في سريلانكا والمكسيك، عندما سعت إلى انتقاد السياسات والممارسات الحكومية. ولم يكن هناك إعلام مستقل في سوريا منذ فترة طويلة، بينما تمتلك سريلانكا تاريخ طويل من الرقابة الحكومية. وفي البلدان الثلاثة، يبدو أن المؤسسات الإعلامية لم تقدم الكثير، إن وجدت، عن طريق توفير الحماية للصحفيين والعاملين في مجال الإعلام.

وحاول **الصحفيون** بشجاعة كبيرة الحفاظ على مساحة لحرية التعبير في كل بلد. ومع ذلك، كانت مقاومتهم غير مستدامة إلى حد كبير حيث قُتل الكثير، واختفى آخرون، وتعرض آخرون للاعتداء الوحشي والتعذيب. وفي ظل هذه الظروف، قررت أعداد كبيرة منهم الفرار والمقاومة من الخارج، وكانوا يختبئون في كثير من الأحيان. وقد تعرضوا أحيانًا للهجوم واضطروا إلى الفرار مرارًا وتكرارًا. وشعر آخرون ممن بقوا أنه من الضروري فرض رقابة ذاتية. ولم تكن المنظمات الصحفية المحلية الرسمية موجودة في سوريا، بينما في سريلانكا توجد منظمة نشطة في المنفى. وفي المكسيك، على الرغم من قيام شبكات ومجموعات مختلفة من الصحفيين بالتنظيم فيما بينهم لمحاولة وضع حد للعنف الذي لا يمكن وقفه، فقد واجهوا مضايقات وقمع متواصلين.

لا يبدو أن **الفاعلين الدوليين** في سريلانكا قد تورطوا بشكل كبير في مصالح أجنبية في الهجمات على الصحفيين خلال الحرب الأهلية مع التاميل. ولكن هناك ادعاءات مفادها أن القروض المقدمة للبلاد من المؤسسات الدولية والدول القومية كانت مهمة في إحداث الفساد، حيث أنه في المكسيك، على النحو المبين أدناه، نظرت المحكمة في الأدلة التي تشير إلى تورط كبير من جانب الولايات المتحدة، لا سيما في سياق حربها على المخدرات. وفي سوريا، مكّن الدعم من بعض الدول الأجنبية النظام السوري على ما يبدو من الحفاظ على قبضته، بينما دعمت دول أجنبية أخرى أولئك الذين عارضوا الحكومة السورية.

التواطؤ الذي يحظى به المضطهدون والمحرضون على قتل الصحفيين وكبح حرية الصحافة. لفهم الأوضاع في البلدان التي تمت دراستها ها بشكل كامل، لا يكفي تحديد واستنكار العوامل "الداخلية" وأسباب القمع والعنف ضد الصحفيين وأولئك الذين يمارسون تقديم معلومات انتقادية، حتى لو لم يكن لديهم أدوار مهنية بحتة. ومن الضروري أيضًا النظر إلى التواطؤ والتغاضي، والقبول الضمني في المجال الدولي الذي يستخدمه المسؤولون عن أعمال العنف، ولا سيما من جانب القوى المهيمنة أو العسكرية الموجودة في المناطق التي خضعت للدراسة في الدول الثلاث.

في المكسيك، لعبت الولايات المتحدة دورًا أساسيًا في تطوير الظروف التي أصبح فيها الصحفيون أهدافًا للعنف والترهيب. وفقًا لمصادر موثوقة[48]، فقد ساهمت السياسات الأمريكية في سياق العنف والإفلات من العقاب، لا سيما من خلال الروابط مع الأجهزة الأمنية في البلاد ودعم السياسات الفاشلة بما في ذلك عسكرة استجابتها لمشكلة المخدرات. فعلى مدى عقود، شجعت الولايات المتحدة بقوة دول أمريكا اللاتينية على شن حرب على المخدرات، مع التركيز بشكل خاص على المكسيك بسبب وجود حدود مشتركة معها. ومع ذلك، وفي الوقت نفسه، ظل سكان الولايات المتحدة هم المستهلكون الرئيسيون للمخدرات القادمة من المكسيك بينما كانت الولايات المتحدة المصدر الرئيسي للأسلحة التي تباع بشكل غير قانوني في المكسيك.

48 *Is America To Blame For Mexico's Drug War?* NPR, December 8, 2009 available at: https://www.npr.org/templates/story/story.php?storyId=121183358 And, Edward Hunt, *The U.S. has spent billions trying to fix Mexico's drug war. It's not working.* March 15, 2021, available at: https://www.washingtonpost.com/politics/2021/03/15/us-has-spent-billions-trying-fix-mexicos-drug-war-its-not-working/

وتم الاعتراف بالمسؤولية المشتركة للولايات المتحدة حتى من جانب وزيرة الخارجية الأمريكية السابقة هيلاري كلينتون قبل بضع سنوات: "إن مطلبنا الكبير على المخدرات غير المشروعة يغذي تجارة المخدرات وإن عدم قدرتنا على منع تهريب الأسلحة بشكل غير قانوني عبر الحدود لتسليح هؤلاء المجرمين يتسبب في مقتل ضباط الشرطة والجنود والمدنيين"[49].

في موقف القوى الاقتصادية الغربية الكبرى يمكن تحديد أحد الأسباب التي ساهمت في حالة الكساد للعدالة الجنائية في البلاد وغياب ردود الفعل القوية على الاستخدام الممنهج للعنف كوسيلة للنضال السياسي وكأداة للحفاظ على القوة.

وعلى الرغم من وجود تركيز في السرد العالمي على دور العصابات في قتل الصحفيين في المكسيك، فإن البيانات التي حصلت عليها هذه المحكمة تشير إلى تورط مسؤولين سياسيين محليين وإقليميين في عمليات القتل المحالة إلى المحكمة ولكن لم يتم ذكرهم. وقد ساهم فساد الطبقة السياسية، خاصة في المناطق والولايات، والترابط بين الطبقة السياسية والمنظمات الإجرامية وعصابات المخدرات، وما نتج عن ذلك من إفلات من العقاب وفشل الإجراءات الوقائية بسبب عدم وجود مصلحة سياسية في وقف عمليات القتل والعنف ورفع القيود عن حرية التعبير، ساهم في استمرار هذه الجرائم.

إن فصل الجرائم بسرعة عن عملهم الصحفي، وربطها في كثير من الأحيان بالجريمة المنظمة دون أي تحقيق في احتمال تورط الدولة بدرجة ما، يسعى إلى إعفاء الدولة المكسيكية من مسؤولياتها عن العنف ضد الصحافة.

وعلى الرغم من مقاومة الصحافة المكسيكية، إلا أن مناخ العداء والتهديد والاعتداء الذي تعرض له الصحفيون يجعل الصحفيين يشعرون بالعجز. وقبل كل شيء، يرجع هذا بشكل مباشر إلى عدم وجود تدابير فعالة للوقاية والحماية والتحقيق من جانب المدعين العامين، وإخفاق إقامة العدل في تحديد ومعاقبة جميع المسؤولين: الجناة المباشرين وغير المباشرين والمفكرين والشبكات التي تسمح باستمرار جرائم القتل هذه.

وفي مثل هذا السياق، بدا للجماعات الحاكمة أن عدم الدفاع بنشاط عن أصوات الصحافة الحرة والقبول بضرورة إسكاتها بالعنف هو وسيلة للمضي قدمًا دون دفع ثمن باهظ من المصداقية الدولية.

إن المحنة الاقتصادية الحالية **لسريلانكا** هي نتيجة لقرارات اتخذت على مدى عدة عقود منذ عام 1977 عندما بدأت الواردات تتجاوز الصادرات حيث دفع الإنفاق الرأسمالي على البنية التحتية وكذلك متطلبات دولة الرفاهية، والعجز المالي الناتج عن ذلك، سريلانكا إلى الاقتراض بأسعار فائدة عالية من الوكالات المتعددة الأطراف والثنائية، بما يتجاوز بكثير قدرتها على السداد. وتصاعد هذا الاتجاه بشكل ملحوظ بمجرد وصول الراجاباكاس إلى السلطة، ومع تولي ماهيندا منصب الرئيس في عام 2005. وفي ظل هذا الواقع، كان الانهيار الاقتصادي أمرًا لا مفر منه في مرحلة ما. وفي حين أن بعض المعلقين الدوليين اختاروا الصين، وهي واحدة من أكبر المقرضين، لتوجيه اللوم لها لدفعها قروض تقدر بنحو 21 مليار دولار بحلول عام 2019، فإن قرار الاقتراض اتخذته حكومة منتخبة، على الأقل على الورق، وهي لا تزال واحدة من أقدم الديمقراطيات الدستورية في جنوب آسيا. ومن ثم، فإن مسؤولية الحكومات المتعاقبة في سريلانكا تظل سببًا مهمًا للانهيار الاقتصادي بالإضافة إلى ضغوط المقرضين الدوليين.

وفي حين أدت الأزمة الاقتصادية إلى انتفاضة شعبية وسلمية أدت إلى تغيير الحكومة، لم تتغير الهياكل التي مكنت من انتهاك حقوق الناس، لا سيما حقوق التاميل في الشمال والشرق. وتواصل الحكومة الجديدة، بقيادة الرئيس رانيل ويكرماتونج، التمسك بسلطات حالة الطوارئ. وأيضًا، وعلى الرغم من المطالب على مدى عقود، وخاصة بعد انتهاء الحرب الأهلية في عام 2009 بسحب قانون منع الإرهاب (ATP)، الذي يمنح الدولة صلاحيات الاعتقال التعسفي والذي دخل حيز التنفيذ منذ عام 1979، لم يتم تنفيذ أي خطوة من هذا القبيل. وقد استخدمت هذه الصلاحيات في الماضي لقمع المعارضة بكل أنواعها ولقمع حرية التعبير. وتم استخدام قانون منع الإرهاب على وجه التحديد ضد الصحفيين الذين ينتقدون تصرفات الحكومة خلال الحرب الأهلية.

وكما أشارت مفوضة الأمم المتحدة السابقة لحقوق الإنسان، ميشيل باشليت، في رسالة أرسلتها منظمة العفو الدولية وثلاث منظمات أخرى إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في 12 سبتمبر 2022، فإن الوضع الحالي في سريلانكا هو نتيجة "تعميق" العسكرة والافتقار إلى الشفافية والمساءلة في الحكم، مما أدى إلى الإفلات من العقاب على الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وخلق بيئة للفساد وإساءة استخدام السلطة"[50].

49 *https://www.reuters.com/article/idUSN25454116*
50 https://www.amnesty.org/en/documents/asa37/6028/2022/en/

ويجب أن يظل هذا "الإفلات المتأصل من العقاب" مصدر قلق. وهذا يعني أنه لم تتم محاسبة أي شخص على الاعتداءات على الصحفيين واختفائهم وقتلهم منذ عام 2005. وحقيقة هذا الإفلات من العقاب هي السلاح الذي تستخدمه الدولة للسيطرة على حرية الصحافة وإسكاتها التي في غيابها، لا توجد وسيلة متاحة للنقد والشجب والحث – وهو الدور الذي يُتوقع أن تلعبه الصحافة في أي ديمقراطية حقيقية. وقد لوحظت العواقب المباشرة لذلك بالطريقة التي شنت بها الحكومة السريلانكية الجديدة حملة قمع ضد قادة الانتفاضة الشعبية ضد حكومة جوتابايا راجاباكسا في يوليو 2022[51].

وفي **سوريا**، كان هناك استمرار مأساوي لعملية قمع الحريات الأساسية وحقوق الإنسان في الفترة التي سبقت اندلاع الربيع العربي وبين الأساليب العنيفة والإجرامية التي تم بها قمع الشعب السوري بشراسة خلال الحرب الأهلية.

وقد تراوحت ردود الفعل الدولية على الحرب الأهلية في سوريا والطريقة القاسية التي تمت بها حيث قطعت بعض الدول العلاقات الدبلوماسية مع الحكومة السورية (بريطانيا وكندا وفرنسا وإيطاليا وألمانيا وتونس ومصر وليبيا والولايات المتحدة وبلجيكا وإسبانيا والدول العربية في الخليج العربي). ودحض آخرون الثقة بها (الجزائر ومصر والعراق ولبنان والسودان واليمن)، ولا يزال آخرون، مثل إيران وروسيا، الحليفان التقليديان للنظام، يقفان إلى جانبه بنشاط في مواجهة المعارضة السورية وتأييد نظام الحرمان التام من الحريات المدنية.

ومن الواضح أن العنف ضد الصحفيين المحترفين وأولئك الذين أخذوا على عاتقهم مهمة التغطية في سياق الحرب الأهلية ليس سوى فصل واحد من فصول السياسات الدرامية لقمع الشعب السوري. لكنه فصل مهم بالنسبة للنظام الذي يهتم بإخفاء الفظائع والجرائم المرتكبة ضد السكان العزل عن أعين الرأي العام الدولي، وبقدر الإمكان تقليص الوعي، داخل سوريا وخارجها، بطبيعة ووحشية الصراع الدموي الجاري.

وقد لعبت التحالفات والمساعدات المقدمة للحكومة السورية من قبل بعض القوى الأجنبية – لا سيما روسيا وإيران – دورًا حاسمًا ليس فقط في تطور الحرب الأهلية، ولكن أيضًا في قمع حرية المعلومات.

رد المجتمع الدولي على الاعتداءات على الصحفيين. لقد شهدنا أكثر من عقد من الاهتمام الدولي الكبير بالاعتداءات على الصحفيين، وكما نوقش بمزيد من التفصيل في القسم التالي من هذا الحكم، فقد تم الاضطلاع بنشاط كبير (على التقارير والقرارات والبعثات الخاصة، من بين أمور أخرى) نيابة عن المجتمع من خلال مؤسسات الأمم المتحدة المختلفة، ولا سيما نظام المقررين الخاصين لمجلس حقوق الإنسان ومفوض حقوق الإنسان؛ والاتحاد الأوروبي؛ ومؤسسات البلدان الأمريكية؛ والمنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية لحقوق الإنسان؛ فضلاً عن العديد من الصحفيين وجمعيات حرية التعبير (بما في ذلك المنظمات الثلاث التي نظمت هذه المحكمة). ومع ذلك، لا تزال المشكلة قائمة ويبدو أنها تزداد سوءًا. وفي الواقع، لم يتخذ المجتمع الدولي سوى القليل من الإجراءات العملية لحماية الصحفيين.

خاتمة

لم تتم حتى الآن مواجهة مشكلة الاعتداء على الصحفيين بشكل فعال. ولا يبدو أن الاعتماد على حلول المجتمع الدولي هو الحل. ففي حين أن المكسيك هي واحدة من البلدان التي قادت الطريق في تطوير سلسلة مبتكرة من آليات الحماية، فقد فشلت هي في القيام بذلك أيضًا. ولا يبدو أن قطاع الإعلام المؤسسي في أي بلد مستعد لحماية القوى العاملة بشكل فعال به.

ويتمثل العامل المشترك الذي يمر عبر جميع الأدلة التي أخذناها في الاعتبار في الافتقار إلى الإرادة السياسية. لذلك، فإن القضية التي يجب مناقشتها دوليًا، والتي أصدرت المحكمة توصيات بشأنها تتمثل في: كيف يمكن دعم الإرادة السياسية للشعب في كل بلد بحيث تضطر الحكومات إلى الاستجابة، ويمكن تطوير حرية التعبير والحفاظ عليها، مع الالتزام بحماية الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام؟

51 https://www.amnesty.org/en/documents/asa37/5986/2022/en/

6. قصور الإطار الحالي للمبادرات الدولية والإقليمية

المشكلة المتفاقمة

استمعت المحكمة إلى الشهادات اطلعت على وثائق تثبت استمرار مشكلة قمع حرية التعبير، وغياب الحماية الفعالة للصحفيين والإعلاميين، فضلًا عن الفشل في إنهاء الإفلات من العقاب في ثلاث دول، وإن كانت هذه الظاهرة سائدة على مستوى العالم.

وفي حين أن المحكمة تحترم المبادرات التي اتخذها المجتمع الدولي عبر السنوات، ولاسيما تلك الخاصة بالأمم المتحدة والأُطر الأخرى الدولية والإقليمية ولا ترغب في استصغارها، إلا أن جهودها لسوء الحظ لم تنجح –على أقصى تقدير- إلا في تخفيف التوجه العام نحو مزيد من المخاطر على الصحفيين، مع قليل من التقدم نحو إنهاء الإفلات من العقاب. وتأكيدًا لما سبق، ثمة العديد من الوثائق أدناه تُبرز هذه النقطة بوضوح.

ومن ناحية أخرى، تُدرك المحكمة أهمية لفت انتباه الرأي العام إلى المبادرات التي اتُخذت على المستويين الدولي والإقليمي في تطوير إستراتيجية أكثر شمولًا وفاعلية. لكن هناك ثمة احتياج أيضًا إلى شيء جديد حسبما سيتم توضيحه في نهاية هذا القسم وفي توصيات المحكمة.

النطاق الواسع للمبادرات المؤسسية القائمة

منذ اعتماد إعلان الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في عام 1948[52]، أخذت المؤسسات والمنظمات الدولية في إصدار مجموعة متنوعة من الوثائق التي تنص بشكل متكرر على الحاجة إلى حماية حرية الإعلام والتعبير بوصف ذلك حق أساسي للجميع يرتبط بكافة حقوق الإنسان الأخرى وقيمة من القيم الأساسية للديموقراطية.

وقد تزايد في السنوات الأخيرة الاهتمام بتنفيذ معايير وسياسات معنية بحماية الصحفيين وتحسين مستوى الامتثال للآليات القائمة لمنع الجرائم والتصدي لعملية الإفلات من العقاب. ويتم منذ عام 2012 إثراء الإطار القانوني لحماية الصحفيين من خلال الزيادة الكبيرة في الصكوك القانونية غير الملزمة، كما يتم تدعيمه أيضًا بالمبادرات المختلفة، ويشمل هذا الإطار القانوني التزامات بموجب قوانين حقوق الإنسان الدولية، والإقليمية، والوطنية والسوابق القضائية بالمحاكم الوطنية وأيضًا فوق الوطنية. كما تم أيضًا اعتماد العديد من الصكوك غير الملزمة على مر السنوات على مستوى الأمم المتحدة والمستوى الإقليمي معًا وذلك لتعزيز نطاق التزامات المعاهدات وشرحها، وللتركيز صراحةً على مشكلة الإفلات من العقاب. وقد وسع هذا القانون غير الملزم نطاق التحديات الجديدة لتشمل سلامة الصحفيين وأمنهم.

وتتضمن المبادرات الحديثة **القرار** المعتمد من الجمعية العامة للأمم المتحدة في 16 ديسمبر 2021، والذي يتم الإعراب فيه عن القلق البالغ إزاء:

"الاعتداءات والعنف ضد الصحفيين والإعلاميين في حالات النزاع المسلح" وأشار في هذا الصدد إلى "أنه يجب اعتبار الصحفيين، والإعلاميين، والأفراد المرتبطين بهم الذين يعلمون في مهام خطرة مهنيًا في مناطق النزاع المسلح مدنيين وينبغي احترامهم وحمايتهم بوصفهم كذلك"...وأشار أيضًا إلى أن "الصحفيات تواجهن مخاطر محددة تتصل بعملهن في كل من مناطق النزاع غير المسلح ومناطق النزاع المسلح حيث يتواصل استهدافهن بمعدلات مثيرة للقلق..."[53]

52 UN General Assembly, Universal Declaration of Human Rights, 10 December 1948, 217 A (III), available at: https://www.refworld.org/docid/3ae6b3712c.html.

53 UN General Assembly, Resolution adopted by the General Assembly on 16 December 2021, The safety of journalists and the issue of impunity, A/RES/76/173, 10 January 2022, p.3.

وعلى الصعيد الإقليمي في أوروبا، تدعو **التوصية** رقم CM/Rec (2022)4 التي اعتمدها المجلس الأوروبي في 17 مارس 2022 دوله الأعضاء الست وأربعين إلى تهيئة "بيئة مواتية للصحافة الجيدة في العصر الرقمي"، وذلك لكي تزدهر الصحافة وتقوم بدورها الأساسي في الديموقراطية، وأشارت التوصية بشكل صريح إلى "عدم التدخل السياسي: أي أنه يجب على الدولة والسلطات المحلية، والسياسيين والمسئولين الحكوميين الامتناع عن اتخاذ إجراءات من شأنها تقويض استقلال وسائل الإعلام، وتتنوع تلك الإجراءات ما بين التدخل سياسيًا في عملياتها أو ممارسة الرقابة المالية غير المبررة على وسائل الإعلام بهدف تشويه صورة وسائل الإعلام النقدية وإفقادها المصداقية وتهديد الصحفيين. ويوجد لتلك الإجراءات تأثير سلبي على حق وسائل الإعلام في نقل الأخبار بحرية وتؤدي إلى الرقابة الذاتية فيما يتعلق بانتقاد سياسة الحكومة والشخصيات السياسية."[54]

ومن الأولويات التي حددها **تقرير عام 2021 عن حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون** الصادر من الأمين العام لمجلس أوروبا[55] حماية الصحافة وسلامة الصحفيين، "وذلك عن طريق التصدي أيضًا للهجمات الإلكترونية على الصحفيات، وحماية الصحفيين خلال الاحتجاجات، وحمايتهم من الدعاوي القضائية التي تستهدف إسكات أصواتهم النقدية"[56].

وعلى خلفية ملاحظة الطابع النظامي التي تتخذه التهديدات ضد حرية وسائل الإعلام وسلامة الصحفيين- بالإضافة إلى عدم امتثال الدول إلى الالتزامات الإيجابية لحماية الصحفيين والقضاء على الإفلات من العقاب، فقد تطور الجزء الأكبر من القرارات، والبيانات، والإعلانات، والتوصيات في اتجاه تحديد استراتيجيات أكثر فعالية للعمل وآليات جديدة تهدف إلى ضمان الحماية الكافية للصحفيين.

وفي حين أن تطوير هذا الكم الهائل من القوانين غير الملزمة يبين الوعي المتزايد بجدية المخاطر على الصحفيين، إلا أنه في نفس الوقت يُبرز استمرار عدم امتثال الدولة إلى التزامها بتوفير الحماية الكافية.

في 2020، أكد القرار 2317 للجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا (2020) المعنون التهديدات على حرية وسائل الإعلام وأمن الصحفيين في أوروبا على الحاجة الملحة إلى حماية سلامة الصحفيين، وورد فيه

"وفقًا للمعلومات التي نُشرت على منصة مجلس أوروبا لتعزيز حماية الصحافة وسلامة الصحفيين (المنصة)، تم منذ إبريل 2015 وحتى 25 نوفمبر 2019 قتل 26 صحفي، بما في ذلك 22 قضية تم فيها الإفلات من العقاب، بالإضافة إلى 109 صحفي موجود رهن الاعتقال حاليًا، و836 حالة انتهاك خطيرة لحرية الصحافة تم ارتكابها في 39 بلد. وقد كثرت للغاية التهديدات على حرية وسائل الإعلام وسلامة الصحفيين وأصبحت متكررة وخطيرة إلى حد أنها لم تعد تهدد حق المواطنين في الحصول على المعلومات المناسبة فقط، بل أيضًا أصبحت تهدد استقرار مجتمعاتنا الديموقراطية وحسن سيرها".[57]

أطر الحماية التي توفرها الأمم المتحدة، وأطر الحماية الدولية والإقليمية

وعقب **القرار 1738** التاريخي الذي اعتمده مجلس الأمن بالأمم المتحدة في 23 ديسمبر 2006 بشأن الاعتداءات المُرتكبة ضد الصحفيين في مناطق النزاع[58]، قادت الحاجة إلى نهج استراتيجي ومتناسق لمسألة سلامة الصحفيين وإفلات مرتكبي الجرائم ضدهم من العقاب إلى اعتماد **خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب**[59]، كما دفعت الحاجة إلى تقييم فعالية الخطة وزيادتها إلى زيادة تطويرها.

وتضمنت **خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب** التي أُطلقت عام 2021 بقيادة منظمة الأمم المتحدة للتعليم والعلوم والثقافة (اليونسكو) تدابير منها على سبيل المثال: وضع آلية بين الوكالات لتعزيز مساهمة كل جهة فاعلة في الأمم المتحدة، وتعزيز الاتساق على نطاق الأمم المتحدة[60]، والتعاون مع الدول لوضع التشريعات والآليات الأخرى التي تضمن حرية التعبير والإعلام، بما في ذلك المتطلبات التي تنص على قيام الدول بالتحقيق بفاعلية في الجرائم المُرتكبة

54 Council of Europe (CoE), Recommendation CM/Rec(2022)4 of the Committee of Ministers to member States on promoting a favourable environment for quality journalism in the digital age, CM/Rec(2022)4, 17 March 2022,

55 Council of Europe (CoE), State of Democracy, Human Rights and the Rule of Law, A democratic renewal for Europe, May 2021, available at https://rm.coe.int/annual-report-sg-2021/1680a264a2

56 Ibid. p.38

57 Council of Europe (CoE) Parliamentary Assembly, Threats to media freedom and journalists' security in Europe, Resolution 2317 (2020), 28 January 2020, point 3.

58 UN Security Council, Resolution 1738 (2006) Adopted by the Security Council at its 5613th meeting, on 23 December 2006, S/RES/1738 (2006), 23 December 2006.

59 Ibid. (No. 10).

60 Ibid., point 5.2.

ضد حرية التعبير وملاحقتها[61]، ومساعدة الدول الأعضاء في التنفيذ التام للقواعد والمبادئ الدولية القائمة، فضلًا عن تحسين التشريعات الوطنية بشأن حماية الصحفيين، والإعلاميين، والأفراد المرتبطين بهم في حالات النزاع وحالات عدم النزاع[62] عند الحاجة، وإنشاء شبكة من جهات التنسيق حول المسائل المتعلقة بسلامة الصحفيين في كافة الوكالات، والصناديق، والبرامج التابعة للأمم المتحدة من أجل وضع تدابير فعالة لحماية الصحفيين والقضاء على الإفلات من العقاب، وتنسيق الإجراءات وتبادل المعلومات[63].

وقد أعطت خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب دفعة إلى لإصدار سلسلة من القرارات وإعلان تبنته الجمعية العامة للأمم المتحدة، ومجلس الأمن بالأمم المتحدة، ومجلس حقوق الإنسان، ومنظمة اليونسكو.

ويتم تقييم خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب دوريًا: وخلال الاجتماع الثاني المشترك بين وكالات الأمم المتحدة في نوفمبر 2021، تم اعتماد استراتيجية تنفيذ شاملة[64] تضمنت 120 إجراء ملموس لحماية الصحفيين، كما صدر عن المشاورة بين الجهات المعنية المتعددة حول تعزيز خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب وتنفيذها -التي عُقدت في يونيو 2017[65] لتقييم التطورات وأفضل الممارسات خلال السنوات الخمس الأولى من تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة- والتي نتج عنها مجموعة متنوعة من الخيارات الممكنة لجهات معنية محددة لتعزيز أثر خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب، وقد تم صياغة هذه الخيارات عن طريق التشاور بين ممثلي وكالات الأمم المتحدة، والدول الأعضاء، والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية، والمجتمع المدني، ووسائل الإعلام، ووسطاء الإنترنت والأوساط الأكاديمية، بما في ذلك أيضًا مؤتمر عالمي عقدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان ومنظمة اليونسكو.

وقدم **التقرير** الصادر عن المفوضية السامية لحقوق الإنسان في سبتمبر 2018[66]، وفقًا لقرار مجلس حقوق الإنسان 2/33 (29 سبتمبر 2016)[67]، نظرة عامة كاملة على الآليات الدولية الحالية المعنية بضمان سلامة الصحفيين وتحليل فاعليتها. وأبرز التقرير التطورات التي لا يمكن إنكارها نحو تعزيز سلامة الصحفيين، والتصدي للإفلات السائد من العقاب على انتهاكات حقوقهم، وتمثلت هذه التطورات في مجموعة واسعة من آليات المنع، والحماية، والمتابعة، والشكوى التي تأسست عبر السنين.

وتساهم سبعة إجراءات خاصة على الأقل اتخذها مجلس حقوق الإنسان في الحماية من خلال التوعية بانتهاكات حقوق الصحفيين، وردعها، والمساءلة عليها، وتوثيقها. كما تحدد هذه الإجراءات أحيانًا المرتكبين المزعومين، وتقدم توصيات، وتقوم بالتوعية بشأن ما هو قانوني وما هو غير قانوني. ويشمل ذلك المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، والمقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، والمقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، والمقرر الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية، أو غير الإنسانية، أو المهينة، ومجموعة العمل المعنية بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، والمقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب، كما تتطرق الإجراءات الخاصة الأخرى أيضًا إلى هذا المبدأ بطرق مختلفة.

تؤدي كل هذه الإجراءات وظيفة وقائية رئيسية من خلال التواصل مع الدول بشأن المعلومات التي يتم تلقيها حول الانتهاكات المزعومة لحقوق الصحفيين، ومن خلال القيام بزيارات قطرية لتحليل حالة حقوق الإنسان على المستوى الوطني، والإدلاء بتصريحات علنية، وتسليم التقارير إلى المجلس والجمعية العامة. كما تقوم أيضًا المفوضية السامية لحقوق الإنسان بالتثقيف وتقديم المعلومات عن سلامة الصحفيين، وعن تطوير السياسات والممارسات داخل المنظمات والدول.

وينظم المقرر الخاص لحرية التعبير التابع للجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان أنشطة لحماية الحق في حرية الفكر والتعبير وتعزيزه وتشجيع تبني التدابير التشريعية، والقضائية، والإدارية التي تتيح ممارسة الحق في حرية الفكر والتعبير.

61 Ibid., point 5.6.
62 Ibid., point 5.7.
63 Ibid., point 6.1.
64 UNESCO, OHCHR and UNDP, Implementation Strategy 2013-2014, UN Plan of Action on the Safety of Journalists and the Issue of Impunity, available at: https://rsf.org/sites/default/files/implementation_strategy_2013-2014-2.pdf
65 UNESCO, Multi-Stakeholder Consultation on Strengthening the Implementation of the UN Plan of Action on the Safety of Journalists and the Issue of Impunity, 16 August 2017, accessible at https://en.unesco.org/sites/default/files/report_-_multi-stakeholder_consultation.pdf
66 United Nations Human Rights Office, United Nations Human Rights Report 2018, 2018.
67 United Nations General Assembly, Resolution adopted by the Human Rights Council on 29 September 2016 The safety of journalists, A/HRC/RES/33/2, 6 October 2016.

وبصرف النظر عما سبق، خلص التقرير إلى أن سلامة الصحفيين غير مضمونة على الإطلاق. وبكل تأكيد، يستمر الوضع في التدهور بشكل مقلق، مما يثير تساؤلات مشروعة حول فعالية الآليات الدولية والإقليمية، أو الآليات عمومًا على جميع المستويات.

وفي عام 2021، اعتُمد **الإعلان المشترك بشأن الجرائم المرتكبة ضد حرية التعبير**[68] من طرف مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحرية الرأي والتعبير، وممثل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المعني بحرية وسائل الإعلام، ومقرر منظمة الدول الأمريكية الخاص المعني بحرية التعبير، ومقرر اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب الخاص المعني بحرية التعبير وإتاحة المعلومات. ويُعد هذا الإعلان وثيقة رئيسية لتحديد أكثر المعايير المحددة التي تنطبق على الدول فيما يتعلق بحماية سلامة الصحفيين.

وأكد الإعلان على **"التزام الدول باتخاذ تدابير لمنع الجرائم المرتكبة ضد حرية التعبير** في البلدان التي يوجد بها خطر وقوع مثل هذه الجرائم، وفي حالات محددة تكون فيها السلطات على علم –أو كان ينبغي أن تكون على علم- بوجود خطر حقيقي وفوري لمثل هذه الجرائم، وليس فقط في الحالات التي يطلب فيها المعرضون للخطر حماية الدولة."[69] **تشمل التزامات المنع والحظر "التدابير القانونية: ينبغي تمييز فئة** الجرائم المرتكبة ضد حرية التعبير في القانون الجنائي وذلك إما صراحةً أو بوصف ذلك ظرف مشدد يؤدي إلى تشديد العقوبات على هذه الجرائم، مع الأخذ في الاعتبار الطبيعة الخطرة لتلك الجرائم، كما ينبغي أن تخضع الجرائم المرتكبة ضد حرية التعبير، والجرائم التي تعيق العدالة فيما يتصل بتلك الجرائم لقوانين تقادم غير محدودة أو ممتدة (المدة التي يتم بعدها منع الملاحقات القضائية)"[70].

كما يؤكد الإعلان على **التزامات الحماية الملزمة للدول**: "يجب على الدول ضمان توفير الحماية الفعالة والملموسة بشكل عاجل للأفراد الذين يمكن على الأرجح استهدافهم لممارستهم حق الحرية في التعبير. وينبغي إعداد برامج حماية متخصصة –على حسب الاحتياجات والتحديات المحلية- حيث يكمن خطر مستمر وحقيقي من الجرائم المرتكبة ضد حرية التعبير. كما ينبغي أن تشمل هذه البرامج المتخصصة مجموعة من تدابير الحماية والتي ينبغي تخصيصها حسب الظروف الفردية للشخص المعرض للخطر، بما في ذلك جنسه أو جنسها، والحاجة أو الرغبة في مواصلة نفس الأنشطة المهنية، والظروف الاجتماعية والاقتصادية. ويجب كذلك أن تحتفظ الدول بإحصائيات مفصلة ومصنفة حول الجرائم المرتكبة ضد حرية التعبير وملاحقة هذه الجرائم، وذلك ضمن أشياء أخرى لتسهيل تخطيط مبادرات الوقاية بشكل أفضل."[71]

وقد حدد الإعلان حدًا أدنى من المعايير المطلوبة من أجل إجراء "**تحقيقات مستقلة، وسريعة، وفعالة**، بهدف محاكمة كل من مرتكبي هذه الجرائم والمحرضين عليها أمام محاكم محايدة ومستقلة[72]:

"ينبغي أن تتولى التحقيق هيئة مستقلة عن الجهات المتورطة في الأحداث، ويعني هذا الاستقلال الرسمي الهرمي والمؤسسي، والترتيبات العملية لضمانا استقلال التحقيق.

وعند وجود مزاعم ذات مصداقية بتورط مسئولين في الدولة، يجب أن تتولى التحقيق سلطة من خارج الولاية القضائية أو مجال نفوذ تلك السلطات المتورطة، وتمكين المحققين من تقصي هذه المزاعم تقصيًا كاملًا.

ويجب إنشاء نظام فعال لاستقبال ومعالجة الشكاوى المتعلقة بالتحقيقات التي يتولاها مسؤولو إنفاذ القانون في الجرائم المرتكبة ضد حرية التعبير، وأن يكون هذا النظام مستقلًا استقلالًا كافيًا عن أولئك المسئولين وأرباب عملهم، وأن يتم إدارة هذا النظام بشفافية.

كما ينبغي أيضًا –في الحالات الخطيرة التي تستدعي ذلك، أو تحديدًا في حالات الجرائم المتواترة والمتكررة المرتكبة ضد حرية التعبير- النظر في إنشاء وحدات تحقيق متخصصة ومُخصصة ذات موارد كافية وتدريب ملائم لتشغيلها بكفاءة وفعالية من أجل للتحقيق في الجرائم المرتكبة ضد حرية التعبير.

وينبغي تخصيص الموارد الكافية والتدريب لضمان أن تكون التحقيقات في الجرائم المرتكبة ضد حرية التعبير شاملة، ودقيقة، وفعالة، وأن يتم تقصي كافة جوانب تلك الجرائم تقصيًا صحيحًا.

---

68 UN Special Rapporteur on Freedom of Opinion and Expression, OSCE Representative on Freedom of the Media, OAS Special Rapporteur on Freedom of Expression ACHPR Special Rapporteur on Freedom of Expression and Access to Information, Joint Declaration on Crimes against Freedom of Expression, 2012.

69 Ibid. p.2-3.

70 Ibid. p.3 point b.i.

71 Ibid. p. 3 point 3.

72 Ibid. (No. 71) p. 3.

ويجب أن تؤدي التحقيقات إلى تحديد وملاحقة جميع المسئولين عن الجرائم المرتكبة ضد حرية التعبير، بما فيهم المرتكبين والمحرضين، فضلًا عن أولئك الذين تأمروا لارتكاب هذه الجرائم، أو المعاونة فيها، أو التحريض أو التستر عليها.

وإن كان ثمة دليل على أن جريمة تم ارتكابها قد تكون من الجرائم المرتكبة ضد حرية التعبير، فيجب إذن أن يتم إجراء التحقيق بافتراض أنها جريمة ضد حرية التعبير بالفعل حتى إثبات العكس، وحتى استنفاد خطوط التحري ذات الصلة المرتبطة بالأنشطة التعبيرية للضحية.

ويجب أن تتخذ هيئات إنفاذ القانون كافة الخطوات المعقولة لتأمين الأدلة ذات الصلة، ويجب استجواب جميع الشهود بهدف الوقوف على الحقيقة.

وينبغي أن يُمنح الضحايا الحق في المتابعة الفعالة للإجراء، ويُمنح هذا الحق لأقرب الأقربين في حالة الوفاة، أو الاختطاف، أو الاختفاء. ويجب على أقل تقدير، إشراك الضحية أو أقرب الأقربين في الإجراء إلى الحد اللازم لحماية مصالحهم المشروعة. وفي معظم الحالات، سيتطلب ذلك إتاحة أجزاء معينة من الإجراءات وأيضًا الاطلاع على الوثائق ذات الصلة لضمان فاعلية المشاركة.

ويجب أن تكون **منظمات المجتمع المدني** قادرة على تقديم شكاوى عن الجرائم المرتكبة ضد حرية التعبير- ولهذا الأمر أهمية خاصة في الحالات التي تتضمن عمليات قتل، أو اختطاف، أو اختفاء ويكون فيها أقرب الأقربين لا يريد تقديم شكوى أو غير قادر على ذلك- وعليها أن تتدخل في الإجراءات الجنائية. ويجب إجراء التحقيقات بطريقة شفافة، رهنًا بالحاجة إلى تجنب المساس بالتحقيق. كما يجب أن تكون القيود على نقل الأخبار عن قضايا المحاكم التي تتضمن ملاحقة الجرائم المرتكبة ضد حرية التعبير مقتصرة على الحالات الاستثنائية للغاية التي تسود فيها المصالح العليا بشكل واضح على الحاجة الملحة للانفتاح في مثل تلك الحالات."[73]

واضطلعت منظمة **اليونسكو** بدور رائد في وضع خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب حيث التدوين المستمر لجرائم قتل الصحفيين وإدانتها: في عام 1997 تبنت اليونسكو **القرار 29 بشأن إدانة العنف ضد الصحفيين**[74]، ويتم جمع المعلومات المتصلة بقتل الصحفيين في قاعدة البيانات الخاصة **بمرصد اليونسكو لجرائم قتل الصحفيين**[75]، ومنذ 2008، ينشر المرصد كل عامين تقرير المدير العام لليونسكو حول حالة التحقيقات القضائية في جرائم قتل الصحفيين على مستوى العالم.

ومن بين أحدث مبادرات منظمة اليونسكو الجديرة بالذكر **المبادئ التوجيهية للمدّعين العامين بشأن قضايا الجرائم المرتكبة بحق صحفيين**[76] التي أصدرتها اليونسكو في عام 2020 مع الرابطة الدولية للمدعين العامين بهدف "ضمان حق ممارسة الأنشطة ذات الصلة بالصحافة تحت ظروف تسمح بإعمال الحقوق الأساسية"[77]. وتحدد المبادئ التوجيهية العناصر التي ينبغي تحليلها في عملية اتخاذ القرار عند ارتكاب جريمة مزعومة ضد صحفي، وتضع في الاعتبار التدابير التي يمكن أن تحقق المصلحة العامة، والنظام العام، وحماية سير العدالة والثقة بها.

إطار العمل الإقليمي الأوروبي

يقدم تطور إطار العمل الأوروبي دليلًا على اهتمام المؤسسات المتزايد والتزامهم بمسألة حماية الصحفيين. واستجابة إلى المستوى المقلق للتهديدات ضد الصحفيين وغيرهم من العاملين في الحقل الإعلامي في أوروبا، وبالنظر إلى التأثير الضار لذلك على عمل المجتمع الديمقراطي، قامت لجنة وزراء مجلس أوروبا في إبريل 2016 بتبني **التوصية** [78] (2016) Mc/Rec بشأن حماية الصحافة وسلامة الصحفيين والجهات الفاعلة الإعلامية. وتحتوي التوصية على مجموعة من المبادئ التوجيهية التي تركز على المنع، والحماية، والملاحقة القضائية، وترويج المعلومات، وعلى التثقيف والتوعية، من أجل ضمان وفاء الدول بالتزاماتها الإيجابية كما هو محدد في الأحكام ذات الصلة للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.

---

73 Ibid. p. 3-4.
74 UNESCO, Resolution 29 "Condemnation of violence against journalists", General Conference 29th Session, Paris, November 1997.
75 UNESCO, UNESCO observatory of killed journalists, accessible at https://en.unesco.org/themes/safety-journalists/observatory
76 UNESCO and International Association of Prosecutors (IAP), Guidelines for Prosecutors on Cases of Crimes against Journalists, 2020.
77 Ibid. p.5
78 Council of Europe (CoE), Recommendation CM/Rec(2016)4[1]of the Committee of Ministers to member States on the protection of journalism and safety of journalists and other media actors, CM/Rec(2016)4, 13 April 2016 available at: https://search.coe.int/cm/Pages/result_details.aspx?ObjectId=0900001680641 5d9#_ftn1

تركيز خاص على الإفلات من العقاب: "عندما لا يتم البدء في الملاحقات القضائية ضد الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين وغيرهم من العاملين في الحقل الإعلامي أو عند إعاقتها بالطرق المختلفة، فإن ذلك يتسبب في الغالب في التأخيرات غير المقبولة في إقامة العدل ويُفسح المجال لإفلات أولئك المسئولين عن الجرائم من العقاب. ولذلك، عندما يتم اتهام موظف بالدولة بجرائم تتضمن سوء المعاملة، فمن المهم للغاية ألا تسقط الإجراءات القضائية وإصدار الأحكام بالتقادم. ومن أجل الحفاظ على الثقة العامة بالنظام القضائي، لا ينبغي التفكير في تدابير مثل منح العفو أو الإعفاء أو قبولها دون أسباب مقنعة. كما ينبغي أن ينص القانون على عقوبات إضافية أو مشددة يتم تطبيقها على الموظفين العموميين الذين يتصرفون سواء بالإهمال، أو بالتواطُؤ، أو بالتعمد بطريقة تمنع أو تعيق التحقيق، أو الملاحقة، أو العقاب لأولئك المسئولين عن الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين وغيرهم من العاملين في الحقل الإعلامي بسبب عملهم أو مساهمتهم في النقاش العام...."[79]

"على الدول الأعضاء أن تراعي بشكل استباقي وصارم أولويات حماية الصحفيين وغيرهم من العاملين في الحقل الإعلامي ومكافحة الإفلات من العقاب في جميع المنتديات الإقليمية والحكومية الدولية ذات الصلة، وأن تراعي ذلك في سياستهم وعلاقاتهم الخارجية في العموم. وقد يشمل ذلك التعاون الكامل في جمع المعلومات، والتوعية، والمبادرات الأخرى التي تنسقها المنظمات الدولية والحكومية الدولية الإقليمية فيما يخص سلامة الصحفيين وغيرهم من العاملين في الحقل الإعلامي، وتحديدًا عمليات رفع التقارير الدورية من الدولة، على سبيل المثال إلى لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بوصف ذلك جزءًا من الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة وإلى المدير العام لمنظمة اليونسكو بشأن الإجراءات المتخذة لمنع إفلات الجناة من العقاب وبشأن حالة التحقيقات القضائية في كل جريمة قتل للصحفيين أدانتها اليونسكو. وقد يتضمن ذلك أيضًا أدوار الدول الأعضاء ومسئوليتها في الإشراف على قيام لجنة وزراء مجلس أوروبا بتنفيذ الأحكام الصادرة من المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، وتقديم استجابات فورية وكاملة للطلبات المخصصة المقدمة من مفوض مجلس أوروبا لحقوق الإنسان وممثل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المعني بحرية وسائل الإعلام."[80]

تُشدد التوصية أيضًا على الالتزام الإيجابي للدول:

"يجب على الدولة أن تضمن السلامة والسلامة الجسدية لكل فرد يخضع لولايتها القضائية، وهذا لا يستلزم فقط الالتزام السلبي بالامتناع عن إزهاق الأرواح المتعمد وغير المشروع، بل أيضًا الالتزام الإيجابي باتخاذ الخطوات المناسبة لحماية أرواح الأشخاص الخاضعين لولايتها. ولهذا الالتزام الإيجابي أبعاد موضوعية وإجرائية."[81]

"يتضمن البعد الموضوعي التزام أساسي من الدولة بتأمين حق الحياة من خلال وضع أحكام القانون الجنائي الفعالة لردع ارتكاب الجرائم ضد الأفراد، وتكون مدعومة بآلية إنفاذ للقانون لمنع انتهاكات هذه الأحكام وكبحها والمعاقبة عليها. ويمتد ذلك أيضًا –في الظروف الملائمة- إلى التزام إيجابي يقع على عاتق السلطات باتخاذ تدابير وقائية عملية لحماية الأفراد الذين تتعرض حياتهم للخطر بسبب الأعمال الإجرامية لفرد آخر".[82]

"لا تتوافق الأفعال التعسفية وغير المنظمة لموظفي الحكومة مع الاحترام الفعال لحقوق الإنسان، يعني ذلك أنه بجانب أن هذه الحقوق مخولة بموجب القانون الوطني، يجب أيضًا تنظيم العمليات الشرطية، بما فيها ضبط الأمن للمظاهرات العامة، تنظيمًا كافيًا وفقًا لهذه الحقوق، وذلك ضمن نظام من الضمانات الكافية والفعالة ضد التعسف وإساءة استخدام القوة، وحتى ضد الحوادث التي يمكن تجنبها. وهذا يعني ضرورة مراعاة تصرفات موظفي إنفاذ القانون في الدولة الذين يستخدمون القوة بالفعل، وأيضًا مراعاة جميع الظروف المحيطة، بما في ذلك مسائل مثل تخطيط الإجراءات التي يجري دراستها ومراقبتها. ويجب أن يحدد إطار عمل قانوني وإداري الظروف المحدودة التي يمكن فيها لموظفي إنفاذ القانون باستخدام القوة والأسلحة النارية في ضوء المعايير الدولية التي تم وضعها هذا الموضوع. وفي هذا الصدد، مطلوب تسلسل واضح للقيادة مقرون بمبادئ توجيهية ومعايير واضحة، ويمكن أن يساعد التدريب المحدد في مجال حقوق الإنسان في صياغة مثل هذه المبادئ التوجيهية والمعايير. وفي جميع الأحوال، لا يمكن للصعوبات التي لا يمكن إنكارها المتأصلة في محاربة الجريمة أن تبرر وضع قيود على الحماية الواجب توفيرها فيما يتعلق بالسلامة الجسدية للأفراد، ولا تسمح المادة 3 من الاتفاقية[83] للسلطات بالمفاضلة بين السلامة الجسدية للفرد وبين غاية الحفاظ على النظام العامة."[84]

79 Ibid. (No. 81) point 24.
80 Ibid. point 27.
81 Ibid. pont 20.
82 Ibid. point 21.
83 Convention for the Protection of Human Rights and Fundamental Freedoms (European Convention of Human Right) [Opened for signatures: 4 November 1950; Entered into Force: 3 September 1953] ETS No. 005, Art 3.
84 Ibid. (No. 81) point 22.

"ينطوي البعد الإجرائي على التزام إيجابي على الدولة بإجراء تحقيقات فعالة ومستقلة وسريعة في حالات القتل غير المشروع أو سوء المعاملة المزعومة، سواء من قبل جهات فاعلة تابعة أو غير تابعة للدولة، بهدف محاكمة مرتكبي هذه الجرائم وتقديمهم للعدالة. وتطالب أيضًا المادة13 [85]من الاتفاقية الدول بضمان إتاحة سبيل لانتصاف فعال عند انتهاك أي من الحقوق الموضوعية الواردة في الاتفاقية."[86]

"يؤدي غياب مثل هذه الإجراءات الفعالة إلى نشوء ثقافة الإفلات من العقاب، الأمر الذي يؤدي إلى التسامح مع الانتهاكات والجرائم ضد الصحفيين وغيرهم من العاملين في الحقل الإعلامي. وعندما تكون هناك فرص ضئيلة أو معدومة للملاحقة القضائية، فإن مرتكبي مثل هذه الانتهاكات والجرائم لا يخشون العقاب. وهذا يتسبب في مزيد من المعاناة للضحايا ويمكن أن يؤدي إلى تكرار الانتهاكات والجرائم."[87]

"يقع على عاتق الدولة الالتزام بضمان الحرية الموضوعية لكل فرد يخضع لولايتها القضائية، من أجل لهذه الغاية يجب أن تضمن عدم تعرض الصحفيين وغيرهم من العاملين في الحقل الإعلامي للاعتقال التعسفي أو الاحتجاز غير القانوني أو الاختفاء القسري..."[88]

في عام 2014، أنشأ مجلس أوروبا منصة لسلامة الصحفيين على شبكة الإنترنت[89] تجمع وتنشر تنبيهات من 14 منظمة غير حكومية دولية شريكة ورابطات للصحفيين بشأن مخاوف جادة من وقوع اعتداءات على حرية الصحفيين وحرية وسائل الإعلام في أوروبا. وتهدف المنصة إلى تعزيز آليات الإنذار المبكر والقدرة على الاستجابة داخل مجلس أوروبا، وتشكل المنصة أساسًا للحوار مع الدول الأعضاء المعنية.

في عام 2020، أصدر مجلس أوروبا دليل التنفيذ للتوصية MC/Rec(2016) 4[90] الذي يتم الإقرار فيه بوضوح بأنه على الرغم من اعتماد المعيار، إلا أن الوضع في مجال سلامة الصحفيين يتعرض لمزيد من التدهور ومن ثم هناك حاجة لتنفيذ استراتيجي ونظامي أكثر للتوصية.

لدى منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ممثل معني بحرية وسائل الإعلام يقوم بمراقبة التطورات الإعلامية بوصف ذلك جزءًا من وظيفة الإنذار المبكر، ويساعد الدول المشاركة على الامتثال لالتزاماتها بحرية التعبير والإعلام الحر.

هذا الوعي المتزايد بحجم المشكلة داخل المؤسسات الأوروبية لم يؤدي، مع ذلك، إلى تجنب تفاقم الوضع بشكل عام، حيث شدد الأمين العام لمجلس أوروبا على ذلك في جملة أمور أخرى:

"خلال الفترة من 2018- 2022، تدهور احترام حرية التعبير في الكثير من الدول. واستمر المتطرفون، وأولئك الذين يعارضون التسامح واتساع الأفق والقيم الديمقراطية في تهديد الصحفيين. فقد ستة صحفيين حياتهم، حيث تم استهدافهم وقتلهم بسبب عملهم، وتعرض كثيرون آخرون لاعتداءات وتهديدات على سلامتهم وسلامة أسرهم" (تقرير 2021، المذكور أعلاه)[91]

وعلى نفس المنوال، قامت المفوضية الأوروبية، بالنظر إلى عدد الاعتداءات المتزايد على الصحفيين (أكثر من 900 اعتداء في الاتحاد الأوروبي في عام 2020)، بتبني **التوصية 6650 (2021) C**[92] لعام 2021 التي تدعو الدول الأعضاء إلى التحقيق في جميع الأعمال الإجرامية وملاحقة مرتكبيها، والاستفادة الكاملة من التشريعات الوطنية والأوروبية القائمة.

85 Ibid. (no.15) Art 13.
86 Ibid. (No. 81) point 23.
87 Ibid. point 24.
88 Ibid. point 25.
89 Council of Europe (CoE), Safety of Journalists Platform, accessible at https://fom.coe.int/en/accueil
90 Council of Europe (CoE), Implementation Guide to Recommendation CM/Rec(2016)4 on the Protection of journalism and safety of journalists and other media actors, How to protect journalists and other media actors?, DGI(2020)11, 2020.
91 Ibid (No. 4) p. 37.
92 European Commission, Commission Reccomendation of 16.9.2021 on ensuring the protection, safety and empowerment of journalists and other media professionals in the European Union, C(2021) 6650, 2021.

الختام

على الرغم من كل ما سبق، فإن سلامة الصحفيين غير مستقرة على الإطلاق. وبكل تأكيد، يستمر الوضع في التدهور بشكل مقلق، مما يثير تساؤلات مشروعة حول فعالية الآليات الدولية والإقليمية، أو الآليات عمومًا على جميع المستويات.

يؤكد ذلك أيضًا على محدودية النهج الحالي "التنازلي" الذي تم مناقشته أعلاه. ويجب حماية الصحفيين والعاملين بوسائل الإعلام وإنهاء الإفلات من العقوبة من خلال اتخاذ وسائل أخرى. وقد تناسب هذه المهمة التحالفات "التصاعدية" الإقليمية، والحكومية، والمحلية لمنظمات المجتمع المدني، الجهات الفاعلة غير الحكومية، للتحرك نحو تغيير يتميز بمطالب محددة لوسائل الإعلام المستقلة، وحماية الصحفيين والعاملين في بوسائل الإعلام، ووضع حد للإفلات من العقاب، كما سيتم توضيحه بمزيد من التفصيل في توصيات المحكمة.

7. النتائج

تمثل هدف انعقاد جلسة المحكمة هذه في الاستجابة للمخاوف العالمية بشأن المخاطر التي يتعرض لها العمل المنتظم للمجتمعات من خلال القيود المتزايدة على حرية التعبير في العديد من البلدان وما يترتب على ذلك من زيادة في الاعتداءات الجسدية وغيرها على الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام. يمثل الحد من المعدل المرتفع للغاية لعمليات الإفلات من العقوبة التي تلي الاعتداءات، ومن ثم تشجيع مرتكبي الجرائم في المستقبل، مسألة بالغة الأهمية يجب مواجهتها في حالة الرغبة في خفض عدد الاعتداءات المتزايد.

وقد رُفعت هذه المخاوف أمام المحكمة في عريضة اتهام أعدتها المدعية العامة الرئيسية ألمودينا برنابيو وفريقها بناءً على طلب من ثلاث منظمات لحرية الصحافة وهم حرية الصحافة غير المحدودة، ولجنة حماية الصحفيين والمراسلين، ومراسلين بلا حدود، بوصفهم جزء من ائتلاف عالم أكثر أمانًا من أجل الحقيقة، بتعاون ودعم من المركز السوري للإعلام وحرية التعبير، ومركز العدالة والمساءلة، والمنظمات المحلية في كل من البلدان الثلاثة التي تم اختيارها بوصفها حالات يمكن من خلالها توضيح الظاهرة العالمية. وأقرت المحكمة بأهمية تسليط مزيد من الضوء على عمليات القتل المستمرة للصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام في جميع أنحاء العالم وفي بلدان محددة، وكذلك أهمية مشكلة الإفلات من العقاب الخطيرة.

وادعت لائحة الاتهام وقوع انتهاكات خطيرة للقانون الدولي كما ورد في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والملزم لكل من الدول الثلاثة المكسيك، وسيريلانكا، وسوريا.

المكسيك

"تُحمل المدعية العامة دولة المكسيك المسئولية عن وقوع انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان الدولية للصحفي ميغيل أنخيل لوبيز فيلاسكو، وخصوصًا الحق في الحياة [المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية]، وحق حرية التعبير [المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية]، والحق في الحصول على سبيل انتصاف فعال [المادة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية].

سيريلانكا

"تُحمل المدعية العامة جمهورية سريلانكا الديمقراطية الاشتراكية المسئولية عن انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان الدولية للصحفي لاسانثا ويكريماتونج، وخصوصًا الحق في الحياة [المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية]، وحق حرية التعبير [المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية]، والحق في الحصول على سبيل انتصاف فعال [المادة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية].

وعلاوة على ذلك، انتهكت الحكومة حق لاسانثا ويكريماتونج في التحرر من التمييز القائم على الآراء السياسية [المادة 62 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية].

سوريا

"تُحمل المدعية العامة الجمهورية العربية السورية المسئولية عن انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان الدولية للصحفي نبيل وليد الشربجي، وخصوصًا الحق في عدم التعرض للتعذيب [المادة 7 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية]، والحق في الحياة [المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية]، وحق حرية التعبير [المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية]، والحق في الحصول على سبيل انتصاف فعال [المادة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية].
وعلاوة على ذلك، انتهكت الحكومة حق نبيل وليد الشربجي في التحرر من التمييز القائم على الآراء السياسية [المادة 26 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية]، والحق في الحصول على محاكمة عادلة [المادة 14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية].

وأشار فريق الادعاء العام إلى أن جميع الدول الثلاث المتهمة في لائحة الاتهام هي من بين 173 طرف (وستة دول أخرى موقعة بدون تصديق] تمثل الأطراف الموقعة على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وهو معاهدة متعددة الأطراف تُلزم الدول الأطراف باحترام الحقوق المدنية والسياسية للأفراد، بما في ذلك الحق في الحياة، وحرية الدين، وحرية التعبير، وحرية التجمع، والحقوق الانتخابية، والحق في الإجراءات القانونية الصحيحة، والمحاكمة العادلة. وقد اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب القرار XXI) 2200A) في 16 ديسمبر 1966 ودخلت حيز التنفيذ في 23 مارس 1976.

وعلى الرغم من أنه تم تقديم إخطارات لجميع الدول المدرجة في لائحة الاتهام للمدعي العام في الوقت المناسب بجلسة المحكمة مع بيان تاريخ ووقت الجلسة الافتتاحية وتمت دعوتها لتقديم دفوعها عن التهم الواردة في لائحة الاتهام، إلا أنه لم تقم أي منها بالرد أو تقديم أية دفوع.

وفي ضوء الأدلة الدامغة والمقنعة التي تشمل شهادات قدمها الشهود، بما في ذلك شهادات قدمها الشهود الخبراء، وذوي الخبرة الشخصية والوثائق الخطية المهمة المقدمة من جانب الأفراد والمنظمات، توصلت المحكمة بالإجماع إلى النتيجة التالية:

تدين المحكمة دولة المكسيك، وسريلانكا، وسوريا بجميع الانتهاكات المتهمة بها هذه الدول والواردة في لائحة الاتهام نتيجة لأفعالها وتقصيرها (غياب التحقيقات، وعدم جبر الضرر للضحايا، والإفلات التام من العقوبة).

كما ترى المحكمة أيضًا أن الدول الثلاث قد انتهكت عددًا من الاتفاقيات والمعاهدات وغيرها من الصكوك القانونية الدولية والإقليمية والوطنية التي التزمت هي نفسها بدعمها. ولم يكن النظر في هذه المسألة بالتفصيل من مهام المحكمة، لكننا نوصي بمتابعة هذا المسعى.

8. التوصيات

نظرًا لأن المواطنين والشعوب هم الذين يكونون في أمس الحاجة إلى المعلومات، فإن التطور النشط لعمليات إرساء الديمقراطية وتحرير السلطة فقط هو الذي يمكن أن يؤدي في البلدان التي تمت دراستها (وبشكل عام) إلى انعكاس كبير في المسار وتحقيق شروط مقبولة لوجود معلومات حرة وتعددية.

وفي هذا الصدد، فإن وجود سلطة قضائية مستقلة بشكل فعلي عن السلطة التنفيذية وتعزيز الشرطة التي تعمل جنبًا إلى جنب مع المدعين العامين هي إجراءات لا غنى عنها للحد من الجرائم التي تستهدف الصحفيين وعملهم المتمثل في إعلام وإخبار الجمهور بالحقائق.

وكما تم توضيحه على نحو جلي سابقًا في تحليل ثلاث حالات قطرية فردية، فإن الإفلات المنهجي من العقاب الذي ينعم به مرتكبو أعمال العنف والقتل ومن يأمرون بتنفيذها ويقومون بتنظيمها قد يكون نتيجة لعدد من الأسباب المختلفة منها: الغطاء السياسي المفتوح لمرتكبي الأعمال الإجرامية؛ وسلطة أولئك الذين يأمرون بتنفيذ الهجمات أو ينظمونها؛ وإهمال السلطات المختصة؛ وضعف أو عدم استقلال القضاة والمدعين العامين؛ وعدم كفاية إرادة التحقيق، أو الأساليب المستخدمة؛ وما إلى ذلك وهلم جرا.

تقع المسئولية المباشرة عن القبول السلبي للإفلات من العقاب من جانب الحكومات وعدم وجود تدابير مضادة حاسمة على المستوى القانوني والتنظيمي على المؤسسات والطبقات الحاكمة عن طريق إغفال علاوة على أنها تعتبر أمر يلحق العار بالبلدان التي تحدث فيها هذه الأحداث.

ومن خلال تسليط الضوء بوضوح على الممارسات القمعية القائمة في البلدان التي تم تقديمها للمحاكمة، وإلقاء الضوء على المناطق التي كان من المقرر أن تظل في الظل والخفاء، وتوضيح أليات الجرائم الفردية المرتكبة ضد الصحفيين، أنجزت هذه المحكمة جزءًا من مهمتها التي تتمثل في: إظهار صوت الضحايا، والتحقق من مسؤوليات الحكومات والدول، وتوجيه أصابع الاتهام إلى الجناة ومرتكبي العنف السياسيين من خلال التنديد بالتواطؤ الذي ينعمون به.

كما أنه من الضروري التأكيد على الحاجة إلى وضع استراتيجية موجهة لمكافحة قمع وقتل الصحفيين والعنف ضدهم. والمقصود به بالضرورة أن يتم اتخاذ شكلًا ملموسًا في إطار مجموعة من المبادرات التي تتخذها جهات فاعلة مختلفة تعمل في دول فردية وعلى المستوى الدولي.

وفي هذه الجلسة، اطلعت المحكمة على الانتهاكات العديدة والخطيرة التي نُفذت ضد حقوق الصحفيين في البلدان الثلاثة الخاضعة لقرار الاتهام ووجدت هذه الدول مذنبة. وتجسد الحالات الثلاث التي تم فحصها بشكل متعمق التأثير السلبي على جميع الضحايا وعائلاتهم وزملائهم، ووسائل الإعلام بشكل عام، وما ينتج عن ذلك من انعدام حرية التعبير الذي يقوض سيادة القانون والمشاركة الديمقراطية.

وتؤمن المحكمة بضرورة اتخاذ إجراءات عملية يمكن أن يكون لها تأثير على مشكلة الإفلات من العقاب المستمرة الموجودة في كل من البلدان الثلاثة وفي أماكن أخرى. إن وضع حد للإفلات من العقاب أمر أساسي لا مفر منه بغية التحول الآمن إلى بيئة آمنة للصحفيين واستعادة حرية التعبير وغيرها من الحقوق التي حرم منها الصحفيون والمذكورة بالتفصيل في جلسات المحكمة.

وفي حين تسلم المحكمة بأهمية القانون والمعايير الدولية، والآليات والإجراءات الخاصة المرتبطة بها، وكذلك تلك التي تم تطويرها على أساس إقليمي، فإن مشكلة قتل الصحفيين المستمرة والمتفاقمة إضافة إلى الإفلات من العقاب تشير إلى أنه يجب إضافة شيء مختلف إلى الجهود المبذولة لحماية الصحفيين وحرية التعبير.

ويجب على الدول القومية أن تفي بجدية بالتزاماتها بموجب القانون الإنساني الدولي، وكذلك الوفاء بالطبع بالالتزامات التي يفرضها القانون الوطني عليهم. وفي الواقع، يجب عليهم تجاوز القانون الحالي من خلال إجراء إصلاحات على القانون نفسه، وتنفيذ برامج تعليمية، والسماح للخبراء المستقلين الدوليين بعمل التحقيقات اللازمة، وتعزيز أهمية حرية الصحافة بين الناس، وغيرها من المبادرات التي من المرجح أن تحمي الصحفيين وعائلاتهم، وبالتالي حماية وتوسيع المجال العام للتواصل الضروري للمواطنين الأكثر استنارة، علاوة على أنه يجب وضع حد لعمليات لإفلات من العقاب أينما وجد.

ومع ذلك، وكما أوضحنا على نحو جلي في جلسات الاستماع، فإن العديد من الدول تفشل في أداء واجباتها لحماية الصحفيين من الاعتداءات؛ لضمان عدم تعرضهم للاعتقال بتهم ملفقة، ومن السجن الباطل، ومن التعذيب، ومن الاختفاء، ومن الهجمات التي تعادل التمييز والعنصرية بسبب آرائهم المعبر عنها في عملهم؛ ولتوفير سبل انتصاف فعالة؛ وللتعويض عن إصاباتهم وإصابات أسرهم؛ ولضمان توفير بيئة آمنة من خلال محاسبة مرتكبيها قانونًا، لا سيما أولئك الذين يشجعون ويأمرون وينظمون، أو يتواطؤون في الاعتداءات على الصحفيين.

وترى المحكمة أن الإطار المتطور للغاية للقوانين والآليات الدولية والإقليمية والحكومية لحماية الصحفيين يفتقر بشكل عام إلى عنصر ضروري واحد ألا وهو: الشعب المجتمع المدني في حاجة إلى إعطاء الأولوية للعمل على تحويل الإعلام إلى مساحة آمنة. وبعبارة أخرى، يجب القيام بالعمل من القاعدة إلى القمة، لتطوير استجابة المجتمع المدني لإنهاء عمليات الإفلات من العقاب واستعادة حرية التعبير التي فقدت أو تم تقييدها.

وسيتطلب ذلك تطوير تحالف أكبر وأكثر شمولًا من العاملين في قطاع المعلومات والاتصالات يربط بين حركة حماية الصحفيين وتوسيع مساحة حرية التعبير مع حركات أخرى من أجل تحقيق الحرية والعدالة.

يلعب الصحفيون دورًا فاعلًا رئيسيًا في محاولة الكشف عن التهديدات للآخرين، مثل المبلغين عن المخالفات الذين يفضحون الفساد السياسي؛ والمحامين الذين يتصدون للإجراءات الحكومية ويدافعون عن نشطاء حقوق الإنسان؛ والمدافعين عن البيئة الذين يتصدون للشركات التي تعمل على تدمير البيئة. ويمكن أن توفر الصلات القائمة مع هذه القطاعات الأخرى من أجل الحماية المتبادلة زخما لتغيير اللامبالاة السياسية التي تسمح باستمرار الإفلات من العقاب.

ومن هذا المنطلق، تقدم المحكمة التوصيات التالية:

للأمم المتحدة (وخارجها)

1. يجب أن تكون هناك مراجعة مستقلة وشاملة لعجز مبادرات المجتمع الدولي الواضح وذلك من خلال آليات الأمم المتحدة والإجراءات الخاصة، والقانون الإنساني الدولي، لحماية الصحفيين والعاملين في مجال الإعلام وحتى المنظمات الإعلامية، وإنهاء عمليات الإفلات من العقاب. ويجب تكليف الأمم المتحدة بتقديم توصيات عملية لنظام أكثر فعالية، على أن يتم ذلك على وجه السرعة.

إلى حكومات المكسيك وولاياتها وسريلانكا وسوريا

2. الكف فورًا عن تواطؤ ومشاركة الجهات الحكومية وجميع السلطات العامة في مضايقة واضطهاد وقتل الصحفيين وغيرهم من العاملين في المجال الإعلامي وفي الدفاع عن الحق في حرية التعبير.

3. وضع حد لعمليات الإفلات من العقاب من خلال ضمان إجراء تحقيقات شاملة في جميع الاعتداءات على الصحفيين وإجراء محاكمات فعالة ضد من يشتبه في كونهم الجناة على أسس قانونية ومعرفة القائم على تنظيم هذه الاعتداءات ومن أمر بشن الهجمات والشبكات السياسية أو الاقتصادية أو الإجرامية التي تدعمهم، إضافة إلى النص على أحكام معينة وكافية وفعالة، وتوضيح السبب الأساسي والمصالح الخفية التي ستخدمها الهجمات إلى عامة الشعب وجعلهم على دراية بكل ذلك.

إلى جميع الدول

4. يجب على جميع الدول اتخاذ الإجراءات الملائمة لحماية الصحفيين والمؤسسات الإعلامية المستقلة من الهجمات التي تهدف إلى تقييد حرية التعبير، وأشدها فظاعة قتل الصحفيين. ويلزم تزويد آليات وممارسات التحقيق الفعالة بموظفين مدربين في سياق الملاحقة القضائية المستقلة والقضاء المستقل بالإضافة إلى سلطة فرض عقوبات رادعة.
5. على جميع الدول أن تتبنى سياسات وتنفذ ممارسات تضمن تحقيق الشفافية من خلال توفير معلومات كافية ومحدثة ومناسبة للجمهور فيما يتعلق بالتحقيقات وجلسات الاستماع القضائية الخاصة بالاعتداءات على الصحفيين.

6. يجب على الدول ألا تسمح باستمرار عمليات الإفلات من العقاب من خلال المطالبات المتعارضة أو المتضاربة المتعلقة بالاختصاص القضائي كما يبدو أنه حدث في المكسيك. وينبغي اعتماد طريقة واضحة وصريحة ومتسقة من حيث الاجتهاد القضائي لحل هذه المنازعات في شكل قانون.

7. يجب على جميع الدول التحقيق في الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين من منظور أن هذه الجرائم من المحتمل أن تكون مرتبطة بالعمل الصحفي للضحية بدلًا من الافتراض من البداية أنه ليس كذلك.

8. يجب توافر آليات حماية قوية للصحفيين المهددين وأقاربهم والشهود ومصادر الصحفيين. كما ينبغي أن تكون هذه الآليات مناسبة للغرض والظروف المحلية، وممولة بشكل كافٍ ويجب تنفيذها بشكل حاسم.

9. في حين أن وسائل الإعلام والصحفيين، مثلهم مثل بقية المجتمع، قد يستحقون النقد أحيانًا على الطريقة التي يؤدون بها واجباتهم، لذا يجب على السلطات دائمًا اختيار مسار النقد العقلاني والمحدد، وتجنب الوصم بالعار أو الاعتداءات العشوائية على الصحفيين والمعلومات الحرة الموجهة إلى تشويه سمعة وسائل الإعلام والمهنة بأكملها.

10. عندما يتم استهداف الصحفيين كمجموعة في بلد ما، تتحمل الحكومة الوطنية المسؤولية الأساسية لنقل الصحفيين وعائلتهم، وتضمن لهم حياة كريمة والظروف التي يمكنهم فيها مواصلة العمل كصحفيين. ويجب أن يتضمن هذا النقل توفير فرصة العودة في المستقبل إلى منازلهم وبيئة عمل سلمية. ويجب ألا يكون النقل وسيلة لإسكات الصحفيين.

11. ممارسة الضغط على الوكالات الدولية والدول القومية الأخرى لتوفير ممر آمن وإعادة توطين لأولئك الذين يرغبون في الفرار، لحماية حياتهم وحياة أفراد أسرهم. ويجب الاهتمام بجعل عملية الترحيل وإعادة التوطين بشكل أسرع وأكثر دقة وأقل إجهادًا مما هي عليه الآن.

12. يجب إنشاء صندوق مستقل، بتمويل من مصادر عامة وخاصة لدعم الأكاديميين الجامعيين والمنظمات المستقلة والباحثين الآخرين لمواصلة وتعميق البحث حول تقييد حرية التعبير، والهجمات على الصحفيين والمؤسسات الإعلامية، وعمليات الإفلات من العقاب.

13. ضمان الظروف القانونية وغيرها من الظروف التي تمكن الصحفيين من التنظيم لحماية أنفسهم كصحفيين عاملين في البحث عن الحقيقة والعدالة.

14. في جميع البلدان، حيث توجد شروط مناسبة، يجب أن تولي المجموعات المجتمعية ومنظمات المجتمع المدني الأخرى الاعتبار لإنشاء محاكم شعبية محلية وإقليمية ووطنية أو مركز استفسارات للمواطنين، إما بشكل دائم أو مخصص، للتحقيق في الاعتداءات على الصحفيين، وأسبابها الهيكلية والفورية، والجناة والمسؤولين عن الهجوم والإعلان عنهم علاوة على وتقديم توصيات أخرى حسب الاقتضاء في ظروف كل منها.

لجميع المنظمات في قطاع المعلومات والاتصالات

15. العمل معًا من أجل أغراض محددة تتمثل في زيادة فهم الشعب لمشكلة الاعتداءات على الصحفيين التي تُنفذ مع الإفلات من العقاب، والضغط على الحكومات لتنفيذ التزاماتها المتعلقة بحماية الحقوق. ويمكن أن يشكل تحالف "عالم أكثر أمانًا من أجل الحقيقة" جوهر هذا التحالف، الذي يتم توسيع نطاقه ليشمل مجموعة من المنظمات ذات الصلة والأكاديميين في مجال وسائل الاتصال الجماهيرية والإدارات الأخرى ذات الصلة وممثلي نقابات عمال الاتصالات.

16. يجب أن يسعى التحالف الموصى به في التوصية 15 إلى زيادة تأثيره من خلال تطوير مزيد من الصلات مع منظمات القطاع الأخرى التي يتعرض أعضاؤها أيضًا للهجوم والقتل، مثل المحامين والمدافعين عن البيئة.

17. يجب على المنظمات المنخرطة في رصد الاعتداءات على الصحفيين توسيع قدرتها البحثية للتحقيق في أساليب الإفلات من العقاب، والأسباب السياسية والاقتصادية للقيود المفروضة على حرية التعبير والمستفيدين منها، بما في ذلك الاعتداءات على الصحفيين والمؤسسات الإعلامية، ومعرفة هوية منظمي الاعتداءات على الصحفيين والعقول المدبرة لها.

18. من أجل الحصول على مجموعة أكثر شمولًا من البيانات التي تكشف عن التكلفة الاجتماعية للاعتداءات على الصحفيين، يجب جمع بيانات الرصد الخاصة بالناجين (المصابين أو غيرهم) وما يترتب على ذلك من إصابات للآخرين في الهجوم، بما في ذلك المارة. وينطبق الأمر نفسه على مصادر الصحفيين، وهي فئة مهملة كثيرًا ولكنها ضرورية جدًا في البحث عن الأخبار.

إلى الشركات (خاصة تلك العاملة في المكسيك وسريلانكا وسوريا)

19. تأكيد وتنفيذ الالتزام بمعايير حقوق الإنسان والالتزام بحرية التعبير على وجه الخصوص؛ ونقل هذا الالتزام مباشرة إلى الحكومات على جميع المستويات (المحلية والإقليمية والاتحادية)؛ واستخدام مناصبهم للتأكد من أن زملاء العمل والشركاء والموردين وغيرهم يلتزمون بتلك الالتزامات وليس لديهم أي صلة أو تعاملات مع أولئك الذين ينتهكون تلك المعايير.

20. أن تأخذ التزاماتها كأرباب عمل على محمل الجد وأن تُحسن سياساتها وممارساتها لحماية سلامة صحفييها وغيرهم من العاملين في وسائط الإعلام وصحتهم، بما في ذلك عمليات الحماية الخاصة التي تتعرض فيها الصحفيات لخطر خاص.

9. ملحوظات ختامية

تود المحكمة أن تعرب عن تقديرها لجميع الذين نظموا وشاركوا في الجلسات الخمس التي عقدت خلال الأشهر العشرة الماضية.

وبالنسبة لعائلات وأصدقاء الضحايا في القضية التي فحصناها، نأمل أن تكون نتائجنا وتوصياتنا بمثابة علامة ملموسة أو وعلى الأقل لفتة تعويضية رمزية في مواجهة عمليات الإفلات من العقاب المستمرة.

ونعرب عن أملنا في أن يقدم هذا الحكم الدعم والتشجيع لجميع الذين عانوا من الجرائم التي تم تحليلها ولأولئك الذين يتجمعون في جميع أنحاء العالم لإحياء ذكرى ضحايا هذه الجرائم والنضال من أجل تحقيق العدالة والحقيقة والذكرى.

الملحق

الملحق I

النظام الأساسي للمحكمة الدائمة للشعوب
روما، 27 ديسمبر 2018

المقدمة:

تأسست المحكمة الدائمة للشعوب في 24 يونيو 1979، في بولونيا، على أساس الإطار المحدد في الإعلان العالمي لحقوق الشعوب المعلن في الجزائر العاصمة في 4 يوليو 1976، على النحو التالي:

- منبر للشفافية، والحق في الكلام، وتأكيد حقوق الشعوب المعرضة لانتهاكات خطيرة ومنهجية من قبل الجهات الفاعلة العامة والخاصة، على الصعيدين الوطني والدولي، الذين ليس لديهم إمكانية الإحالة والوصول إلى الهيئات المختصة في المجتمع الدولي المنظم؛
- أداة لتوضيح الانتهاكات الملموسة والتحقق من وجودها وشدتها ومسؤولياتها والإفلات من العقاب، فضلًا عن التدابير الواجبة للعدالة والانتصاف؛
- شاهد ومروج لبحوث تهدف إلى سد الثغرات المؤسسية والعقائدية في القانون الدولي الحالي.

على مدار الجلسات العديدة خلال تاريخها وفي امتثال وثيق لنظامها الأساسي، نظرت المحكمة بشكل منهجي في الطلبات المقدمة إليها، والتي تتوافق مع مواقف، بغض النظر عن خطورتها، تم تجاهلها أو رفضها من اختصاص ومسؤوليات أجهزة القانون الدولي.

وعقب العمل الجماعي المكثف الذي يقوم به أعضاؤها والمكتب الرئاسي، يجري بموجب هذا الملحق تحديث النظام الأساسي الخاص بالمحكمة الدائمة للشعوب فيما يتعلق بإجراءات وتعريفات الجرائم المدرجة في اختصاصها، وبالتالي تحديد الإطار العقائدي والتشغيلي الموسع لأنشطتها المستقبلية.

المادة 1

الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة الدائمة للشعوب

تختص المحكمة الدائمة للشعوب بالحكم في أي نوع من الجرائم المرتكبة التي تلحق الأذى بالشعوب من خلال الانتهاكات الجسيمة للحقوق المدرجة في الأقسام من الأول إلى السادس (المادة. 1-21) من الإعلان العالمي لحقوق الشعوب المعتمد في الجزائر العاصمة في ٤ يوليو 1976.

تعتبر الجرائم المذكورة أدناه أيضًا من اختصاص المحكمة الدائمة للشعوب:

أ- جرائم الإبادة الجماعية (المادة 2)
ب- الجرائم ضد الإنسانية (المادة 3)
ج- جرائم الحرب (المادة 4)
د- الجرائم البيئية (المادة 5)
هـ- الجرائم الاقتصادية (المادة 6)
و- الجرائم الممنهجة (مادة 7)

ضمن اختصاصات هذا النظام الأساسي، يُعرف مصطلح "الشعب" أي مجتمع يتم تحديده على أنه طرف متضرر من أي من الجرائم المذكورة أعلاه.

المادة 2

الإبادة الجماعية

يُقصد بمصطلح "الإبادة الجماعية" أي من الأفعال التالية التي تُرتكب بقصد التدمير الكلي أو الجزئي لمجموعة مختارة بناءً على معيار تمييزي، على النحو التالي:

(أ) قتل أعضاء الجماعة؛
(ب) إلحاق ضرر جسدي أو عقلي خطير بأفراد الجماعة؛
(ج) إخضاع الجماعة عمدًا لظروف معيشية يقصد بها تدميرها المادي كليًا أو جزئيًا؛
(د) فرض تدابير تهدف إلى منع الإنجاب داخل الجماعة؛
(هـ) نقل أطفال الجماعة قسرًا إلى جماعة أخرى.

المادة 3

الجرائم ضد الإنسانية

الجرائم ضد الإنسانية هي تلك الجرائم التي تنطوي خطورتها على اعتداء مباشر ضد الإنسانية.
يُقصد بمصطلح "الجرائم ضد الإنسانية" أي من الأفعال التالية عندما تُرتكب كجزء من هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أي مجموعة من السكان المدنيين:

أ. جريمة قتل؛
ب. الإبادة؛
ج. استعباد؛
د. الترحيل أو النقل القسري للسكان؛
هـ. السجن أو الحرمان الشديد من الحرية الجسدية بشكل ينتهك القواعد الأساسية للقانون الدولي؛
و. التعذيب
ز. الاغتصاب أو الاستعباد الجنسي أو الدعارة القسرية أو الحمل القسري أو التعقيم القسري أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي على مثل هذه الدرجة من الخطورة؛
ح. اضطهاد أي جماعة أو جماعة محددة على أساس أسباب تمييزية لا تندرج تحت أي من الأفعال الخمسة التي تشكل الإبادة الجماعية؛
ط. الاختفاء القسري للأفراد؛
ي. جريمة التمييز العنصري.

المادة 4

جرائم الحرب

"جرائم الحرب" هي الجرائم المشار إليها في المادة 8 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية المعتمد في 17 يوليو 1998.

المادة 5

الجرائم البيئية

الإبادة البيئية والجرائم البيئية الأخرى المذكورة أدناه تمثل "جرائم بيئية".

1. يُقصد بمصطلح "الإبادة البيئية" الضرر الجسيم أو التدمير أو فقدان نظام بيئي واحد أو أكثر في منطقة ما من أجل الإنسان أو لأسباب أخرى تؤدي عواقبها إلى إثارة انخفاض حاد في الفوائد البيئية التي يتمتع بها سكان تلك المناطق أو تنطوي على مخاطر كبيرة.

2. وتشمل الجرائم البيئية الأخرى ما يلي:

(أ) الجمع أو الصيد غير المشروع لأنواع النباتات والحيوانات غير المشروع بالأحياء البرية (انتهاكًا لاتفاقية واشنطن، ٣ مارس 1973 بشأن التجارة الدولية في الأنواع المهددة بالانقراض من النباتات والحيوانات البرية)؛
(ب) الاتجار غير المشروع بالمواد المستنفدة للأوزون (بالمخالفة لبروتوكول مونتريال، 16 سبتمبر 1987، بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون)؛
(ج) الاتجار غير المشروع بالنفايات الخطرة (بالمخالفة لاتفاقية بازل 22 مارس 1989 بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود)؛
(د) الصيد غير الخاضع للتنظيم وغير القانوني بالمخالفة لقرارات المنظمات الإقليمية المسؤولة عن إدارة مصايد الأسماك؛
(هـ) جمع الأخشاب والاتجار غير المشروع بها (بالمخالفة للأحكام المنصوص عليها في القوانين المحلية)؛
(و) التعدين والاتجار غير المشروع بالمعادن (بالمخالفة الأحكام المنصوص عليها في القوانين المحلية)؛
(ز) الاتجار غير المشروع بالمواد النووية (في انتهاك لاتفاقية فيينا، 3 مارس 1980 بشأن الحماية المادية للمواد النووية)؛
(ح) تلوث التربة وباطن التربة أو المياه أو الهواء عن طريق انبعاث مواد صلبة أو سائلة أو غازية يمكن أن تؤدي إلى هذا التلوث أو التخلص منها عمدًا أو إهمالًا (بالمخالفة للقوانين الوطنية والدولية). ويجب على وجه الخصوص اعتبار عدم وجود سياسة تؤدي إلى خفض حقيقي لانبعاثات الغاز التي تسبب تغير المناخ إهمالًا.
(ط) أي عمل أو إغفال آخر يضر بشكل خطير بالتنوع البيولوجي أو النظم الإيكولوجية أو البيئات أو الأنواع أو صحة الناس. وعلى وجه الخصوص، يجب اعتبار ذلك إغفالًا أو استخدامًا لتقنيات تفتقر إلى التأكد العلمي فيما يتعلق بآثارها السلبية المحتملة على البيئة أو صحة الناس والتي لا تنص على التطبيق المتزامن للتدابير التي تتوافق مع المبدأ الوقائي.

المادة 6

الجرائم الاقتصادية

تشمل "الجرائم الاقتصادية" ما يلي:

(أ) انتهاكات حقوق الإنسان التي تسببها الأنشطة الاقتصادية للشركات، والتي تنشأ بطبيعتها عن طبيعة نشاطها الاقتصادي أو نتيجة لغياب متعمد أو إهمال للتدابير التي تهدف إلى منع هذه الآثار التي قد ينطوي عليها نشاطها الاقتصادي؛
(ب) انتهاكات حقوق الإنسان الناجمة عن المعاملات المالية التي أصبحت ممكنة بموجب القواعد التي تحكم الأسواق المالية (المضاربة، وأسواق السلع، والمنتجات عالية المخاطر)؛
(ج) انتهاكات حقوق الإنسان الناجمة عن الجرائم المالية (بما في ذلك الفساد والتهرب الضريبي وغسيل الأموال) أو غيرها من الجرائم المتعلقة بالمنظمات الإجرامية (بما في ذلك الاتجار غير المشروع بالمخدرات أو الاتجار غير المشروع بالأسلحة أو الاتجار بالبشر)؛
(د) انتهاكات حقوق الإنسان الناجمة عن السياسات الهيكلية التي تنتج عن قرارات اتخذها قادة الحكومات أو المنظمات الحكومية الدولية متعددة الأطراف.

المادة 7

جرائم الأنظمة

" الأنظمة" هي جرائم تتناولها المادتان 5 و6 ولا تُنسب إلى أشخاص محددين، ولكن يمكن تحديد أسبابها على أنها ليست طبيعية، ولكنها سياسية أو اقتصادية، في إطار عمل الأنظمة القانونية والاجتماعية.

تتسبب جرائم الأنظمة في إلحاق ضرر جسيم بحقوق الإنسان الأساسية لمجتمعات بأكملها من خلال حرمانها من الحصول على الغذاء والماء والدواء والسكن والعمل، وفي النهاية الكرامة الإنسانية. وهذه الآثار التي لا تنجم عن كوارث طبيعية بل من خلال مجموعة من القرارات التي تم تبنيها على مر السنين، غالبًا في بلدان مختلفة، وبالتالي لا يمكن أن تُنسب بسهولة إلى أشخاص أو دول أو شركات محددة.

المادة 8

مسئولية الأفراد

تُحدد محكمة الشعوب الدائمة مسؤولية الأشخاص عن الجرائم المذكورة في المواد 2 و3 و4 و5 و6.

المادة 9

مسؤولية الدول

"جرائم الدولة" هي الجرائم المذكورة في المواد 2 و3 و4 و5 و6، وهي الجرائم التي يرتكبها مسؤولون حكوميون أو تغاضوا عنها.

المادة 10

مسؤوليات الشركات

"جرائم الشركات" هي الجرائم المنصوص عليها في المواد 2 و3 و4 و5 و6.، في حال ارتكابها من قبل مجالس إدارات أو مديري شركات أو مؤسسات، وكذلك موظفيهم، بتحريض من الإدارة أو إغفال لهذه الجرائم.

كما تُنسب هذه الجرائم إلى الدول أو المنظمات التي تتجاوز حدود السلطة المحلية أو الدولية التي لا تتخذ إجراءات لمنع ارتكابها، بالرغم من كونها على علم بها.

المادة 11

الولاية القضائية المؤقتة للمحكمة

لا تخضع الولاية القضائية للمحكمة الدائمة للشعوب في الجرائم المنصوص عليها في المواد 2 و3 و4 و5 و6 و7 لقيود زمنية في الماضي ولا في المستقبل.

الإجراءات

المادة 12

فيما يتعلق بالانتهاكات المذكورة أعلاه، يجوز للمحكمة الدائمة للشعوب أن تتلقى طلبات موجهة من الحكومات أو الهيئات الحكومية، وكذلك من قبل مجموعات أو حركات تمثل مصالح المجتمعات على المستويين المحلي و / أو الدولي.
وبالنسبة لكل طلب يتم استلامه، تقوم رئاسة المحكمة الدائمة للشعوب بصياغة قراريبين الدوافع بشأن ما إذا كان سيتم قبول الطلب وكيفية قبوله، وضرورة التحقيق فيه.

المادة 13

يمكن لهيئة رئاسة المحكمة، بناءً على طلب مقدم من ثلاثة من أعضاء المحكمة، تفعيل إجراء يهدف إلى اتخاذ إجراء ينطوي على اتهام أو لائحة اتهام بشأن أي من الانتهاكات الجنائية المدرجة في هذا النظام الأساسي، بغض النظر عن خطورتها، والتي يتم أو تم تجاهلها أو لم يتم التحقيق فيها أو رفضها بشكل كافٍ من قبل السلطات المختصة ذات الصلة.

المادة 14

يجوز النظر في ترشيح أي شخص يتمتع بسلطة أخلاقية عالية معترف بها وموثقة واستقلال الحكم في ممارسة وظيفته / وظيفتها المجتمعية كعضو في هيئة قضاة محكمة الشعوب الدائمة. ويجب أن يضمن تكوين الهيئة لكل جلسة وجود كفاءات قضائية وخبرة مهنية في التخصصات ذات الصلة بالقضية المحددة، بحيث يمكن ضمان الاستقلالية والحياد والتحقيق المتعمق والاتساق الراسخ في التعامل مع جميع القضايا ذات الصلة وتقييمها.

المادة 15

تستند المحكمة الشعبية الدائمة إلى قائمة أساسية بالأعضاء الدائمين، الذين سيؤدي استعدادهم المؤكد لأداء دورهم بشكل موثوق به إلى ترشيحهم لتشكيل التكوين الأولي لأعضاء الهيئات للقضايا الفردية.

ويجوز للرئاسة أن تكمل هذه الهيئات من خلال ضم أشخاص ذوي كفاءات أخرى معترف بها تتفق مع المتطلبات المنصوص عليها في المادة 14.

المادة 16

لكل قضية، تصادق رئاسة المحكمة الدائمة للشعوب بدعم من الأمانة العامة بالموافقة على تنفيذ عملية التحقيق فيها وكذلك صياغة جلسات الاستماع العلنية المناسبة، وترشح هيئة مكونة من خمسة أعضاء على الأقل لجلسة التحكيم.

المادة 17

يجب إبلاغ كل حكومة وسلطة وجماعة خاصة معنية بالقضية على النحو الواجب بالاتهامات ولوائح الاتهام أو التحقيقات المعنية، ويجب أن تُمنح فرصة كبيرة للمشاركة في كل مرحلة من مراحل الإجراءات، من خلال تقديم الأدلة والدفاع.

وحتى إذا كان الموضوع المعني لا يعترف باختصاص المحكمة الدائمة للشعوب، وتنازل بحكم الأمر الواقع عن حقه في الدفاع، فإن جميع إجراءات العملية التي يشارك فيها / يجب أن تُحال إليه / إليها في الوقت المناسب.

المادة 18

يجوز للرئاسة أن تعين مقررًا مكلفًا بتقديم كافة المعلومات أو الأدلة أو المستندات التي يمكن أن تؤخذ في الاعتبارلصالح الطرف المتهم.

النواحي التنظيمية

المادة 19

تعرض محكمة الشعوب الدائمة أحد الأهداف البحثية لمؤسسة ليليو وليسلي باسو. ويجرى تطوير أنشطتها وتنفيذها وفقًا للنظام الأساسي، في استقلالية مؤسسية ووظيفية كاملة عن المؤسسة.
ويصادق المجلس الإداري للمؤسسة بشكل دوري، بعد الإخطار من قبل مكتب رئاسة المحكمة الدائمة للشعوب، على ترشيح الأعضاء الدائمين للجنة الأساسية من القضاة. وتقدم المحكمة الدائمة للشعوب إلى المؤسسة، سنويًا، أو عند الطلب، تقريرًا عن العمل المنجزوالعمل الجاري.

المادة 20

تشمل أعضاء المحكمة الدائمة للشعوب:

- هيئة الرئاسة، بما في ذلك الرئيس وأربعة نواب للرئيس، يتم اختيارهم بتوافق الآراء من المجموعة الأساسية من القضاة الدائمين؛

- الأمانة العامة بما في ذلك الأمين العام والمنسق.

تبلغ مدة ولاية الرئيس ونواب الرئيس أربع سنوات فقط، مع إمكانية التجديد بعد التشاور مع أعضاء المحكمة الدائمة للشعوب في العام السابق قبل انتهاء مدة الولاية. وتُجدد الأمانة العامة بقرار من رئاسة المحكمة.

المادة 21

تكون جلسات المحكمة وجلسات استماع مجالس المحكمة علنية.
تصاغ المداولات خلف أبواب مغلقة.
يتم إصدار القرارات في جلسة عامة.

المادة 22

وتتم المداولات وتؤخذ الآراء الاستشارية بأغلبية أصوات أعضاء المجلس. ويكون تصويت الرئيس مرجحًا في حالات العدل والإنصاف.

وتعتبر أحكام المحكمة نهائية. ويتم نقلها إلى الأطراف المعنية، إلى الأمين العام للأمم المتحدة، وإلى الهيئات الدولية المختصة، وإلى الحكومات المعنية، وإلى وسائل الإعلام إلى جانب قرارات المحكمة الأخرى. ويتم نشر الأحكام على موقع المحكمة على الإنترنت.

المادة 23

يجوز للمحكمة الاعتماد على المبادئ التوجيهية والإجراءات التنظيمية الداخلية الخاصة بها.

المادة 24

يقع مقر المحكمة الدائمة للشعوب في روما. ويجوز عقدها والاضطلاع بمهامها في أي مكان آخر حسب الاقتضاء.

المادة 25

في حال وجود أي اقتراح لتعديل هذا النظام الأساسي، يعود القرار إلى رئاسة المحكمة.

الملحق II

طلب إنشاء محكمة شعبية معنية بقتل الصحفيين
15 أكتوبر 2020

المحكمة الدائمة للشعوب
مؤسسة ليليو وليسلي باسو
العنوان فيا ديلا دوقانا شقة 5
روما، إيطاليا

السيد/ تيكسييه والدكتور توغنوني والسيدة فراوداتاريو،

تطلب المنظمات الموقعة أدناه من المحكمة الدائمة للشعوب تنظيم محكمة شعبية معنية بقتل الصحفيين. ونتقدم بهذا الطلب كرد فعل على العدد المثير للقلق من الصحفيين الذين قُتلوا بسبب عملهم، وغياب العدالة في غالبية هذه القضايا.

ونطلب من المحكمة مناقشة هذه القضية في ضوء الالتزامات الإيجابية للدول في مجال حقوق الإنسان لحماية الصحفيين وإجراء التحقيقات المناسبة في أسباب وفاتهم. ونود على وجه التحديد، أن تنظر المحكمة في عدد من القضايا التي قُتل فيها صحفيون لأسباب تتعلق بنشاطهم المهني والتي تم خلالها إطلاق سراح من ارتكب هذه الجريمة أو من أمر بها. ويعرض هذا الطلب قضية الإفلات من العقاب على جرائم قتل الصحفيين وضرورة عقد محكمة شعبية. وتم تضمين قصص خوسيه مويسيس سانشيز وسحر حسين علي الحيدري لتوضيح القضايا التي يمكن أن يساهم فيها عقد محكمة شعبية لإنهاء الإفلات المتكرر من العقاب على جرائم قتل الصحفيين.

استمرار قتل الصحفيين بلا هوادة

منذ عام 1992، قُتل 1384 صحفيًا بسبب قيامهم بعملهم الحيوي والهام جدًا والذي يشمل: تقديم معلومات موثوقة للجمهور. وفي أكثر من 800 حالة من هذه الحالات، قُتل صحفيون في انتقام مباشر نتيجة عملهم.[93] وتمثل جرائم القتل هذه نتيجة مأساوية ونهائية لبيئة معادية لحرية الصحافة، تتميز بالمضايقات والاعتداءات العنيفة أو غيرها من المحاولات لإسكات الصحفيين.[94] ويعزز عدم استعداد السلطات الحكومية أو عدم قدرتها على ضمان سلامة الصحفيين وحمايتهم من هذه الأشكال من التخويف الرقابة الذاتية ويمكّن الجناة من اللجوء إلى القتل.

تُرتكب غالبية جرائم القتل هذه في بلدان تكون فيها حرية الصحافة مكفولة بشكل رسمي لكن في الواقع يتم انتهاكها وقمعها من قبل أصحاب السلطة (المحليين) والمنظمات الإجرامية لإخفاء الفساد وسوء السلوك. وفي ظل هذه الأنظمة "المختلطة"، فإن الدولة تفقد سيطرتها على هؤلاء الفاعلين أو يكون لديها حافز للتغاضي عن جرائم القتل أو المشاركة فيها بشكل نشط.[95] كما

93 https://cpj.org/data/ (as per 19 October 2020)
94 https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000371487, p. 38-43
95 https://journals.sagepub.com/doi/abs/10.1177/1464884919885588, p. 15.

استُهدف الصحفيون بالعنف المميت في البلدان المتورطة في نزاع مسلح، وبدرجة أقل في الدول الاستبدادية والديمقراطية.[96] ويشكل المراسلون المحليون الذين يكتبون عن السياسة والفساد نصيب الأسد من الصحفيين الذين قتلوا انتقامًا من عملهم في جميع أنحاء العالم.[97]

الإبلاغ عن الجريمة المحلية والفساد في المكسيك: خوسيه مويسيس سانشيز

كان خوسيه مويسيس سانشيز صحفيًا مكسيكيًا من مدينة فيراكروز وأسس صحيفة لا يونيون. وكان الدافع من إنشاء هذه الجريدة هو إبلاغ الناس عما كان يحدث في محيطهم في ميديلين، حيث كتب عن المنظمات الإجرامية المحلية وسلطات المدينة. وفي الأشهر التي سبقت وفاته، نشر مقالات انتقادية حول رئيس البلدية والعجز في تطبيق القانون المحلي. وبحسب أسرته، حاول العمدة بعد ذلك رشوته وتهديده. وفي ٢ يناير 2015، تم اختطاف سانشيز من منزله وتم أخذ معداته ومواده الإلكترونية. ثم تم العثور عليه في وقت لاحق من ذلك الشهر، مقطوع الرأس ومقطع الأوصال من قبل مهاجميه. وأشار تحقيق أجراه محامي الدولة إلى تورط رئيس البلدية، الذي أفلت حتى الآن من المحاكمة في ذلك. وقد وجدت وكالة حكومية مكسيكية أن التحقيق في مقتل سانشيز كان معيبًا وأن آليات التحقيق الخاصة لم يتم تفعيلها، من بين أمور أخرى، لأن السلطات الحكومية رفضت توصيف حالة سانشيز كصحفي.[98]

وسانشيز هو واحد من 53 صحفيًا قُتلوا في المكسيك بين عامي 1992 و2020. وكما حدث لسانشيز، غالبًا ما يسبق عمليات القتل هذه مضايقات وهجمات عنيفة. وفي عام 2019 فقط، تعرض 609 صحفيين مكسيكيين للاعتداء. ونادرًا ما تؤدي هذه الجرائم إلى إجراء التحقيقات اللازمة ومقاضاة الجناة. ويسود الإفلات من العقاب في 99٪ من القضايا المتعلقة بالجرائم ضد الصحفيين في المكسيك.[99]

نادرًا ما يتم تحقيق العدالة

تتفاقم العواقب الوخيمة عند قتل صحفي على حرية الصحافة عندما لا يتم تقديم المسؤولين عن القتل إلى المحاكمة. هذا هو الحال بالنسبة لـ 86٪ من جرائم قتل الصحفيين التي ارتكبت منذ عام 2008,[100] بل وتُقابل جرائم القتل هذه بإفلات كامل من العقاب: يتم إطلاق سراح كل من الجاني (الجناة) والعقل المدبر. وفي حين أنه تم العثور على العديد من حالات الإفلات من العقاب على جرائم قتل الصحفيين في جميع أنحاء العالم،[101] جدير بالذكر أن غالبية الحالات التي لم يتم البت فيها حدثت في ثلاثة عشر دولة ذات معدلات إفلات عالية من العقاب بشكل خاص.[102]

وتكون هذه البلدان إما متورطة في نزاع مسلح (مثل الصومال وسوريا والعراق) أو تأوي جهات إجرامية أو سياسية قوية يتوفر لديها حافز لإسكات الصحفيين (مثل الفلبين والمكسيك وباكستان). ويشكل الافتقار إلى القدرة السياسية لحماية الصحفيين أحد أكبر العقبات أمام حل مشكلة الإفلات من العقاب في هذه السياقات.[103] وقد وصف الخبراء القانونيون الذين دعتهم منظمة فري برس أنليميتد كيف يمكن للوضع السياسي المعاكس أن يحبط عملهم في القضايا المتعلقة بقتل الصحفيين. ويواجه هؤلاء المتقاضون إعاقة الدولة لإجراء عمليات التحقيق ويبلغون عن ترهيب المحامين والشهود. وفي حالات أخرى، ترفض الجهات الحكومية التصرف عندما تقوم أطراف ثالثة بتعريض القضاة والمدعين العامين للخطر أو تهديدهم. كما أن غياب الإرادة السياسية يعيق العدالة وذلك عند عندما تمنع الدول الوصول إلى المحاكم الإقليمية والدولية (حقوق الإنسان).

96 https://cpj.org/reports/2019/12/journalists-killed-murdered-syria-mexico-impunity/; https://journals.sagepub.com/doi/abs/10.1177/1464884919885588, p. 7.
97 https://cpj.org/reports/2014/10/the-road-to-justice-killing-journalists-impunity/, p. 8; https://cpj.org/data/ (as per 19 October 2020).
98 https://cpj.org/data/people/jose-moises-sanchez-cerezo/;https://cpj.org/reports/2017/05/no-excuse-moises-sanchez-mexico-veracruz-murder-justice-blocked-1/;https://www.theguardian.com/world/2018/mar/28/mexico-police-moises-sanchez-journalist-guilty
99 https://cpj.org/data/ (as per 19 October 2020); https://www.article19.org/wp-content/uploads/2020/06/RESUMEN-EJECUTIVO-INGLES_ARTICLE-2020_V01.pdf, p. 5 and 13.
100 https://cpj.org/reports/2019/10/getting-away-with-murder-killed-justice/
101 https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000265828_eng
102 https://cpj.org/reports/2019/10/getting-away-with-murder-killed-justice/
103 https://cpj.org/reports/2014/10/the-road-to-justice-killing-journalists-impunity/, p. 15.

المستهدفون بسبب تغطية الحرب في العراق: سحر حسين علي الحيدري

عملت سحر حسين علي الحيدري، من بين آخرين، في الوكالة الوطنية العراقية للأنباء وأصوات العراق. وكتبت سحر عن العنف الذي شهدته في الموصل وانتقدت بشكل خاص التأثير المتزايد للجماعات المتطرفة في المدينة. وقد قوبل عملها الشجاع بتهديدات بالقتل وتعرضت لهجمات متعددة على مدار عام 2006. واكتشفت أنها كانت على قائمة استهداف صادرة عن زعيم محلي لمجموعة تابعة للقاعدة. وفي ٧ يونيو 2007، كانت سحر حسين علي الحيدري تتسوق عندما نصب لها أربعة مسلحين كمينا. وبعد أيام قليلة، تبنت جماعة أنصار السنة، وهي جماعة متطرفة وقد ذكرت أن مقتل الحيدري كان بسبب نشرها الأكاذيب.[104] وأفادت الحكومة العراقية في عام 2020 أن القضية لا تزال مفتوحة.[105]
ولسوء الحظ، لم تكن قضية الحيدري القضية الأولى من نوعها: كانت العراق من بين الدول الخمس التي شهدت أسوأ معدلات الإفلات من العقاب على جرائم قتل الصحفيين منذ عام 2008. وفي حين أن عدد القضايا التي لم يتم حلها قد انخفض ببطء في السنوات الأخيرة، إلا أن العنف ضد الصحفيين ارتفع مؤخرًا مرة أخرى، ولا تزال قضايا مثل قضية الحيدري بلا نتائج.[106]

في البلدان التي تتعامل مع الإرهاب أو الصراع المسلح، قد يؤدي ضعف المؤسسات ونقص الموارد إلى زيادة تقييد التحقيقات والملاحقات القضائية السليمة.[107] وأكد الخبراء القانونيون الذين تمت استشارتهم أنه عندما تكون الإرادة السياسية حاضرة، قد تظل العدالة معطلة بسبب نقاط الضعف الهيكلية مثل التأخير غير المبرر والقضاء الفاسد. وعلاوة على ذلك، فإن تحقيق العدالة أمر معقد بسبب وجود خلل في الإطار القانوني. وفي بعض الأنظمة المحلية والإقليمية، قد تؤدي أوجه القصور هذه إلى عدم الاعتراف بالوضع الخاص للصحفيين وعدم الاعتراف بأن قتل الصحفي انتهاك للحق في حرية التعبير. وعلاوة على ذلك، تعجز بعض المحاكم في إعطاء الأولوية لمحاكمة مرتكبي جرائم قتل الصحفيين. وعلى الصعيد الدولي، هناك عيب هام يتمثل في عدم وجود مكانة خاصة للصحفيين بموجب القانون الإنساني الدولي.

أثر الإفلات من العقاب

تسلط قصص خوسيه مويسيس سانشيز وسحر حسين علي الحيدري الضوء على أن معظم جرائم قتل الصحفيين لا تحدث بمعزل عن غيرها: فهي تتناسب مع نمط أوسع من الترهيب والقمع الموجه لوسائل الإعلام. ويعزز الإفلات من العقاب هذا المناخ المعادي لحرية الصحافة، حيث أنعدم وجود إجراءات قضائية يبعث برسالة مفادها أن قتل الصحفيين لا يزال بلا عقاب، مما يزيد من جرأة القتلة ويحفز فرص الرقابة الذاتية بين الصحفيين. وبالتالي، فإن ترك مقتل الصحفي دون عقاب قد يؤدي إلى إسكات مجتمع كامل من الصحفيين. وبالتالي فإن عجز الدولة في التحقيق في جرائم القتل هذه يعد انتهاكًا للحق في الحياة والحق في حرية التعبير، حيث يلعب الصحفيون دورًا رئيسيًا في تأمين هذا الحق من خلال تزويد الجمهور بالمعلومات التي يحتاجون إليها لاتخاذ قرارات مستنيرة ومحاسبة المسؤولين. وبالتالي، فإن الإفلات من العقاب على جرائم قتل الصحفيين لا يؤدي فقط إلى عواقب وخيمة على أولئك الذين يسعون إلى تحقيق العدالة لقتل أحبائهم، ولكنه يؤثر على قدرة المجتمع ككل على إبقاء نفسه على علم والدخول في حوار ونقاش.

104 https://www.reuters.com/article/idUSL1089842;https://cpj.org/data/people/sahar-hussein-ali-al-haydari/; https://www.theguardian.com/news/2007/jun/30/guardianobituaries.iraq
105 https://en.unesco.org/sites/default/files/safety_iraq_2020_ms.pdf
106 https://cpj.org/reports/2019/10/getting-away-with-murder-killed-justice/; https://www.freepressunlimited.org/en/projects/fostering-collaboration-to-combat-impunity-in-iraq
107 https://cpj.org/reports/2014/10/the-road-to-justice-killing-journalists-impunity/, p. 16.

الحاجة إلى عقد محكمة شعبية بشأن مقتل الصحفيين

وقد أوضح هذا التقرير لماذا يشكل العدد المخيف من الصحفيين الذين قتلوا انتقامًا من عملهم وانعدام العدالة في غالبية هذه الحالات مصدر قلق عالمي لحرية الصحافة. وفي حين أن هناك العديد من المبادرات الناجحة التي تستجيب للتهديدات المباشرة للصحفيين، فإن المشكلة الهيكلية المتمثلة في الإفلات من العقاب لا تزال قائمة. وبالتالي فلن تستطيع الدول حل هذه المشكلة إلا عندما تمتثل لالتزاماتها بحماية الصحفيين. وتنشأ هذه الالتزامات عن الحق في الحياة والحق في حرية التعبير، وتترتب عليها مقاضاة مرتكبي أعمال العنف ضد الصحفيين. وفي كثير من الحالات، من المستحيل تحميل الدول المسؤولية أمام المحكمة عن عجزها في أداء هذه الواجبات. وعلاوة على ذلك، تنظر الأنظمة القضائية القائمة في الحالات الفردية ولا تقيّم الانتهاكات المستمرة للدول فيما يتعلق بحماية الصحفيين.

وفي غياب الإجراءات القضائية، تتيح المحكمة الشعبية استخدام القانون لمحاسبة الدول على عجزها في التصرف في هذه القضايا. وبذلك يمكن للمحكمة أن تخفف من الظلم الذي يعاني منه أقارب الصحفيين الذين نوقشت جرائم قتلهم خلال جلسات الاستماع. وعلاوة على ذلك، تعمل جلسات الاستماع هذه على تسليط الضوء على كيفية تنفيذ الدول لالتزاماتها بالتحقيق والمقاضاة. ونظرًا لأن المحكمة الشعبية يمكنها تقييم الإفلات من العقاب كمشكلة هيكلية، فإنها تتيح الفرصة لتحديد هذه الالتزامات بالتفصيل وبشكل كامل. وفضلًا عن ذلك، تتوقع المنظمات المبتدئة أن يؤدي الاهتمام بعمل المحكمة إلى خلق نفوذ جديد لتحفيز الدول للتصدي للإفلات من العقاب على جرائم قتل الصحفيين.

الجدول الزمني المقترح

نقترح عقد جلسة المحكمة الشعبية في 2 نوفمبر 2021، وأن يتم اختيار القضايا التي ستتم مناقشتها خلال المحكمة في يناير 2021. ونعتزم، إن أمكن في ضوء وباء كوفيد - 19، عقد جلسات استماع في البلدان التي ارتكبت فيها جرائم القتل.

المنظمات المبادرة

فري برس أنليميتد

مراسلون بلا حدود

لجنة حماية الصحفيين

الملحق III

A Safer World For The Truth

محكمة الشعب بشأن قتل الصحفيين

الاتهام

جدول المحتويات

تمهيد **124**

1. . مقدمة عن محكمة الشعب بشأن قتل الصحفيين **125**
1.1 الادعاء وتنظيم الائتلاف 125
1.2 الطلب المقدم إلى المحكمة الدائمة للشعوب 125
1.3 الإطار والإجراءات 126
1.4 جلسات الاستماع 127

2. إطار بشأن المشكلة الممنهجة المتمثلة في الإفلات من العقاب على جرائم قتل الصحفيين الذي اقترحه الادعاء في ضوء أسئلته إلى المحكمة **127**
2.1 التزامات الدول بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان 127
2.2 قتل الصحفيين 128
3.2 الإفلات من العقاب على جرائم قتل الصحفيين 129

3. ادعاءات انتهاك حقوق الإنسان التي وجهها الادعاء ضد الدول الثلاث **129**
3.1 جلسة استماع حول سريلانكا: قضية لاسانتا ويكريماتونج 129
3.2 جلسة استماع حول سوريا: قضية نبيل وليد الشربجي 131
3.3 جلسة استماع حول المكسيك: قضية ميغيل أنخيل لوبيز فيلاسكو 132

تمهيد

إذ نسترشد بمبادئ ومقاصد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والإعلان العالمي لحقوق الشعوب،

وإذ نؤكد من جديد أن لجميع البشر حقًا أساسيًا في حرية الرأي والتعبير ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون تدخل والبحث عن المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها من خلال أي وسائط وبغض النظر عن الحدود،

وإذ ندرك أنه يجب أن تتاح لجميع البشر إمكانية الوصول إلى الأخبار والمعلومات التي تتيح لهم معرفة وفهم وتكوين رأي بشأن ما هو معرض للخطر في العالم وفي بيئتهم،

وإذ ندرك أن وسائل الإعلام تلعب دورًا حاسمًا في تزويد الناس بحرية الوصول غير المقيد إلى المعلومات التي يمكن أن تساعدهم في تطوير السلطات ورصدها،

وإذ ندرك أن التدفق الحر للمعلومات يتطلب من الصحفيين أن يكونوا قادرين على نقل الأخبار بأمان ودون خوف من تعرضهم للانتقام،

وإذ نعرب عن قلقنا البالغ إزاء التهديدات المتزايدة على سلامة الصحفيين التي يواجهونها في جميع أنحاء العالم؛ بما في ذلك التحرش عبر الإنترنت والاعتداءات الجسدية والترهيب والهجمات العنيفة والاحتجاز التعسفي والتعذيب والقتل،

وإذ نلاحظ أن هذا النمط يشكل انتهاكاً منهجياً لحق الناس في حرية التعبير والإعلام والمساءلة وتقرير المصير،

وإذ نلاحظ أن قتل الصحفيين يشكل أخطر تهديد للصحافة وأخطر تهديد لحق الناس في الحصول على المعلومات،

وإذ نعرب عن قلقنا البالغ إزاء الإفلات المستمر والممنهج من العقاب فيما يتعلق بقتل الصحفيين، مما يؤجج دورة العنف ويديمها،

وبصفتنا ائتلافًا لمنظمات حرية الصحافة المستقلة، فقد اجتمعنا معًا لاقتراح عقد محكمة رأي من خلال صياغة طلب وتقديم لائحة الاتهام الماثلة إلى المحكمة الدائمة للشعوب للتحقيق وإصدار حكم مستقل بشأن:

- الأنماط العالمية في التهديدات ضد وسائل الإعلام، وقتل الصحفيين على وجه الخصوص
- عواقب الإفلات الممنهج والواسع والعالمي من العقاب على قتل الصحفيين على حق الناس في الحصول على المعلومات؛
- ثلاث حالات قتل محددة لم يتم فيها تحقيق العدالة من أجل تقييم الأسباب الأعمق للإفلات من العقاب وعواقبه على الصحفيين وحق الناس في الحصول على المعلومات.

1. مقدمة لمحكمة الشعب بشأن قتل الصحفيين

1.1 الادعاء وتنظيم الائتلاف

1. تمت صياغة لائحة الاتهام هذه وتقديمها إلى المحكمة الدائمة للشعوب من جانب ائتلاف مؤلف من منظمات حرية الصحافة، والصحافة الحرة بلا حدود، ولجنة حماية الصحفيين، ومراسلون بلا حدود، بالتعاون مع المركز السوري للإعلام وحرية التعبير ومركز العدالة والمحاسبة.

2. تعد المحكمة الدائمة للشعوب محكمة شعوب معترف بها دوليًا، والتي وفقًا لنظامها الأساسي، كما هو موثق باستمرار على مدار أكثر من 40 عامًا من النشاط، تعمل بشكل مستقل عن سلطات الدولة على أساس الإطار المحدد في الإعلان العالمي لحقوق الشعوب (ميثاق الجزائر).

1.2 الطلب المقدم إلى المحكمة الدائمة للشعوب

3. يقدم الادعاء لائحة الاتهام هذه ردًا على العدد المقلق من الصحفيين الذين قُتلوا بسبب عملهم، وانعدام العدالة في معظم هذه القضايا. فمنذ عام 1992، قُتل ما لا يقل عن 1400 صحفي بسبب قيامهم بعملهم الحيوي المنمثل في تقديم معلومات موثوقة للجمهور. وفي 900 حالة على الأقل من هذه الحالات، قُتل صحفيون في انتقام مباشر منهم بسبب عملهم[108]. وفي 86٪ من هذه الحالات، لم يتم تقديم أي من الجناة إلى العدالة[109]. إن جرائم القتل هذه، وما تلاها من إفلات من العقاب، هي النتيجة الحتمية لبيئة معادية لحرية الصحافة، تتسم بالمضايقات والاعتداءات العنيفة أو محاولات أخرى لإسكات الصحفيين[110].

4. لا تحدث جرائم القتل هذه بمعزل عن غيرها: فهي تتناسب مع نمط أوسع من الترهيب والقمع لوسائل الإعلام[111]. ويعزز الإفلات من العقاب هذا المناخ المعادي لحرية الصحافة. إن عدم وجود إجراءات قضائية يبعث برسالة مفادها أن قتل الصحفيين لا يزال بلا عواقب، مما يزيد من جرأة القتلة ويحفز الرقابة الذاتية بين الصحفيين[112]. وقد يؤدي ترك مقتل الصحفي دون عقاب إلى إسكات مجتمع كامل من الصحفيين. وبالتالي، فإن الإفلات من العقاب على جرائم قتل الصحفيين لا يؤدي فقط إلى عواقب وخيمة على أولئك الذين يسعون إلى تحقيق العدالة في جرائم قتل أحبائهم، ولكنه يؤثر على قدرة المجتمع ككل على إعلام نفسه والدخول في حوار ونقاش[113].

5. وبالتالي، فإن الإفلات من العقاب على جرائم قتل الصحفيين يمثل مشكلة منهجية تتمثل في عدم وفاء الدول بالتزاماتها بحماية الصحفيين والتحقيق عندما يتعرضون للاعتداء. وفي حين أن هناك العديد من المبادرات الناجحة التي تستجيب للتهديدات المباشرة للصحفيين، إلا أن هذه المشكلة لا تزال قائمة[114]. وفي معظم الحالات، لا تخضع الدول للمساءلة عن فشلها في أداء هذه الواجبات[115]. وعلاوة على ذلك، تنظر النظم القضائية القائمة في الحالات الفردية ولا تقيِّم الانتهاكات المستمرة للدول فيما يتعلق بحماية الصحفيين وحق الناس في الحصول على المعلومات.

6. تعد جلسة المحكمة الدائمة للشعوب هذه فرصة لمعالجة هذه الفجوة من خلال توثيق الطبيعة المنهجية للإفلات من العقاب على جرائم قتل الصحفيين، وتأثيرها على الصحفيين والمجتمع. ويمكن أن تقدم الضحايا من خلال منصة للإدلاء

108 CPJ. *Data.* https://cpj.org/data/ (as per 26 August 2021).
109 CPJ. *Getting Away with Murder.* 2020. https://cpj.org/reports/2020/10/global-impunity-index-journalist-murders/.
110 UNESCO. *Intensified attacks, new defences: developments in the fight to protect journalists and end impunity.* 2019. https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000371487, p. 38-43.
111 CPJ. *Attacks on the Press in 2020.* 2021. https://cpj.org/attacks-on-press-2020-journalists-killed-jailed/; RSF. *RSF Index 2020.* 2021. https://rsf.org/en/news/rsf-index-2020-regional-analysis.
112 Draghici and Woods. *Killing journalists is not media regulation: Private rights, collective wrongs and the impact of impunity.* 2019. Transnational Law and Contemporary Problems 28(2), pp. 263-308; Harrison and Pukallus. *The politics of impunity: A study of journalists' experiential accounts of impunity in Bulgaria, Democratic Republic of Congo, India, Mexico and Pakistan.* 2018. Journalism 00(0), pp. 1-17
113 CPJ. *The Road to Justice.* 2014. https://cpj.org/reports/2014/10/the-road-to-justice-killing-journalists-impunity/, p. 8-10.
114 CPJ. *Getting Away with Murder.* 2020. https://cpj.org/reports/2020/10/global-impunity-index-journalist-murders/; UNESCO. *Director-General's report on the safety of journalists and the danger of impunity.* 2020. https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000374700?posInSet=2&queryId=59f40786-004d-4e02-b22a-3c5f3fef2291.
115 Independent High-Level Panel of Legal Experts on Media Freedom. *Advice on Promoting More Effective Investigations into Abuses Against Journalists.* 2020.https://www.ibanet.org/MediaHandler?id=5A00CE8E-0D66-41E2-A04A-FFCC36F8C67D, p. 65

بشهاداتهم بشأن عواقب الإفلات من العقاب على جرائم قتل الصحفيين، وتسليط الضوء على الطرق التي ينبغي للدول من خلالها تنفيذ التزاماتها بالحماية والتحقيق.

7. لذلك نطلب من المحكمة الدائمة للشعوب الاستما ع إلى الأدلة التي تم جمعها وصياغة حكم شامل بشأن:

- الطبيعة والمسؤوليات المنهجية للتهديدات الموجهة ضد وسائل الإعلام، وقتل الصحفيين على وجه الخصوص؛
- اتهامات بانتهاكات حقوق الإنسان ضد ثلاث دول فيما يتعلق بقضية معينة، والسياق الأوسع للصحفيين الذي وقعت فيه جرائم القتل هذه.

8. وجه الادعاء لوائح اتهام ضد جمهورية سريلانكا الاشتراكية الديمقراطية والجمهورية العربية السورية ودولة المكسيك فيما يتعلق بسلوكهم في قضايا الصحفيين لاسانتا ويكريماتونج ونبيل الشربجي وميغيل أنخيل لوبيز فيلاسكو على التوالي. تم تضمين التهم المصاغة في القسم الثالث من لائحة الاتهام.

9. تتسم كل من هذه القضايا باستمرار الإفلات من العقاب، دون منظور ملموس للعدالة في البلد المعني مما يعكس نمطًا أوسع من العنف ضد الصحفيين في هذه السياقات، ويوضح الطرق التي تخفق بها هذه الدول، نتيجة للفعل أو الإغفال، في الوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.

10. يهدف الادعاء، من خلال توثيق هذه الحالات بالتفصيل، إلى توضيح تأثير الإفلات من العقاب على الضحايا والمجتمعات الصحفية والمجتمعات. ولا تمثل هذه القضايا جميع السياقات المتنوعة التي يُقتل فيها الصحفيون بسبب قيامهم بعملهم، ولكنها تساعد في تجسيد الأنماط والمبادئ التي نوقشت في جميع أنحاء المحكمة.

1.3 الإطار والإجراءات

11. يبني الادعاء مذكراته ومزاعمه على التزامات الدول بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، وتحديداً تلك المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR) والذي فسرته لجنة حقوق الإنسان. ويتم استكمال هذا الإطار بالمعايير والسوابق القضائية الصادرة عن هيئات حقوق الإنسان الإقليمية لسد الثغرات وتوفير سياق إضافي. ويعتمد الادعاء في نظره في الإفلات من العقاب على جرائم قتل الصحفيين كجريمة منهجية تؤثر على المجتمع ككل أيضًا على حقوق الأشخاص المنصوص عليها في ميثاق الجزائر – وتحديدًا حق الأشخاص في الحصول على المعلومات.

12. ستتبع المحكمة الدائمة للشعوب إجراءاتها المعيارية التي طبقت طوال خبرتها الطويلة[116]، والتي مكّنت محاكم الرأي الأخرى من إجراء تقييم حر للأدلة من جانب قضاة مستقلين[117]. والتزم الادعاء بالمبادئ التالية في التحضير لجلسات الاستماع.

13. يسعى الادعاء إلى الالتزام بمعيار "دون أي شك معقول" كمعيار للإثبات. ومع ذلك، من أجل توثيق القضايا المعنية، يجوز للادعاء أن يخرج عن هذا المعيار من خلال تطبيق معيار إثبات متباين ويُستمد استخدام معيار مختلف من مهام تقصي الحقائق المتعلقة بحقوق الإنسان، ويستتبع استخدام فئات متعددة لتأهيل قاعدة الأدلة للانتهاك المزعوم[118]. وتشمل هذه الفئات: اشتباه معقول؛ ومعادلة الاحتمالات؛ ودليل واضح ومقنع[119]. وسيحدد الادعاء متى طبق هذا المعيار، وسيحفز هذا الاختيار مع مراعاة خطورة التهمة ونوعية الأدلة المقدمة.

116 Permanent People's Tribunal. *New Statute of the Permanent People's Tribunal*. 27 December 2018. http://permanentpeoplestribunal.org/wp-content/uploads/2019/05/Statute-of-the-PPT_ENG_FINAL.pdf, Art. 23

117 Rogo, *People's Tribunals and truth commissions*, in: Paulosey, 'People's Tribunals, Human Rights and the Law'. 2020. p. 42; Byrnes & Simm. *People's Tribunals and International Law*. 2018. p. 19.

118 Geneva academy of international humanitarian law and human rights. 2015. *Standards of Proof in International Humanitarian and Human Rights Fact-Finding and Inquiry Missions*. https://www.geneva-academy.ch/joomlatools-files/docman-files/Standards%20of%20Proof%20in%20Fact-Finding.pdf, p. 59

119 Geneva academy of international humanitarian law and human rights. 2015. *Standards of Proof in International Humanitarian and Human Rights Fact-Finding and Inquiry Missions*. https://www.geneva-academy.ch/joomlatools-files/docman-files/Standards%20of%20Proof%20in%20Fact-Finding.pdf, p. 49

14. ستتكون أدلة الادعاء من الأدلة الوثائقية وشهادات الشهود ويتكون الدليل الوثائقي من كل من الوثائق العامة والوثائق التي تم الحصول عليها أثناء التحقيق. وسيتم تضمين هذه الوثائق في ملف قضية عام، يتم تقديمه أثناء سير عمل هذه المحكمة. وتم جمع الأدلة الوثائقية وحفظها بما يتماشى مع الممارسات الدولية لتقصي الحقائق في مجال حقوق الإنسان. ويشمل ذلك الحفاظ على سلسلة التتبع، والتأكد من تخزين الوثائق وتبادلها بطريقة آمنة رقميًا وإجراء تقييمات للمخاطر قبل الكشف عنها[120].

15. يقدم الادعاء الشهود خلال جميع جلسات الاستماع. بالنظر إلى أن محكمة الشعب لا يمكنها أن تأمر الشهود بأداء قسم ملزم، سيُطلب من الشهود تأكيد صحة إفاداتهم من خلال إعلان رسمي.

16. بالإضافة إلى الشهود الذين يدلون بشهاداتهم حول تجاربهم الشخصية، يقوم الادعاء بدعوة شهود خبراء وهؤلاء الشهود الخبراء لديهم معرفة أو خبرة يمكن التحقق منها حول الموضوع الذي تمت دعوتهم للإدلاء بشهادتهم بشأنه. وقد تأتي أدلة الخبراء الأخرى من تدخلات صديق المحكمة أو التقارير أو المنشورات الأخرى.

17. سوف يقوم الادعاء، بأفضل ما لديه من قدرات، بتقييم المخاطر الأمنية للإدلاء بالشهادة للمحكمة. وعند الاقتضاء، ستحجب هوية الشهود من السجل العام، ولن تشارك هذه المعلومات إلا بطريقة آمنة وسرية مع القضاة. وطبق الادعاء أيضًا مبدأ "عدم الإضرار" على تحقيقاته والتحضير لجلسات الاستماع، وتنفيذ المعايير الدولية بشأن الموافقة المستنيرة، وتقييمات المخاطر، والأمن الرقمي، وتقنيات المقابلة الأخلاقية[121].

1.4 جلسات الاستماع

18. وافقت أمانة المحكمة الدائمة للشعوب، بالتشاور مع الائتلاف، على جدول الأعمال، والذي يتكون في الوقت الحاضر من جلسة استماع افتتاحية، تليها ثلاث جلسات استماع وجلسة ختامية. ستُعقد الجلسة الافتتاحية في ٢ نوفمبر 2021 وستركز على الطبيعة المنهجية لمشكلة الإفلات من العقاب على جرائم قتل الصحفيين. ويلي جلسة الاستماع الافتتاحية ثلاث جلسات استماع للقضايا تنظم بين يناير ومارس 2022. وستستغرق كل جلسة يومين لتغطية وقائع القضية الواحدة بالإضافة إلى السياق الأوسع لسلامة الصحفيين في الدولة المعنية. وخلال الجلسة الختامية في مايو 2022، سيقدم القضاة نتائجهم الأولية، وسيتبعها صدور حكم مكتوب كامل بالطريقة المناسبة وفي الوقت المناسب.

2. إطار بشأن المشكلة الممنهجة المتمثلة في الإفلات من العقاب على جرائم قتل الصحفيين الذي اقترحه الادعاء في ضوء أسئلته إلى المحكمة

2.1 التزامات الدول بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان

19. صاغ الادعاء اتهاماته بناءً على الالتزامات الحالية للدول بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. وتنبع هذه الالتزامات في المقام الأول من الحق في الحياة (المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية) والحق في حرية التعبير (المادة 19 من نفس العهد) والحق في عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (المادة 7 من نفس العهد)، والحق في الانتصاف الفعال (المادة 2 من نفس العهد) والحق في عدم التعرض للتمييز على أساس الرأي السياسي (المادة 26 من نفس العهد) والمرتبطة أيضًا ببعض القضايا التي تنطوي على حالات إفلات من العقاب على قتل الصحفيين.

120 PILPG. 2016. *Handbook on Civil Society Documentation of Serious Human Rights Violations.* https://www.vu.nl/nl/Images/PILPG_Handbook_on_Civil_Society_Documentation_of_Serious_Human_Rights_Violations_Sept_2016_tcm289-785328.pdf

121 PILPG. 2016. *Handbook on Civil Society Documentation of Serious Human Rights Violations.* https://www.vu.nl/nl/Images/PILPG_Handbook_on_Civil_Society_Documentation_of_Serious_Human_Rights_Violations_Sept_2016_tcm289-785328.pdf, p. 20-37

20. يؤكد الادعاء أنه يترتب على ذلك أنه يتعين على الدول الامتثال، على الأقل، للالتزامات التالية من أجل احترام هذه الحقوق وحمايتها والوفاء بها:

- الامتناع عن القتل التعسفي للصحفيين
- حماية الصحفيين من التهديدات والمخاطر المتوقعة على حياتهم
- تنفيذ تدابير الحماية الوقائية في ضوء الدور الخاص للصحفيين ونمط العنف ضدهم
- إجراء تحقيقات سريعة وفعالة ومستقلة وحيادية وذات مصداقية وشفافة وشاملة، بغض النظر عمن يُزعم أنه ارتكب جريمة القتل، وتكون هذه التحقيقات قادرة على تحديد الجناة ومعاقبتهم
- التحقيق في الصلة بين القتل وعمل الصحفي
- محاسبة كل من مدبري ومنفذي الجريمة
- اتخاذ جميع التدابير المعقولة لضمان محاكمة الجناة المزعومين
- حماية المسؤولين القضائيين والمحققين والشهود وأقرباء الضحايا من المضايقات والتهديدات
- إزالة العقبات القانونية أمام التحقيق والعقاب، مثل العفو وقوانين التقادم
- ضمان تنفيذ سبيل انتصاف فعال من جانب سلطة قضائية أو تشريعية أو إدارية مختصة، وفقًا للنظام القانوني للدولة
- تزويد أسرة الضحية بمعلومات عن القضية

21. لن يناقش الادعاء هذه الالتزامات فقط فيما يتعلق بالدول التي وقع في أراضيها مقتل صحفي، أو التي كان الصحفي المعني من مواطنيها. وتماشيًا مع المعايير الحالية المتعلقة بمسؤولية الحماية ومسؤولية المجتمع الدولي في هذه القضايا[122]، سيتناول الادعاء مسؤولية الدول الثلاث والمنظمات الدولية عن التصرف، لا سيما عندما يكون لديها علم أو كان يجب أن يكون لديها علم بوجود تهديد على حياة الصحفي.

2.2 قتل الصحفيين

22. يطبق الادعاء، تماشيًا مع الإرشادات الدولية، تعريفًا وظيفيًا "للصحفي" ويشمل هذا التعريف جميع الأفراد الذين يؤدون أنشطة صحفية، والتي تُعرّف على أنها "مراقبة الأحداث ووصفها، وتوثيق وتحليل الأحداث والبيانات والسياسات وأي مقترحات يمكن أن تؤثر على المجتمع، بهدف تنظيم هذه المعلومات وجمع الحقائق والتحليلات لتنوير قطاعات المجتمع أو المجتمع ككل[123]".

23. يشير الادعاء إلى أن جرائم قتل الصحفيين نادرًا ما تأتي دون سابق إنذار وتسبقها أشكال أخرى من العنف تستهدف الصحفيين[124]. وسيقدم الادعاء أدلة على هذه الأنماط في السياق الأوسع للعنف ضد الصحفيين كأداة لقمع الحقيقة. ودون تجاهل الطبيعة الخطيرة لجميع أشكال الهجمات الأخرى ضد الصحفيين، سيركز الادعاء بشكل أساسي على القضايا التي تنطوي على مقتل صحفي. ولغرض اختيار القضية، يشمل ذلك جميع الحالات التي يُقتل فيها الصحفي عمدًا في إطار عملية انتقام مباشر منه بسبب عمله.

122 Special Rapporteur on extrajudicial, summary or arbitrary executions. *Investigation of, accountability for and prevention of intentional State killings of human rights defenders, journalists and prominent dissidents* [U.N. Doc. A/HRC/41/36], 4 October 2019, p. 14.
123 Special Rapporteur on the promotion and protection of the right to freedom of opinion and expression. *Report* [U.N. Doc. A/HRC/20/17]. 4 June 2021. https://www.ohchr.org/Documents/HRBodies/HRCouncil/RegularSession/Session20/A-HRC-20-17_en.pdf, par. 4.
124 UNESCO. *Intensified Attacks, New Defences: Developments in the Fight to Protect Journalists and End Impunity.* (2019), p. 47.

2.3 الإفلات من العقاب على جرائم قتل الصحفيين

24. القضايا الثلاث المختارة كلها أمثلة على الإفلات التام من العقاب: حيث لم يتم الحصول على أي إدانة حتى الآن. وستناقش المحكمة أيضًا الأدلة المتعلقة بالقضايا التي حدث فيها إفلات جزئي من العقاب، حيث تمت إدانة بعض الجناة وليس جميعهم[125]. وهذا الأمر الأخير مهم بشكل خاص في ضوء حقيقة أنه، في كثير من الحالات، تتم إدانة الجناة الذين قاموا بالجريمة أو المشاركين فيها فقط بينما يتم إطلاق سراح العقول المدبرة للجريمة[126].

25. تماشياً مع المعايير الدولية بشأن الالتزام بتنفيذ التدابير الوقائية، لن يناقش الادعاء في المقام الأول الإفلات من العقاب باعتباره انعدام العدالة في قضية فردية، بل كمشكلة منهجية تتطلب تنفيذ تدابير شاملة. في حين أن الإفلات من العقاب يتفاقم بسبب الافتقار إلى الموارد والقدرات، إلا أنه في معظم سياقات الإفلات من العقاب، لا يزال الأمر يتعلق بنقص الإرادة السياسية ويمثل أداة استراتيجية لتقويض التدفق الحر للمعلومات[127]. لذلك، سوف يسلط الادعاء الضوء على الأثر المروع الذي يسببه الإفلات من العقاب والطريقة التي يؤدي بها إلى مزيد من أعمال العنف ضد الصحفيين.

3. ادعاءات انتهاك حقوق الإنسان التي وجهها الادعاء ضد الدول الثلاث

3.1 جلسة استماع حول سريلانكا: قضية لاسانتا ويكريماتونج

يحمّل الادعاء في محكمة الشعب بشأن مقتل الصحفيين جمهورية سريلانكا الاشتراكية الديمقراطية المسؤولية عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان الدولية للصحفي لاسانتا ويكريماتونج، وتحديدًا الحق في الحياة، والحق في حرية التعبير، والحق في الحصول على سبيل انتصاف فعال.

الدولة الطرف

1. جمهورية سريلانكا الاشتراكية الديمقراطية، ولا سيما أجهزة الأمن والاستخبارات المتولية القيادة في ذلك الوقت ووزير الدفاع والرئيس الحالي جوتابايا راجاباكسا، بالإضافة إلى الحكومات اللاحقة والجهات الحكومية الأخرى.

2. يشير الادعاء إلى أن مقتل الصحفي لاسانتا ويكريماتونج في ٨ يناير 2009 كان جزءًا من هجمات ممنهجة على الصحفيين خلال الحرب الأهلية في سريلانكا. وفي الأشهر الأخيرة من الحرب وما بعدها على وجه الخصوص، سمحت الحكومة، بقيادة ماهيندا راجاباكسا كرئيس وجوتابايا راجاباكسا كوزير للدفاع، بشن هجمات على الصحفيين بما في ذلك عمليات الخطف والاعتداءات والتعذيب والقتل. وبشكل أكثر علانية، قام نظام راجاباكسا باعتقال وترحيل ومقاضاة الصحفيين وحاول سن قوانين وأنظمة تحد من حرية الصحافة.

3. خلال فترة حكم راجاباكساس التي استمرت 10 سنوات، بين عامي 2005 و2015، تصاعد العنف ضد الصحفيين. وقُتل ما لا يقل عن 15 صحفيًا وعاملاً إعلاميًا وتعرض كثيرون للتهديد والاعتداء والخطف. وخلص محققو الأمم المتحدة إلى أن هذه الهجمات كانت واسعة النطاق وممنهجة في استهدافهم المتكرر لوسائل إعلام معينة معروفة بانتقادها لسياسات الحكومة أو شخصياتها.

4. إن قضية لاسانتا ويكريماتونج هي أيضًا رمز للثقافة السيئة السمعة للإفلات من العقاب في سريلانكا على انتهاكات حقوق الإنسان. وجدت الهيئات الدولية أنه لم يتم إحراز أي تقدم في معظم القضايا من الحرب الأهلية، وأن نظام العدالة غير مناسب بشكل خاص في الحصول على سبل الانتصاف من الشخصيات العامة القوية والجهات الحكومية.

5. تم انتخاب جوتابايا راجاباكسا رئيسًا لسريلانكا في نوفمبر 2019. ومنذ ذلك الحين، بدأت حملة جديدة من الهجمات ضد الصحفيين، ومن خلال استهداف الشهود والمحققين والتدخل في العديد من التدخلات القانونية، فقد تم ضمان الإفلات التام من العقاب على كل من الهجمات القديمة والحديثة على الصحفيين من جانب الجهات الحكومية.

---

125 CPJ. *Methodology.* 2021. https://cpj.org/data-methodology/.
126 IFJ. *In the Shadow of Violence.* 2019.
127 CPJ. *The Road to Justice.* 2014, p. 25; IMS. *Defending Journalism.* 2017, p. 13.

الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان في قضية لاسانتا ويكريماتونج

1. كان الصحفي السريلانكي لاسانتا ويكريماتونج أحد مؤسسي المجلة الأسبوعية الإنجليزية صنداي ليدر ورئيس تحريرها. وكان أحد أبرز الصحفيين الذين تجرأوا على تقديم تقارير انتقادية لكبار المسؤولين خلال الحرب الأهلية في سريلانكا، وأصبح هدفًا للحكومة نتيجة لذلك.

2. لم تفعل الدولة شيئًا لحماية لاسانتا من تهديدات القتل العلنية المتكررة التي تلقاها، والتي اشتدت في الأسابيع التي سبقت وفاته. وعلى العكس من ذلك، فقد شجع كبار المسؤولين السريلانكيين، في انتهاك واضح للمادة ٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهجمات على لاسانتا: بل إن الرئيس راجاباكسا آنذاك ذهب إلى حد وصف لاسانتا "بالإرهابي" – وباستخدام لغة مشفرة أو موحية في الرسائل السياسية أثناء حرب أهلية واستخدمت الحكومة هذه التسمية لتبرير الهجمات ضد من اعتبرتهم منتقدين ومعارضين سياسيين. وفشلت الدولة تمامًا في معالجة الأنماط الممنهجة للعنف ضد الصحفيين المستقلين، بما في ذلك لاسانتا، من خلال تدابير احترازية.

3. من خلال استهداف لاسانتا بسبب معارضته المتصورة لنظام راجاباكسا، مارست سريلانكا التمييز ضده أيضًا على أساس الرأي السياسي أو غيره. وأخضعت الدولة لاسانتا لنفس التمييز الممنهج الذي طبقته على جميع الصحفيين الذين وصفتهم بأنهم "موالين للتاميل".

ومن خلال هذه الأفعال والإغفالات، ارتكبت الحكومة انتهاكات للحق في الحياة حسب المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والحق في حرية التعبير حسب المادة 19 من نفس العهد والحق في عدم التعرض للتمييز على أساس الرأي السياسي حسب المادة 26 من نفس العهد.

4. تؤيد الأدلة الظرفية بقوة الاستنتاج القائل بأن الدولة، بما في ذلك من خلال الرئيس آنذاك جوتابايا راجاباكسا، قد وجهت أو أمرت بالتهديدات والهجمات ضد لاسانتا – بما في ذلك اغتياله – انتقامًا من صحافته المستقلة وأن قوات أمن الدولة نفذت ذلك. وبعد تقرير صنداي ليدر عن فضيحة فساد تورط فيها الرئيس آنذاك جوتابايا راجاباكسا، رفع جوتابايا راجاباكسا دعوى قضائية ضد لاسانتا بتهمة التشهير وتم تهديده علنًا من جانب الرئيس آنذاك ماهيندا راجاباكسا. خلال هذه الفترة، وقام راجاباكسا شخصيًا بتوجيه الجهاز العسكري والاستخباراتي في سريلانكا، حيث لعب دورًا عمليًا في القضايا التي تهمه أكثر من غيرها. وقد اعترض جهاز مخابرات الدولة اتصالات لاسانتا عبر الهاتف المحمول، وقام أفراد من فصيلة طرابلس التابعة لوزارة الدفاع بمراقبته في الأسابيع التي سبقت مقتله.، حيث هاجم رجال مسلحون يرتدون زيًا مموهًا أسود بالكامل ويحملون أسلحة لا يمكن إلا لقوات أمن الدولة شراؤها وحيازتها بشكل قانوني محطة إخبارية كان لاسانتا يقدم فيها عرضًا أسبوعيًا قبل يومين من اغتياله.

5. في 8 يناير 2009، حاصر جنود كوماندوز يرتدون ملابس سوداء ويعتقد أنهم جزء من شعبة المخابرات العسكرية سيارة لاسانتا وأطلقوا طلقة قاتلة على جمجمته قبل أن ينطلقوا إلى منطقة عسكرية مشددة الحراسة. وتشير هذه الأدلة إلى أن وفاة لاسانتا كانت اغتيالاً سياسيًا وشكلت قتلاً خارج نطاق القضاء، لأنها نتجت عن استخدام عملاء الدولة المتعمد للقوة المميتة دون تلبية متطلبات الضرورة أو التناسب أو الاحتراز.

ومن خلال هذه الأفعال، ارتكبت الحكومة انتهاكات للحق في الحياة حسب المادة ٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والحق في حرية التعبير حسب المادة 19 من نفس العهد.

6. فشلت سريلانكا حتى الآن في إجراء تحقيق شامل في الهجمات على لاسانتا. علاوة على ذلك، فقد عرقلت هذه الجهود عن عمد من خلال التلاعب بالأدلة، والإفراج عن المشتبه بهم المحتملين، وعرقلة شهادة الشهود، ورفض الاغتيال باعتباره "مجرد جريمة قتل أخرى". وبعد أكثر من عقد من الزمان، لا تزال عائلة لاسانتا تنتظر تحقق العدالة في أمر مقتله، ومع تدمير أفضل الأدلة وإطلاق سراح المشتبه بهم الرئيسيين أو لأنهم أعلى المناصب السياسية في البلاد. تنتهك سريلانكا حقهم في الحصول على سبل انتصاف من جديد كل يوم حيث تواصل إعاقة تحقيقاتها في الاعتداءات على لاسانتا وغيره من الصحفيين.

ومن خلال هذه الأفعال والإغفالات، ارتكبت الحكومة انتهاكات للحق في الحياة حسب المادة ٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الحق في حرية التعبير حسب المادة 19 من نفس العهد، والحق في سبيل انتصاف فعال حسب المادة ٢ من نفس العهد.

3.2 جلسة استماع حول سوريا: قضية نبيل وليد الشربجي

يحمّل الادعاء في محكمة الشعب بشأن قتل الصحفيين الجمهورية العربية السورية مسؤولية الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان الدولية للصحفي نبيل وليد الشربجي وتحديدًا الحق في عدم التعرض للتعذيب والحق في الحياة والحق في الحرية التعبير والحق في سبيل انتصاف فعال.

الدولة الطرف

1. الجمهورية العربية السورية، وعلى وجه الخصوص القوات المسلحة بقيادة بشار الأسد، والسلطات القضائية بما في ذلك المحكمة العسكرية.

2. ويشير الادعاء إلى أن مقتل الصحفي نبيل وليد الشربجي نتيجة ظروف اعتقاله التعسفي والتعذيب الذي تعرض له، وكان جزءًا من اعتداءات ممنهجة على الصحفيين في سوريا. منذ اندلاع الصراع في عام 2011، قُتل ما لا يقل عن 23 صحفيًا انتقامًا منهم بسبب عملهم، كما قُتل كثيرون آخرون في تبادل لإطلاق النار أو واجهوا أشكالاً أخرى من الاعتداءات الجسدية والترهيب.

3. كانت الحكومة السورية مسؤولة عن غالبية الانتهاكات التي ارتُكبت ضد الصحفيين بين عامي 2011 و2021، بما في ذلك القتل خارج نطاق القضاء، والاحتجاز التعسفي، والتعذيب، والاختفاء القسري. كما تعرضت وسائل الإعلام للرقابة والترهيب والمراقبة. وعلاوة على ذلك، فشلت الحكومة في اتخاذ إجراءات لحماية الصحفيين من العنف من الجهات الفاعلة الأخرى في النزاع، والذين كانوا مسؤولين أيضًا عن جزء كبير من الهجمات المميتة على الصحفيين.

4. يكاد يكون الإفلات من العقاب على هذه الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين إفلاتًا كاملًا. ويوجد في سوريا واحد من أعلى معدلات الإفلات من العقاب على جرائم قتل الصحفيين في العالم، ويفتقر الضحايا وأقاربهم إلى الوصول إلى العدالة. وتمكّن الإجراءات الاستثنائية التي تم وضعها بموجب قانون الطوارئ الجهات الحكومية من انتهاك حقوق الصحفيين، وتساهم في خلق مناخ من الإفلات من العقاب. ومما يزيد من تعقيد التحقيق والمقاضاة في القضايا التي تنطوي على مقتل صحفي عدم وجود سلطة قضائية مستقلة، فضلاً عن تشريعات الإفلات من العقاب والعفو واسعة النطاق.

الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان

1. نبيل الشربجي هو مدون وصحفي وناشط سياسي سلمي حاصل على شهادة في الإعلام من جامعة دمشق. وشارك نبيل في تنظيم مظاهرات سلمية في داريا. واشتهر كصحفي، أيضًا بأنشطته في توثيق وتصوير مظاهرات المدينة وكان من مؤسسي مجلة عنب بلدي.

2. ألقي القبض على نبيل الشربجي مع صحفيين آخرين لأول مرة في 16 مارس2011. وأفرج عنه في وقت لاحق من ذلك الشهر، لكن المخابرات الجوية اعتقلته مرة أخرى في داريا في 26 فبراير2012 دون توجيه تهمة رسمية إليه. وألقي القبض عليه بعد إفصاحه عن مهنته كصحفي ومصادرة حاسوبه المحمول.

من خلال هذه الأفعال، ارتكبت الحكومة انتهاكات للحق في حرية التعبير حسب المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والحق في عدم التعرض للتمييز على أساس الرأي السياسي حسب المادة 26 من نفس العهد.

3. بعد اعتقاله نُقل إلى مطار المزة العسكري. نُقل نبيل أثناء اعتقاله إلى سجن الفرقة الرابعة في 21 أبريل 2011، ثم أُعيد إلى سجن المزة والفرقة الرابعة، قبل نقله إلى سجن عدرا المركزي في فبراير2013 وسجن صيدنايا في 25 سبتمبر2013. وتعرض نبيل الشربجي خلال فترة اعتقاله لأشكال شديدة من التعذيب لا سيما في مطار المزة العسكري.

4. وطوال فترة اعتقاله، لم يتم توجيه تهمة رسمية له. وفي إحدى المرات مثل أمام محكمة ميدانية عسكرية في القابون. ولم يُسمح لأسرته بحضور الجلسة ولم يتم توفير أي معلومات عامة عن الجلسة. وأثناء احتجازه، لم يُسمح له بالاتصال بمحام في السجن ولم يُسمح لأسرته بزيارته إلا مرة واحدة.

5. في مايو 2015، توفي نبيل في سجن صيدنايا العسكري نتيجة ظروف اعتقاله التعسفي والتعذيب الذي تعرض له. وفي 25 مايو 2015 أبلغت عائلته بوفاته، ولم يتم تزويدهم بمزيد من المعلومات حول وفاته، ولم يتم إعادة جثته إلى أسرته.

ومن خلال هذه الأفعال والإغفالات، ارتكبت الحكومة انتهاكات للحق في الحياة حسب المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والحق في عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة حسب المادة ٧ من نفس العهد، والحق في حرية التعبير حسب المادة 19 من نفس العهد والحق في محاكمة عادلة حسب المادة 14 من نفس العهد.

6. وبعد الإبلاغ عن وفاته، لم تدل الحكومة السورية بأي تصريحات بخصوص وفاة نبيل الشربجي ولم تعلن عن أي تحقيق في ملابسات وفاته. وبالتالي، تقاعست الحكومة بشكل صارخ عن الوفاء بالتزاماتها بالتحقيق في وفاته ومحاسبة المسؤولين عن ذلك.

من خلال هذه الأفعال والإغفالات، ارتكبت الحكومة انتهاكات للحق في الحياة حسب المادة ٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والحق في حرية التعبير حسب المادة 19 من نفس العهد، والحق في سبيل انتصاف فعال حسب المادة ٢ من نفس العهد.

3.3 جلسة استماع حول المكسيك: قضية ميغيل أنخيل لوبيز فيلاسكو

يحمّل الادعاء في محكمة الشعب بشأن مقتل الصحفيين دولة المكسيك المسؤولية عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان الدولية للصحفي ميغيل أنخيل لوبيز فيلاسكو، وتحديدًا الحق في الحياة، والحق في حرية التعبير، والحق في سبيل انتصاف فعال.

الدولة الطرف

1. دولة المكسيك، ولا سيما الجهات الحكومية المكلفة بحماية الصحفيين والتحقيق في الاعتداءات على الصحفيين، سواء داخل الحكومة الفيدرالية أو حكومة ولاية فيراكروز.

2. ويشير الادعاء إلى أن اغتيال الصحفي ميغيل أنخيل لوبيز فيلاسكو وزوجته أوجستينا سولانا وابنهما ميسايل في 20 يونيو 2011، كانت جزءًا من عمليات القتل الممنهج.

3. الهجمات التي وقعت على الصحفيين في المكسيك. في الفترة 2000-2020، تم الإبلاغ عما بين 46 و133 جريمة قتل للصحفيين في المكسيك وتعرض العديد من الصحفيين الآخرين لأشكال أخرى من الاعتداءات الجسدية والمضايقات، وفي بعض الحالات كان الذي يرتكبها مسؤولون حكوميون وقد تم تصنيف المكسيك باستمرار كواحدة من أخطر البلدان بالنسبة للصحفيين.

4. وبذلك تفشل دولة المكسيك باستمرار في حماية الصحفيين من التهديدات والاعتداءات على حياتهم. وقد وجدت الهيئات الدولية أن الإجراءات المنفذة للتصدي لأنماط العنف هذه تعاني من نقص التمويل، وغير فعالة، وفي بعض الحالات، يعوقها الافتقار إلى الإرادة السياسية والفساد. وفي بعض الحالات، يلعب المسؤولون العموميون، بالتنسيق غالبًا مع جماعات الجريمة المنظمة، دورًا نشطًا في ترتيب الاعتداءات على الصحفيين أو التخطيط لها أو التغطية عليها.

5. داخل المكسيك، كانت ولاية فيراكروز، حيث عمل ميغيل أنخيل لوبيز فيلاسكو وحيث قُتل، واحدة من أكثر المناطق خطورة بالنسبة للصحفيين. وبين عامي 2000 و2016، وقعت 20٪ من جرائم قتل الصحفيين في المكسيك في فيراكروز. وقد وقع مقتل ميغيل أنخيل لوبيز فيلاسكو عندما كان الحاكم خافيير دوارتي في السلطة في فيراكروز. وفي فترة ولاية دوارتي، ارتفع عدد جرائم قتل الصحفيين في فيراكروز، وزاد ترهيب الحكومة للصحفيين، فضلاً عن تأثير العصابات المنخرطة في أعمال عنف ضد الصحفيين.

6. وتعد قضية ميغيل أنخيل لوبيز فيلاسكو رمزًا أيضًا لاستمرار الإفلات من العقاب على جرائم قتل الصحفيين في المكسيك، والتي يُعتقد على نطاق واسع أنها أحد دوافع استمرار العنف ضد الصحفيين. وفي حين أن الحكومة الفيدرالية وحكومات الولايات قد تبنت العديد من الإجراءات لتحسين التحقيق والمقاضاة في هذه القضايا، فإن معدل الإفلات من العقاب على

جرائم قتل الصحفيين لا يزال يقترب من 95٪.

الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان

1. كان الصحفي المكسيكي ميغيل أنخيل لوبيز فيلاسكو يكتب مقالات عن الجريمة وكاتب عمود معروف في صحيفة نوتيفاير ويتمتع بأكثر من أربعين عامًا من الخبرة الصحفية. وكان كتب بالاسم المستعار "ميلو فيلا" وكان عادة يغطي أخبار السياسة والجريمة وتهريب المخدرات، ونشر كتابًا عن تهريب المخدرات. وفي كتاباته، ورط بانتظام مسؤولين من إدارة دوارتي. وعمل أبناؤه ميسايل وميغيل أنخيل جونيور لدى صحيفة نوتيفاير كمصورين.

2. وأخفقت الدولة في حماية ميغيل وعائلته من الاعتداء على حياتهم نتيجة للتقارير التي مان ينشرها. وقبل قتله، تعرض ميغيل للتهديد مرارًا وتكرارًا. وقبل أربع سنوات من القتل، تم تسليم رأس بشري إلى صحيفة نوتيفاير، مكان عمل ميلو فيلا، مع ملاحظة تقول: "نقدم لك هدية هنا (...) وستتساقط الرؤوس وكان ميلوفيلا يعرفه ويعرفه كثيرون آخرون أيضًا. ولم يتم التحقيق في هذه التهديدات وغيرها من التهديدات العامة بشكل كافٍ ولم يتلق ميغيل الحماية الكافية. وأخفقت الدولة في معالجة أنماط العنف والترهيب، واستمرت في الأشهر التي أعقبت جريمة القتل، عندما قُتل الصحفيان يولاندا أورداز وغابرييل هوجي، وهما اثنان من زملاء ميغيل في صحيفة نوتيفاير.

ومن خلال هذه الأفعال والإغفالات، ارتكبت الحكومة انتهاكات للحق في الحياة حسب المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والحق في حرية التعبير حسب المادة 19 من نفس العهد الدولي.

3. وعلى الرغم من فتح التحقيقات على مستوى الولاية والمستوى الفيدرالي، أخفقت المكسيك حتى الآن في إجراء تحقيق شامل في مقتل ميغيل وزوجته وابنه ومحاكمة الجناة. وكما أشارت اللجنة الوطنية المكسيكية لحقوق الإنسان في توصية عام 2013، لم يتم إحراز أي تقدم في هذه القضية. وتشير اللجنة إلى أنه في هذه الحالة وغيرها من الحالات، أخفقت الجهات الحكومية المسؤولة عن اتخاذ الإجراءات المطلوبة للوفاء بواجبها في التحقيق في جرائم قتل الصحفيين ومقاضاة مرتكبيها.

4. وبعد مرور أكثر من عشر سنوات على جريمة القتل، لا يزال أفراد عائلة ميغيل وأوجستينا وميسايل ينتظرون تحقق العدالة. ولكن لم تتم إدانة أي من الجناة حتى الآن، وأخفق المحققون في متابعة خيوط مرتبطة بالتهديدات التي تلقاها ميغيل قبل وفاته. ولم تقدم الحكومة معلومات في السنوات الأخيرة، وبناءً على طلب من اليونسكو، أشارت فقط إلى أن التحقيق لا يزال مفتوحًا.

ومن خلال هذه الأفعال والإغفالات، ارتكبت الحكومة انتهاكات للحق في الحياة حسب المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والحق في حرية التعبير حسب المادة 19 من نفس العهد، والحق في سبيل انتصاف فعال حسب المادة 2 من نفس العهد.

الملحق IV

قائمة الوثائق المقدمة أو المشار إليها من قبل المحكمة الدائمة للشعوب

الإطار القانوني المعمول به

1. الصكوك القانونية الدولية

اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان) [فتح باب التوقيع عليها في: ٤ نوفمبر 1950؛ تاريخ سريان الاتفاقية: ٣ سبتمبر 1953] الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان رقم 005.

الجمعية العامة للأمم المتحدة، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، 10 ديسمبر 1948، 217 أ (3)، متاح على الموقع التالي: https://www.refworld.org/docid/3ae6b3712c.html.

الجمعية العامة للأمم المتحدة، قرار اعتمدته الجمعية العامة في 16 ديسمبر 2021، سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب، 10 يناير 2022، A/RES/76/173

مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، القرار 1738 (2006) الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته 5613، المنعقدة في 23 ديسمبر الأول 2006، S/RES/1738.

مقرر الأمم المتحدة الخاص لشؤون حرية الرأي والتعبير، ممثل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المعني بحرية الإعلام، المقرر الخاص لمنظمة الدول الأمريكية المعني بحرية التعبير، المقرر الخاص للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب المعني بحرية التعبير والوصول إلى المعلومات، الإعلان المشترك بشأن الجرائم ضد حرية التعبير، 2012.

اليونسكو، القرار 29 "إدانة العنف ضد الصحفيين"، المؤتمر العام الدورة 29، باريس، نوفمبر 1997.

الجمعية العامة للأمم المتحدة، قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 29 سبتمبر 2016 سلامة الصحفيين، 6 أكتوبر A/HRC/RES/33/2.2016

1.1 التعليقات العامة للجنة المعنية بحقوق الإنسان

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (تم اعتماده في 16 ديسمبر 1966، ودخل حيز التنفيذ في 23 مارس 1976) 999 مجموعة معاهدات الأمم المتحدة 171 (العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية).

لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، التعليق العام رقم 31 [80] طبيعة الالتزامات القانونية العامة المفروضة على الدول الأطراف في العهد، وثيقة الأمم المتحدة، 24 مايو 2004، CCPR/C/21/Rev.1/Add.13

لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، التعليق العام رقم 34. مادة 19: حرية الرأي والتعبير وثيقة الأمم المتحدة، 12 سبتمبر 2011، CCPR/C/GC/34

لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، التعليق العام رقم 35. المادة 9 (الحرية والأمن الشخصي)، وثيقة الأمم المتحدة، 16 ديسمبر 2014 CCPR/C/GC/35،.

لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36 (2018) على المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الحق في الحياة، وثيقة الأمم المتحدة، 30 أكتوبر 2018، CCPR/C/GC/36,

لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. التعليق العام رقم 20: المادة ٧ (حظر التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة)، 10 مارس 1992.

1.2 اللوائح الإقليمية

الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا، التهديدات لحرية الإعلام وأمن الصحفيين في أوروبا، القرار 2317 (2020)، 28 يناير 2020.

مجلس أوروبا، التوصية رقم ٤ لعام (2016) الصادرة عن لجنة الوزراء للدول الأعضاء بشأن حماية الصحافة وسلامة الصحفيين وغيرهم من الفاعلين الإعلاميين، التوصية ٤ لعام (2016)، 13 أبريل 2016

مجلس أوروبا، التوصية رقم ٤ لعام (2022) الصادرة عن لجنة الوزراء للدول الأعضاء بشأن تعزيز بيئة مواتية للصحافة عالية الجودة في ظل هذا العصر الرقمي، التوصية رقم ٤ لعام (2022)، 17 مارس 2022.

المفوضية الأوروبية، توصية المفوضية رقم 16 و9 لعام 2021 بشأن ضمان حماية وسلامة وتمكين الصحفيين وغيرهم من العاملين في مجال الإعلام في الاتحاد الأوروبي، C (2021) 6650،2021.

2. قرارات وتقارير المحاكم الدولية

2.1 اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

المستفيدون من الراحل نوربرت زونجو وعبد الله نيكيما الملقب أبلاسي وإرنست زونجو وبليز إلبودو وحركة حقوق الإنسان والشعوب في بوركينا فاسو، تطبيق اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب. رقم 2011/013 (28 مارس 2014).

2.2 الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا

ديدا هيدارا جونيور، إسماعيلا هيدارا، والاتحاد الدولي للصحفيين - إفريقيا ضد جمهورية غامبيا، قضية المحكمة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا، 10 يونيو 2014،. ECW/CCJ/APP/30/11

2.3 المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان:

عدالي ضد تركيا، تطبيق المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان رقم 97/38187 (31 مارس 2005).

قسم أبحاث مجلس أوروبا، "المواد 2 و3 و10: سلامة الصحفيين (2013).

دينك ضد تركيا، تطبيق المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان رقم. 07/2668، 08/6102، 08/30079، 09/7072 و09/7124 (14 سبتمبر 2010).

أمين حسينوف ضد أذربيجان، تطبيق المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان رقم 09/59135 (7 مايو 2015).

إستيميروفا ضد روسيا، تطبيق المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان رقم 11/42705 (31 أغسطس 2021).

غونغادزه ضد أوكرانيا، المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان رقم. 02/34056 (8 فبراير 2006).

حسينوفا ضد أذربيجان، تطبيق المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان رقم 10/10653 (13 يوليو 2017).

دليل تنفيذ التوصية ٤ لعام (2016) بشأن حماية الصحافة وسلامة الصحفيين والجهات الإعلامية الأخرى (2020).

خديجة إسماعيلوفا ضد أذربيجان، تطبيق المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان رقم 13/65286 و14/57270 (10 أبريل 2019).

كيليتش ضد تركيا، تطبيق المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان رقم. 93/22492 (28 مارس 2000).

مازيبا وآخرون ضد روسيا، تتطبق المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان رقم 07/15086 (17 أكتوبر 2018).

عثمان ضد المملكة المتحدة، تطبيق المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان رقم. 94/23452 (28 أكتوبر 1998).

أوزغور غوندم ضد تركيا، تطبيق المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان رقم 93/23144 (16 مارس 2000).

2.4 محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان

بيدويا ليما وأوترا ضد كولومبيا، محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، 2021.

كارفاخال كارفاخال وآخرون ضد كولومبيا (المزايا والتعويضات والتكاليف)، محكمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان (13 مارس 2018).

غاريبالدي ضد البرازيل (الاعتراضات الأولية، والمزايا، والتعويضات، والتكاليف)، محكمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان (23 سبتمبر 2009).

هيرزوغ وآخرون ضد البرازيل (الاعتراضات الأولية، والمزايا، والتعويضات والتكاليف)، حكمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان (15 مارس 2018).

جينيث بيدويا ليما وآخرون ضد كولومبيا، التقرير رقم 18/150 القضية رقم 12,95، الوقائع، محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، 2018.

بيروزو وآخرون ضد فنزويلا (الاعتراضات الأولية والمزايا والتعويضات والتكاليف)، محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان (28 يناير 2009).

ريوس ضد فنزويلا (الاعتراضات الأولية والمزايا والتعويضات والتكاليف)، محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان (28 يناير 2009).

فيليز ريستريبو والأسرة ضد كولومبيا (الاعتراضات الأولية، المزايا، التعويضات والتكاليف)، محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان (3 سبتمبر 2012).

2.5 بلاغات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

عائشة حبوشي ضد الجزائر، بلاغ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 2016/2819 (30 سبتمبر 2020) وثيقة الأمم المتحدة، CCPR/C128/D/2819/2020).

أميروف ضد الاتحاد الروسي، بلاغ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 2006/1447 (2 أبريل 2009) وثيقة الأمم المتحدة، CCPR/C/95/D/1447/2006.

أنادوردي خادجييف ضد تركمانستان، بلاغ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 2013/2252 (17 أبريل 2018) وثيقة الأمم المتحدة، 2013/ CCPR/C/122/D/2252.

باريزة زاير ضد الجزائر، بلاغ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 2011/2026 (29 أكتوبر 2014)، وثيقة الأمم المتحدة، CCPR/C112//D/2026/2011/.

بلاغات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الملاحظات الختامية للجنة حقوق الإنسان: اليمن (23 أبريل / نيسان 2012)، وثيقة الأمم المتحدة، CCPR/C/YEM/CO/5/.

ملاحظات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الملاحظات الختامية على التقرير الدوري الرابع للولايات المتحدة الأمريكية * (23 أبريل 2014) وثيقة الأمم المتحدة، CCPR/C/USA/CO/4/.

تشين ضد هولندا، بلاغ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 2007/1609 (24 أغسطس 2010) وثيقة الأمم المتحدة. CCPR/99/D/1609/2007/.

جدجيقة شرقيت ضد الجزائر، بلاغ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 2016/2828 (٤ نوفمبر 2020) وثيقة الأمم المتحدة، CCPR/C/128/D/2828/2016/.

فلورنتينا أوليدو ضد باراغواي، بلاغ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 2008/1828 (26 أبريل 2012) وثيقة الأمم المتحدة، CCPR/C/104/D/1828/2008/.

حاجي حميد جابالالي ضد الفلبين، بلاغ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 2015/2536 (30 مايو 2019) وثيقة الأمم المتحدة، CCPR/C/125/C/2536/2015/.

لانتسوفا ضد الاتحاد الروسي، بلاغ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 1997/763 (26 مارس 2002) وثيقة الأمم المتحدة، CCPR/C/74/V/763/1997/.

لوبيز مارتينيز وآخرون ضد كولومبيا، بلاغ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 2017/3076 (2 يونيو 2020) وثيقة الأمم المتحدة، CCPR/C//128/D/3076/2017/.

ليديا كاتشو ريبيرو ضد المكسيك، بلاغ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 2016/2767 (29 أغسطس 2018) وثيقة الأمم المتحدة، CCPR/C/123/D/2767/2016/.

مدينة ماغومادوفا وسمانسي ماجومادوف ضد روسيا الاتحادية، بلاغ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 2015/2524 (16 أبريل 2019) وثيقة الأمم المتحدة، CCPR/C/125/D/2524/2015/.

مليكة بن جايل ومروان بن جايل ضد الجزائر، بلاغ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 2016/2893 (3 نوفمبر 2020) وثيقة الأمم المتحدة، CCPR/C/182/D/2893/2016/.

أوليمزون إيشونوف ضد أوزبكستان، بلاغ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 2003/1225 (18 أغسطس 2010) وثيقة الأمم المتحدة، CCPR/C/99/D/1225/2003/.

فيليب أفوسون نجارو ضد الكاميرون، بلاغ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 2005/1353 (19 مارس 2007) وثيقة الأمم المتحدة، /CCPR/C/89/D/1353/2005.

راكيم مفلوف والسيد شانسي سعدي ضد أوزبكستان، بلاغ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 2004/1334 (19 مارس 2009)، وثيقة الأمم المتحدة. /CCPR/C/95/D/1334/2004.

رضوان تايسوموف وآخرون ضد الاتحاد الروسي، بلاغ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 2014/2339 (12 حزيران / يونيو 2020) وثيقة الأمم المتحدة،. /CCPR/C128/D./2339/2014.

قضية سعودة كوليفا ضد طاجيكستان، بلاغ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 2015/2707 (10 مارس 2020) وثيقة الأمم المتحدة، /CCPR/C/128/2707/2015.

ساتاسيفام وساراسواثي ضد سريلانكا، بلاغ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 2005/1436 (8 يوليو 2008) وثيقة الأمم المتحدة، /CCPR/C/93/D/1436/2005.

شكوريلو أوسمونوف ضد قيرغيزستان، بلاغ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 2015/2710 (28 مايو 2020) وثيقة الأمم المتحدة، /CCPR/C/128/D/2710/2015.

سيمون مورا كاريرو وآخرون ضد فنزويلا، بلاغ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 2017/3018 (28 مايو 2020) وثيقة الأمم المتحدة، /CCPR/C/128/D/3018/2017.

توردوكان زومبايفا ضد قيرغيزستان، بلاغ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 2008/1756 وثيقة الأمم المتحدة،. /CCPR/C/102/D/1756/2008.

بلاغ زانيسبيك خالماتوف ضد قيرغيزستان، بلاغ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 2014/2384 (8 يونيو 2020) وثيقة الأمم المتحدة، /CCPR/C/128/D/2384/2014.

زويا خولودوفا ضد الاتحاد الروسي، بلاغ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان رقم 2007/1548 (11 ديسمبر 2012) وثيقة الأمم المتحدة، /CCPR/C/106/1548/2007.

2.6 بلاغات لجنة مناهضة التعذيب

إستيلا ديوليندا يروستا وأليخاندرا ديل فالي يروستا ضد الأرجنتين، بلاغ لجنة مناهضة التعذيب رقم 2016/778 (31 يناير 2019)، وثيقة الأمم المتحدة/CAT/C/65/D/778/2016.

2.7 الأحكام الصادرة عن المحاكم المحلية

كولومبيا، قضية اغتيال الصحفي الكولومبي خوسيه إميتريو ريفاس، المحكمة الابتدائية، راد. رقم 11001600025320068001230 أغسطس 2013.

إيطاليا، روما، المدعي العام ضد روبرتو سبادا، المحكمة الابتدائية، القضية رقم 2018/9411، 18 يونيو 2018.

إيطاليا، سيراكيوز، المدعي العام ضد فرانشيسكو دي كارولیس، المحكمة الابتدائية، القضية رقم 18/486، 2 يوليو 2018.

باراغواي، قرار بشأن قضية مقتل الصحفي بابلو ميدينا، المحكمة الابتدائية، القضية رقم 113، 19 ديسمبر 2017.

3. الوثائق والمبادئ التوجيهية الدولية

3.1 منشورات الأمم المتحدة

مبادئ بشأن المنع والتحقيق الفعالين لعمليات الإعدام خارج نطاق القانون والتعسفي والإعدام بإجراءات موجزة، الموصي بها بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 65/1989، 24 مايو 1989.

بروتوكول مينيسوتا بشأن التحقيق في حالات الوفاة المحتملة غير القانونية، مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، نيويورك / جنيف، 2017.
مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، سلامة الصحفيين، A / قرار مجلس حقوق الإنسان رقم / 23/39، 2018.

مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، مرفق تقرير المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي: التحقيق في حالة الوفاة غير القانونية للسيد جمال خاشقجي، وثيقة الأمم المتحدة A / قرار مجلس حقوق الإنسان 41/CRP/1، 19 يونيو 2019.

مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، التحقيق في المساءلة والوقاية من القتل العمد للدولة للمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والمعارضين البارزين. تقرير المقرر الخاص المعني بالإعدام خارج نطاق القضاء، ملخص حالات الإعدام التعسفي، وثيقة الأمم المتحدة، ٤ أكتوبر 2019، A/HRC/41/36

مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، تقرير المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي، كريستوف هاينز، وثيقة الأمم المتحدة، أبريل 2012 10 ،/A/HRC/20/22

مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، تقرير المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية التعبير، فرانك لا رو، وثيقة الأمم المتحدة/A/HRC/17/20، 4 يونيو 2012.

مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، سلامة الصحفيين: تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، وثيقة الأمم المتحدة 39/23/ A/ HRC ، 6 أغسطس 2018.
المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالعنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، مكافحة العنف ضد الصحفيات، A/ HRC /44/52 ، 2020.

مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي، والتحقيق والمساءلة والوقاية من القتل العمد للمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والمعارضين البارزين، A/ HRC /41/36 ، 2019.

الأمين العام للأمم المتحدة، سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب: تقرير الأمين العام، 2019.

الأمم المتحدة، خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين، وثيقة الأمم المتحدة C / 6 / CONF202 / C1-12، 2012.
اليونسكو والرابطة الدولية لأعضاء النيابة العامة، إرشادات للمدعين العامين في قضايا الجرائم ضد الصحفيين، 2020.

اليونسكو، هجمات مكثفة، دفاعات جديدة: تطورات في الكفاح من أجل حماية الصحفيين وإنهاء الإفلات من العقاب، 2019.

اليونسكو، مشاورة أصحاب المصلحة المتعددين حول تعزيز تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب، 16 أغسطس 2017، يمكن الوصول إليها على الرابط التالي
https://en.unesco.org/sites/default/files/report_-_multi-holder_consultation.pdf

اليونسكو، تعزيز تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب، 2017.

اليونسكو، مرصد اليونسكو للصحفيين القتلى، يمكن الوصول إليه على الرابط التالي
https://en.unesco.org/themes/safety-journalists/observatory

مكتب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، تقرير الأمم المتحدة لحقوق الإنسان 2018، 2018.

3.2 الوثائق والمبادئ التوجيهية الإقليمية

مجلس أوروبا، دليل التنفيذ للتوصية رقم CM/Rec(2016)4 بشأن حماية الصحافة وسلامة الصحفيين والجهات الإعلامية الأخرى، كيفية حماية الصحفيين والجهات الإعلامية الأخرى ؟، 2020 DGI(2020)11.

مجلس أوروبا، منصة سلامة الصحفيين، يمكن الوصول إليها على الرابط التالي
https://fom.coe.int/en/accueil

مجلس أوروبا، وضع الديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون، تجديد ديمقراطي لأوروبا، مايو 2021، يمكن الوصول إليها على الرابط التالي
https://rm.coe.int/annual-report-sg-1202/1680a264a2

مكتب المقرر الخاص المعني بحرية التعبير، إعلان المبادئ بشأن حرية التعبير، 2000.

مكتب المقرر الخاص لحرية التعبير لمنظمة الدول الأمريكية، الإطار القانوني للبلدان الأمريكية فيما يتعلق بالحق في حرية التعبير، 2010.

4. المنشورات الأكاديمية

عسل وآخرون، قتل المراسلين: صُنف النظام على أنه يستهدف قتل الصحفيين، 1992-2008، 2018، تحليل السياسة الخارجية 14، ص 24-43.

بارتمان، قمع الجهات الفاعلة في عدم وضوح الحدود في الأنظمة دون الوطنية غير الديمقراطية: الاستكشافات التجريبية في فيراكروز وجوجارات 2020.

دراجيتشي وودز، قتل الصحفيين لا يعتبر تنظيمًا لوسائل الإعلام: الحقوق الخاصة والأخطاء الجماعية وتأثير الإفلات من العقاب، 2019، القانون عبر الوطني والمشكلات المعاصرة 28 (2)، ص 263-308.

جويدس وكاري، جزر الكناري في منجم فحم؟ ماذا تخبرنا عمليات قتل الصحفيين عن القمع المستقبلي، 2017، مجلة أبحاث السلام 54 (2)، ص 157-174.

هاريسون وبوكالوس، سياسة الإفلات من العقاب: دراسة حول الروايات التجريبية للصحفيين حول الإفلات من العقاب في بلغاريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الهند، المكسيك وباكستان، 2018، الصحافة 00 (0)، الصفحات 1-17.

هيوز وفوروبييفا شرحا مقتل الصحفيين في العصر المعاصر: أهمية الأنظمة المختلطة والمتغيرات دون الوطنية، 2019، الصحافة، ص 1-19.

5. تقارير استقصائية في قضايا قتل صحفي

عالم أكثر أمناً من أجل الحقيقة، مقتل ريجينا مارتينيز بيريز: فرصة للعدالة 2021.

عالم أكثر أمنًا للحقيقة وكسر حاجز الصمت: تحقيق في مقتل الزبير مجاهد 2021.

مراسلون بلا حدود، غامبيا، ديدا هيدارا: مقتل صحفي تحت المراقبة، 2005.

مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو التعسفي، التحقيق في مقتل السيد جمال خاشقجي، .A/HRC/41/CRP.1، 2019.

6. التقارير المتعلقة بالإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين

بيرتوني، منع ومعاقبة: في بحث عن حلول لمحاربة العنف ضد الصحفيين، 2015.

لجنة حماية الصحفيين، 2021 مؤشر الإفلات من العقاب العالمي، 2021.

لجنة حماية الصحفيين (إليزابيث روبين)، جذور الإفلات من العقاب، 2013.

لجنة حماية الصحفيين، الطريق إلى العدالة، 2014.

لجنة رفيعة المستوى من الخبراء القانونيين حول حرية الإعلام، نصيحة بشأن تعزيز تحقيقات أكثر فعالية في الانتهاكات ضد الصحفيين، 2020.

الرابطة الدولية لأعضاء النيابة العامة / اليونسكو، مبادئ توجيهية للمدعين العامين في قضايا الجرائم ضد الصحفيين، 2021.

الاتحاد الدولي للصحفيين، ورقة بيضاء حول الصحافة العالمية، 2020.

دعم الإعلام الدولي، الدفاع عن الصحافة، 2017.

دعم الإعلام الدولي، المسؤولية المشتركة: حماية حرية الصحافة في الأوقات العصيبة، 2020.

دعم الإعلام الدولي، سلامة الصحفيات: كسر دائرة الصمت والعنف، 2019.
مراسلون بلا حدود، 2021 مؤشر حرية الصحافة العالمي، 2021.

7. تقارير خاصة بالدولة أو المنطقة حول الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين

نظرة عامة غير شاملة على التقارير القطرية حول الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين. البلدان غير المشمولة أدناه مدرجة في مؤشر الإفلات من العقاب الذي تصدره لجنة حماية الصحفيين ومؤشر حرية الصحافة العالمي التابع لمراسلون بلا حدود.

أفغانستان
الاتحاد الدولي للصحفيين، حالة الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين في أفغانستان، أكتوبر 2021.

بنجلاديش
المادة 19، بنغلاديش: إنهاء الإفلات من العقاب وحماية الصحفيين من الاعتداءات، 2017.

روسيا البيضاء
المفوضية السامية لحقوق الإنسان، يجب على بيلاروسيا إنهاء نمط وحشية الشرطة والإفلات من العقاب: خبراء الأمم المتحدة، 2021.

البرازيل
المادة 19، دورة الصمت: الإفلات من العقاب في جرائم قتل المراسلين في البرازيل، 2018.

بوركينا فاسو
المادة 19، بوركينا فاسو: انتقال مقوض، أسبوع من الهجمات على الإعلام والمتظاهرين، 2015.

كولومبيا
مكافحة الإفلات من العقاب في الجرائم المرتكبة ضد الصحافة من قبل المجتمع المدني، 2019.

جمهورية الكونغو الديمقراطية
أزمة الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين في جمهورية الكونغو الديمقراطية، 2021.

الاتحاد الأوروبي
البرلمان الأوروبي، سلامة الصحفيين ومكافحة الفساد في الاتحاد الأوروبي، 2020.

غامبيا
دعم الإعلام الدولي، آفاق التغيير في غامبيا: دعم تعاوني لمكافحة الإفلات من العقاب، 2020.

غانا
المادة ٩١، غانا: تصاعد الهجمات مع الإفلات من العقاب، أغسطس 2020.

الهندوراس
نادي القلم الدولي، الصحافة في ظل الإفلات من العقاب، 2014.

أمريكا اللاتينية
مراسلون بلا حدود، 2011-2020: تؤكد دراسة عن جرائم قتل الصحفيين في أمريكا اللاتينية على أهمية تعزيز سياسات الحماية، 2021.

ليبيا
منظمة هيومن رايتس ووتش لمراقبة حقوق الانسان، الحرب على الإعلام: صحفيون يتعرضون للهجوم في ليبيا، 2015.

جزر المالديف
الاتحاد الدولي للصحفيين، مطاردة العدالة - جزر المالديف: دراسة حول الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين، 2021.

مالي
المادة 19، مالي: قمع دامي للمتظاهرين واعتداءات على وسائل الإعلام 2020.

الشرق الأوسط وشمال أفريقيا
مركز الخليج لحقوق الإنسان، لا للإفلات من العقاب، 2021.

المكسيك
لجنة حماية الصحفيين، لا وجود لأعذار: يجب على المكسيك كسر دائرة الإفلات من العقاب في جرائم قتل الصحفيين، 2017.

لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، تقرير خاص عن حالة حرية التعبير في المكسيك، 2018.

مراسلون بلا حدود، فيراكروز: الصحفيون وحالة الخوف، 2017.

إيرلندا الشمالية
مراسلون بلا حدود، ارسال: بعد مرور عام على مقتل ليرا ماكي، لا تزال حرية الصحافة مهددة في أيرلندا الشمالية، 2020.

باكستان
شبكة الحرية، إفلات القتلة من العقاب بنسبة 100٪، وتحقيق العدالة بنسبة 0٪ لصحفيي باكستان المقتولين البالغ عددهم 33 في 2013-19، 2019.

روسيا
لجنة حماية الصحفيين، تحليل الظلم: عمليات قتل الصحفيين غير المحلولة في روسيا، 2015.

الصومال
مراسلون بلا حدود، الإفلات من العقاب: الحرب على الصحفيين الصوماليين، 2012.

البلقان الغربية
هيومن رايتس ووتش، حرية الإعلام تتعرض للهجوم في بلقان الغربية، 2015.

8. جلسة استماع في المكسيك

8.1 سياق الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين في المكسيك

المادة 19، بروتوكول الإفلات من العقاب في الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين، 2019.

برادلي إي هولاند وفيريديانا ريوس، المعلومات الحاكمة غير الرسمية: كيف يؤدي التنافس الإجرامي إلى العنف ضد الصحافة في المكسيك، 2017.

لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان (المقرر الخاص لمنظمة الدول الأمريكية المعني بحرية التعبير)، يحذر مكتب المقرر الخاص من تطبيع وتفاقم العنف ضد الصحفيين في المكسيك ويحث السلطات على تفعيل التدابير التكميلية، 2022.

لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان / المفوضية السامية لحقوق الإنسان، تقرير خاص عن حالة حرية التعبير في المكسيك التقرير المشترك للمقرر الخاص المعني بحرية التعبير للجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، إديسون لانزا، والمقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، ديفيد كاي، في مهمتهم إلى المكسيك، 2018.

خوسيه برامبيلا، صمت قسري: محددات قتل الصحفيين في الولايات المكسيكية، 2010-2015، 2017.

خوسيه ميداس بارتمان، جريمة قتل في المكسيك: هل الصحفيون ضحايا للعنف العام أم العنف السياسي المستهدف ؟، 2018.

خوسيه.جورادو وخوان موراليس، العنف ضد الصحفيين وحرية الصحافة: دليل من المكسيك، 2020.

مكتب المدعي العام لجمهورية المكسيك، البروتوكول المعتمد للتحقيق في الجرائم المرتكبة ضد حرية التعبير، 2018.

مراسلون بلا حدود، باجو ريسغو: كيفية التغلب على أوجه القصور في برامج حماية الصحفيين في أمريكا اللاتينية (البرازيل وكولومبيا وهندوراس والمكسيك)، 2022.

مراسلون بلا حدود، فيراكروز: صحفيون يواجهون حالة الخوف 2017.
سالي هيوز وميريا ماركيز راميريز، الاستبداد على المستوى المحلي، التطلعات المعيارية الديمقراطية، والمضايقات ضد الصحافة: متنبئون بالتهديدات التي يتعرض لها الصحفيون في المكسيك، 2018.

8.2 قضية ميغيل أنخيل لوبيز فيلاسكو

اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في المكسيك، التوصية العامة رقم 20، 2013.

المدعي الخاص للنظر في الجرائم المرتكبة ضد حرية التعبير، ملف القضية الخاص بتحقيق المدعي الخاص للنظر في الجرائم المرتكبة ضد حرية التعبير في مقتل ميغيل أنجيل لوبيز فيلازكو وأجستينا سولانا ميلو وميزيل لوبيز سولانا، 2021

ميغيل أنجيل لوبيز فيلاسكو، أعمدة كتبها ميغيل أنخيل لوبيز فيلاسكو بين يناير ومايو 2011، 2011.

ميغيل أنجيل لوبيز فيلاسكو، العمود الأخير بقلم ميلو فيلا (ميغيل أنجيل لوبيز فيلاسكو)، 2011.
ليست مؤلفة، شهادة مكتوبة، 2022.

مراسلون بلا حدود المكسيك، تحليل سياقي لقضية ميغيل أنخيل لوبيز فيلاسكو، 2020.

8.3 شهود يدلون بشهاداتهم خلال مواد جلسة الاستماع

سيليا ديل بالاسيو مونتيل، بريديسمو إمبريسو، بودريس واي فينسيا إن فيراكروز 2010-2014. استراتيجيات التحكم في المعلومات، 2015.

سيليا ديل بالاسيو مونتيل، المقاومة والصمود والنضال من أجل ذكرى أعمال العنف. لوس دوريستاس إن فيراكروز، المكسيك، 2020.

غريسيلدا تريانا، المبادرة العالمية لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، المنسيون: أقارب الصحفيين القتلى والمختفين في المكسيك، 2021.

نوي نورما تروخيو بايز وفيليكس ماركيز، فترة الست سنوات التي ردد فيها الصحفيون: سيقتلوننا، 2021.

باتريشيا مايورغا، ميروسلافا زعيم الاختراقات، 2022.

9. جلسة استماع حول سريلانكا

9.1 سياق الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين في سريلانكا

منظمة العفو الدولية، أشباح قديمة في زي جديد؛ عودة سريلانكا إلى الخوف، 2021.

قانون العدالة الجنائية، التسلسل الزمني للهجمات على الصحفيين 2005-2020، 2021.

قانون العدالة الجنائية، التسلسل الزمني للصراع والسياسة، 2021.

مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، تقرير مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، "تعزيز المصالحة والمساءلة وحقوق الإنسان في سريلانكا،" الأمم المتحدة. Doc.A/HRC/43/19,2021.

مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، تقرير مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، "تعزيز المصالحة والمساءلة وحقوق الإنسان في سريلانكا"، A / HRC / 37/32، 2018.

9.2 قضية لاسانثا ويكريماتونج

قانون العدالة الجنائية وديبيفوازوبليمبتون، مراسلة الأمم المتحدة إلى لجنة حقوق الإنسان المقدمة بموجب البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية نيابة عن أهيمسا ويكريماتونج، 2021.

قانون العدالة الجنائية، التسلسل الزمني - الفساد الحكومي، 2021.

قانون العدالة الجنائية، التسلسل الزمني - حالة لاسانثا، 2021.

تحقيقات البصمة، تقرير تحليل موقع الخلية، 2022.

تحقيقات البصمة، شرح تحليل موقع الخلية، 2022.

لاسانثا ويكريماتونج، منشور بعد وفاته، لاسانتا ويكريماتونج، 2009.

9.3 شهود يدلون بشهاداتهم خلال مواد جلسة الاستماع

باشانا أبيوردان، قائمة الصحفيين - موثقة من قبل صحفيون من أجل الديمقراطية سريلانكا، 2022.

السيد خوان مينديز، بيان شاهد خبيرتم تقديمه في الدعاوى المدنية الأمريكية من قبل السيد خوان مينديز، المقرر الخاص السابق للأمم المتحدة المعني بحرية التعبير، 2019.

روبرت نايت، بيان موجزلروبرت نايت مرفق بالمرفق الأول، 2022.

المقرر الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، تقرير المقرر الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في بعثته إلى سريلانكا، A / HRC 34/54 / Add.2، 2017.

ستيف بتلر، شهادة مكتوبة لستيف بتلر، 2022.

10. جلسات الاستماع الخاصة بسوريا

10.1 سياق الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين في سوريا

منظمة العفو الدولية إطلاق النار على المراسلين: الصحفيون المستهدفون من جميع الأطراف في سوريا، 2013.

المركز السوري للإعلام، موجز عن وضع الإعلام في سوريا، 2021.

المركز السوري للإعلام، سوريا الثقب الأسود لوسائل الإعلام: 10 سنوات من الانتهاكات ضد الإعلام (2011-2021)، 2021.

الشبكة السورية لحقوق الإنسان، التقرير السنوي لأبرز الانتهاكات بحق الإعلاميين في سوريا، 2021.

مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، وثيقة الأمم المتحدة، A/HRC/28/69, 2015.

مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، وثيقة الأمم المتحدة، A/HRC/46/55, 2021.

10.2 قضية نبيل الشربجي

لا يوجد مؤلف، مجموعة شهادات الشهود. ملف القضية العام هذا لا يذكر سوى الشهود الذين شاركوا أيضًا خلال جلسة الاستماع، 2022.

المركز السوري للإعلام وحرية التعبير، التسلسل الزمني للقضية [بناءً على شهادات الشهود]، 2022.

المركز السوري للإعلام، مديرية المخابرات الجوية في سوريا، 2022.

10.3 شهود يدلون بشهاداتهم خلال مواد جلسة الاستماع

هالة قضماني، سيكستين دي تي، مقابلة السيدة هالة قضماني، 2013.

حنان العاقود، شهادة حنان العاقود، 2021.

مروان عليش، شهادة مروان عليش2021.

أسامة الشوربجي، شهادة أسامة الشوربجي، 2021.

أسامة نصار، شهادة أسامة نصار، 2021.

ياسر الخولاني، شهادة ياسر الخولاني، 2021

الملحق V

المحكمة الدائمة للشعوب
الجلسة 51 حول قتل الصحفيين
جلسة استماع افتتاحية
2 نوفمبر 2021، لاهاي

08:00 – 09:00	**التسجيل**
09:00 – 10:00	**اجتماع الافتتاح** **ليون ويليمز**، مدير الصحافة الحرة بلا حدود
	البيان الافتتاحي المحكمة الدائمة للشعوب **جياني توجنوني** الأمين العام لمحكمة الدائمة
	الكلمة الرئيسية **البارونة هيلينا كينيدي من شاوس كيو سي**، عضو فريق الخبراء القانونيين الرفيع المستوى المعني بحرية الإعلام
10:00 – 10:30	**البيان الافتتاحي للادعاء** **ألمودينا برنابيو**، المدعي العام الرئيسي للمحكمة الدائمة للشعوب المعنية بقتل الصحفيين
10:30 – 11:30	**شهادة الشهود: التهديدات التي يتعرض لها الصحفيون وأثر الإفلات من العقاب على حرية التعبير** الصحفية **ماريا ريسا** تشهد على التهديدات التي تواجهها انتقامًا لعملها ومناخ الصحافة المستقلة في الفلبين. يدلي **ماثيو كاروانا غاليزيا** بشهادة على سعي عائلته لتحقيق العدالة لوالدته، الصحفية المالطية دافني كاروانا غاليزيا، التي قتلت في عام 2017. وتدلي الصحفية **بافلا هولكوفا** بشهادتها على العقبات التي واجهتها في السعي لتحقيق العدالة لزميلها جيه أوشن كوتشياك. **الشهود:** • **بافلا هولكوفا**، صحفية استقصائية ومحررة إقليمية لأوروبا الوسطى في أوكبر • **رايسا كاريو**، المدير القانوني لمؤسسة حرية التعبير • **كارينا موسكالينكو**، محام حقوق الإنسان
11:30 – 12:00	استراحة لتناول القهوة

12:00 – 13:00	**شهادة الشهود: العقبات أمام العدالة واستمرار الإفلات من العقاب** تشهد محامية حقوق الإنسان **كارينا موسكالينكو** على تجربتها في التقاضي في قضية مقتل الصحفية آنا بوليتكوفسكايا في المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، حيث تم محاسبة روسيا على فشلها في التحقيق في جريمة القتل. يشهد الصحفي **جيروين أكرمانز** على سعيه لتحقيق العدالة لزميله ستان ستوريمانز، الذي قتل في جورجيا في عام 2008. تدلي **خديجة جنكيز**، خطيبة الصحفي السعودي جمال خاشقجي بشهادتها حول العقبات التي تحول دون المساءلة عن مقتل جمال في القنصلية السعودية في اسطنبول في عام 2018. **الشهود:** • **ماريا ريسا**، الرئيس التنفيذي ورئيس رابلر • **جيروين أكرمانز**، صحفي تلفزيوني هولندي في آرتي إل • **خديجة جنكيز** أكاديمية وباحثة
13:00 – 14:00	استراحة تناول الغداء
14:00 – 15:30	**شهادة الشهود الخبراء - الاتجاهات العالمية وأسباب وعواقب الإفلات من العقاب على قتل الصحفيين** **إيرين خان** ستدلي المقررة الخاصة المعنية بحرية التعبير بالأمم المتحدة بشهادة الشهود الخبراء بشأن النتائج التي توصلت إليها فيما يتعلق بالإفلات من العقاب على جرائم قتل الصحفيين. **كريستوف ديلوار** تغطي شهادته تحليل منظمة مراسلون بلا حدود بشأن حرية الصحافة وتأثير الإفلات من العقاب على حرية الصحافة في جميع أنحاء العالم. يدلي **جويل سيمون** بشهادته نيابة عن لجنة حماية الصحفيين، التي تتبعت الإفلات من العقاب على الهجمات على الصحافة منذ عام 1992. يدلي فاتو **جاني سنغور** شهادة الخبراء حول سلامة الصحفيين والعقبات التي تعترض العدالة مع التركيز بشكل خاص على منطقة غرب إفريقيا. **الشهود الخبراء:** • **إيرين خان**، مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير • **كريستوف ديلوار**، الأمين العام لمنظمة مراسلون بلا حدود • **فاتو جاني سنغور**، المدير الإقليمي للسنغال وغرب أفريقيا في أرتكل 19 • **جويل سيمون**، المدير التنفيذي للجنة حماية الصحفيين
15:30 – 16:00	استراحة لتناول القهوة
16:00 – 17:00	**شهادة الشهود الخبراء - العقبات القانونية التي تقف أمام تحقيق العدالة بالنسبة للصحفيين الذين قتلوا انتقامًا منهم بسبب عملهم** **نديم حوري** وهو محام في مجال حقوق الإنسان وعضو في فريق الخبراء القانونيين الرفيع المستوى، وسيدلي بشهادته بشأن النتائج التي توصل إليها فريقه بشأن العقبات القانونية أمام تحقيق العدالة للصحفيين الذين يقتلون انتقامًا منهم بسبب عملهم. **كاويلفيون غالاغر** كيو سي هي محامية في دوتي ستريت تشامبرز ذات خبرة في سلامة الصحفيين وحرية التعبير، وهي تعمل لصالح العديد من الصحفيين المعرضين للخطر وأسر الصحفيين الذين قتلوا نتيجة عملهم. **رايسا كاريو** هو المدير القانوني لمؤسسة حرية التعبير، وهي منظمة كولومبية مكرسة للدفاع عن الصحفيين المعرضين للخطر. **الشهود الخبراء:** • **نديم حوري**، عضو فريق الخبراء القانونيين الرفيع المستوى المعني بحرية الإعلام • **كاويلفيون غالاغر كيو سي**، محام في دوتي ستريت تشامبرز • **ماثيو كاروانا غاليزيا**، صحفي ومدير مؤسسة دافني كاروانا غاليزيا
17:00 – 17:45	**الحفل الختامي للمحكمة الدائمة للشعوب** مقدمة من فريق قضاة محكمة الدائمة للشعوب

الملحق VI

المحكمة الدائمة للشعوب
الجلسة 51 حول قتل الصحفيين
جلسة استماع المكسيك
26 و 27 أبريل 2022
مركز الثقافة كاسا ديل تيمبو، جامعة متروبوليتان المستقلة

26 أبريل: الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين في المكسيك

08:30 – 09:00	**التسجيل**	
09:00 – 09:30	**مراسم الافتتاح** • خطاب **الدكتور خوسيه أنطونيو دي لوس ريس هيريديا**، عميد جامعة متروبوليتان المستقلة • كلمة ترحيب ◦ **ليون ويليمز وميرا شودري** الصحافة الحرة بلا حدود ◦ **إيمانويل كولومبي**، مراسلون بلا حدود ◦ **جان ألبرت هوتسن**، لجنة حماية الصحفيين • خطاب **جياني توجنوني** الأمين العام للمحكمة الدائمة للشعوب	
09:30 – 09:45	**البيان الافتتاحي للمدعي العام الرئيسي** **ألمودينا برنابيو**	
شهادات - الجرائم ضد الصحفيين في المكسيك		
09:45 – 10:10	**أنابيل هيرن إرمنديز**	صحفي استقصائي
10:10 – 10:15	أسئلة القضاة	
10:15 – 10:40	**أديلا نافارو**	صحفي ومدير سيماناريو زيتا
10:40 – 10:45	أسئلة القضاة	
10:45 – 11:15	**استراحة**	
11:15 – 11:40	**خورخي كاراسكو**	صحفي ومدير بروسيسو
11:40 – 11:45	أسئلة القضاة	

11:45 – 12:10	**مارثا أوليفيا**	صحفي ومنسق ريبورتيراس أون غواروديا
12:10 – 12:15	أسئلة القضاة	
12:15 – 12:45	استراحة	
شهادات - الإفلات من العقاب		
12:45 – 13:25	**سارة منديولا**	محامي ومدير بروبوبستا سي أوشفيكا
13:25 – 13:30	أسئلة القضاة	
13:30 – 13:55	**لوك إرما لاغونز**	صحفي وعضو المجلس الاستشاري للآلية الاتحادية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين
13:55 – 14:00	أسئلة القضاة	
14:00 – 14:25	**لورا بوربولا مورينو**	المدعي العام السابق المعني بالجرائم المرتكبة ضد حرية التعبير
14:25 – 14:30	أسئلة القضاة	
14:30 – 15:30	**الغداء**	
تأثير الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين في المكسيك		
15:30 – 15:55	**غريسيلدا تريانا**	صحفي
15:55 – 16:00	أسئلة القضاة	
16:00 – 16:25	**باتريشيا مايورغا**	صحفي
16:25 – 16:30	أسئلة القضاة	
16:30 – 17:10	**تموريس غريكو وبريسيلا باتشيكو**	صحفية وصانعة أفلام وثائقية (**تيموريس غريكو**) ومحامية وابنة صحفي **فرانسيسكو باتشيكو (بريسيلا باتشيكو)**
17:10 – 17:15	أسئلة القضاة	

17:15 – 17:30	**بيان ختامي موجز**	**ألمودينا برنابيو**، المدعي العام الرئيسي **جياني توجنوني**، الأمين العام للمحكمة الدائمة للشعوب
17:30 – 18:30	**حفل موسيقي للمغني المكسيكي فيفيركوينتانا في كاسا ديل تيمبو**	

27 أبريل: قضية ميغيل أنجيل لوبيز فيلاسكو وسياق فيراكروز

08:30 – 09:00	**التسجيل**	
09:00 – 09:30	**البيان الافتتاحي للادعاء** **ألمودينا برنابيو**	
السياق: العنف ضد حرية التعبير والصحافة في فيراكروز		
09:30 – 09:55	**سيليا ديل بالاسيو مونتيل**	أكاديمية
09:55 – 10:00	أسئلة القضاة	
10:00 – 10:25	**نيوزافاليتا**	صحفي من فيراكروز
10:25 – 10:30	أسئلة القضاة	
10:30 – 11:00	استراحة	
11:00 – 11:25	**فيليكس ماركيز**	مصور صحفي في فيراكروز
11:25 – 11:30	أسئلة القضاة	
11:30 – 11:55	**نورما تروخيو**	صحفي
11:55 – 12:00	أسئلة القضاة	
12:00 – 12:30	استراحة	
قضية ميغيل أنخيل لوبيز فيلاسكو (ميلوفيلا): الحياة والعمل الصحفي والتهديدات: شهادات أفراد الأسرة والشهود والأدلة والاستنتاجات		
12:30 – 13:30	**ميغيل لوبيز جونيور.**	شهادة الأسرة: ابن ميلوفيلا
	يازمين لوبيز	شهادة الأسرة: ابنة ميلوفيلا

13:30 – 13:45	أسئلة القضاة	
قضية ميغيل أنجيل لوبيز فيلاسكو (ميلوفيلا): التحقيق في جريمة القتل		
13:45 – 15:30	الغداء	
15:30 – 16:00	**بالبينا فلوريس**	ممثل منظمة مراسلون بلا حدود في المكسيك
16:00 – 16:10	أسئلة القضاة	
16:10 – 16:40	**مدخل لائحة الدفاع**	
16:40 – 16:50	**بيان ختامي موجز**	**ألمودينا برنابيو**، المدعي العام الرئيسي
16:50 17:00	**اختتام جلسة الاستماع**	**جياني توجنوني، الأمين العام للمحكمة الدائمة للشعوب**

الملحق VII

المحكمة الدائمة للشعوب
الجلسة 51 حول قتل الصحفيين
جلسة استماع سريلانكا
12-13 مايو 2022
مركز لاهاي لجلسات الاستماع، لاهاي

12 مايو 2022: الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين في سريلانكا (2005 إلى الوقت الحاضر)

08:30 – 09:00	**التسجيل**	
09:00 – 09:30	**اجتماع الافتتاح** **كلمة ترحيب** • **ليون ويليمز**، الصحافة الحرة بلا حدود • **نوشين ساركاراتي**، مركز العدالة والمساءلة **مقدمة المحكمة الدائمة للشعوب والقضاة** • **جياني توجنوني**، المحكمة الدائمة للشعوب	
09:30 – 10:30	**شهادة الشهود**	د. **بايكاسوثي سارافاناموتو**
10:30 – 10:45	أسئلة القضاة	
10:45 – 11:15	استراحة لتناول القهوة	
11:15 – 12:00	**شهادة الشهود الخبراء**	**باشانا أبيوردان**، صحفيون من أجل الديمقراطية في سريلانكا (JDS)
12:00 – 12:15	أسئلة القضاة	
12:15 – 13:15	استراحة الغداء	
13:15 – 14:00	**شهادة الشاهد الثالث** الجرائم ضد الصحفيين	**ستيفن بتلر** منسق برنامج آسيا في لجنة حماية الصحفيين
14:00 – 14:15	أسئلة القضاة	

14:15 – 14:45	**شهادة الشهود**	**خوان مينديز**، مقرر الأمم المتحدة الخاص السابق المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (2010-2016)
14:45 – 15:00	أسئلة القضاة	
15:00 – 15:30	استراحة لتناول القهوة	
15:30 – 16:00	**شهادة الشهود**	**كاثرين أميرفار**، فريق رفيع المستوى من الخبراء القانونيين حول حرية الإعلام
16:00 – 16:15	أسئلة القضاة	
16:15 – 16:30	**البيان الختامي للادعاء الرئيسي**	**ألمودينا برنابيو**
16:30 – 16:45	**البيان الختامي للمحكمة الدائمة للشعوب**	**جياني توجنوني** حلقة النقاش في الجلسة ١٥ من المحكمة الدائمة للشعوب

13 مايو 2022: قضية الصحفي لاسانثا ويكريماتونج (1958-2009)

09:00 – 09:30	**مقدمة في القضية وتوجيه الاتهام** المدعي العام الرئيسي	**ألمودينا برنابيو**
09:30 – 10:15	**شهادة الشهود** جرائم ضد الصحفيين في سريلانكا حوالي عام 2009: اختفاء براغيت إكناليغودا	**ساندیا إكناليغودا**
10:15 – 10:30	أسئلة القضاة	
10:30 – 11:00	استراحة لتناول القهوة	
11:00 – 11:45	**شهادة الشهود** الصحافة في سريلانكا حوالي عام 2009 وصنداي ليدر	**ديلوكشي هاندونيتي**
11:45 – 12:00	أسئلة القضاة	
12:00 – 12:45	استراحة الغداء	
12:45 – 14:15	**شهادة الشهود** التحقيق في مقتل لاسانتا ويكريماتونج	**نيشانثا سيلفا**

14:15 – 14:30	أسئلة القضاة	
14:30 – 15:15	**شهادة الشهود** التحليل الهيكلي	**روبرت نايت**، تحقيقات البصمة
15:15 – 15:30	أسئلة القضاة	
15:30 – 16:00	استراحة لتناول القهوة	
16:00 – 16:30	**شهادة الشهود** التقاضي المدني في الولايات المتحدة وحصانة رئيس الدولة	**نوشين ساركاراتي**، مركز العدالة والمساءلة
16:30 – 16:45	أسئلة القضاة	
16:45 – 17:15	إعلان الدفاع	
17:15 – 17:30	**البيان الختامي للمدعي العام الرئيسي**	**ألمودينا برنابيو**
17:30 – 17:45	**البيان الختامي للأمين العام للمحكمة الدائمة للشعوب**	**جياني توجنوني**

الملحق VIII

المحكمة الدائمة للشعوب
الجلسة 51 حول قتل الصحفيين
جلسة استماع سوريا
16-17 مايو 2022
مركز لاهاي لجلسات الاستماع، لاهاي

16 مايو 2022: الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين في سوريا (2011 إلى الوقت الحاضر)

08:30 – 09:00	**التسجيل**
09:00 – 09:30	**اجتماع الافتتاح** **كلمة ترحيب** • **روث كرونبورغ**، الصحافة الحرة بلا حدود • المركز السوري لحرية الإعلام والتعبير **مقدمة المحكمة الدائمة للشعوب والقضاة** • **جياني توجنوني** الأمين العام لمحكمة الشعوب الدائمة
09:30 – 09:45	**البيان الافتتاحي للادعاء** **ألمودينا برنابيو**
09:45 – 10:30	**شهادة الشهود** **هالة قدماني**
10:30 – 10:45	أسئلة القضاة
10:45 – 11:15	استراحة لتناول القهوة
11:15 – 11:45	**شهادة الشهود** أستاذ دكتور **أوغور أوميت أونغور**
11:45 – 12:00	أسئلة القضاة
12:00 – 12:45	شهادة الشهود **خلود حلمي**

12:45 – 13:00	أسئلة القضاة
13:00 – 13:30	استراحة الغداء
13:30 – 14:30	**شهادة الشهود** **إديث بوفييه وبول كونروي**
14:30 – 14:45	أسئلة القضاة
14:45 – 15:00	استراحة لتناول القهوة
15:00 – 15:45	**شهادة الشهود** **مازن درويش**
15:45 – 16:00	أسئلة القضاة
16:00 – 16:30	**شهادة الشهود** **نديم حوري**، هيئة رفيعة المستوى
16:30 – 16:45	أسئلة القضاة
16:45 – 17:00	**البيان الختامي للمدعي العام**

17 مايو 2022: قضية نبيل الشربجي

09:00 – 09:10 12:00 – 12:15	**عرض المدعي العام القضية على المحكمة** **ألمودينا برنابيو**
09:10 – 09:15	**تقديم الادعاء للأدلة المادية: ما كتبه نبيل الشربجي أثناء احتجازه لتوثيق أسماء زملائه في الزنزانة** مقدمة من **جوس بارتمان**، عرض ومقدمة فيديو مقدمة من السيد **منصور العمري**
09:15 – 10:15	**شهادة الشهود** **أسامة الشربجي وحنان القعود**
10:15 – 10:30	أسئلة القضاة
10:30 – 11:00	استراحة لتناول القهوة

11:00 – 11:45	**شهادة الشهود** **ياسر خولاني**
11:45 – 12:00	أسئلة القضاة
12:00 – 12:45	استراحة الغداء
12:45 – 13:45	**شهادة الشهود: اعتقال نبيل واحتجازه** **أسامة نصار وميمونة العمار**
13:45 – 14:00	أسئلة القضاة
14:00 – 14:45	**شهادة الشهود: اعتقال نبيل واحتجازه** **مروان عليش**
14:45 – 15:00	أسئلة القضاة
15:00 – 15:30	استراحة لتناول القهوة
15:30 – 16:00	**لائحة الدفاع**
16:00 – 16:15	**البيان الختامي للمدعي العام الرئيسي** **ألمودينا برنابيو**
16:15 – 16:45	**البيان الختامي للأمين العام للمحكمة الدائمة للشعوب** **جياني توجنوني** هيئة الجلسة 51 من المحكمة الدائمة للشعوب

الملحق IX

المحكمة الدائمة للشعوب
الجلسة 51 حول قتل الصحفيين
الجلسة الختامية
19 سبتمبر 2022
نيو كيرك، لاهاي

19 سبتمبر 2022

13:00 – 13:30	افتتاحية نيو كيرك
13:30 – 13:40	**كلمات ترحيب من توم جيبسون**، ممثل الاتحاد الأوروبي في لجنة حماية الصحفيين
13:40 – 15:00	**تلاوة قضاة المحكمة للحكم** • **القضاة الحاضرون شخصيًا**: مارينا فورتي وإدواردو بيرتوني، وانضم إليهما جياني توجنوني، الأمين العام للمحكمة الدائمة للشعوب • **انضمام القضاة عبر الإنترنت:** جيل بوهرينجر، ماريا روساريا غوليلمي، هيلين جارفيس، كالبانا شارما، نيلو روسي وفيليب تيكسييه • **القاضي مارسيلا توراتي** سيقرأ الحكم شخصيًا في بويرتو دي فيراكروز، المكسيك
15:00 – 15:30	استراحة القهوة
15:30 – 16:15	**مراسم إحياء الذكرى** بخطاب الصحفي **أنابيل هيرناندير**، تقديرًا لجميع الصحفيين الذين قتلوا أو اختفوا انتقامًا من عملهم
16:15 – 16:30	استراحة
16:30 – 17:30	**حلقة نقاش لهيئة القضاة** • **جون ويليامز** - العضو المنتدب السابق للأخبار والشؤون الجارية في آرتي إي وعضو مجلس إدارة لجنة حماية الصحفيين • **قضاة المحكمة الدائمة للشعوب** • **ألمودينا برنابيو** - المدعي العام الرئيسي • **إيفلين ويجكسترا** - الصحافة الحرة بلا حدود • **البارونة هيلينا كينيدي من شاوس كيو سي** - فريق رفيع المستوى من الخبراء القانونيين بشأن حرية الإعلام • **نديم حوري** - فريق رفيع المستوى من الخبراء القانونيين بشأن حرية الإعلام • **د. شيلي إيبو-أوسوجي** - فريق رفيع المستوى من الخبراء القانونيين بشأن حرية الإعلام مدير المناقشة: **تيبوت بروتين** - المدير العام لمنظمة مراسلون بلا حدود
17:30 – 18:15	الاستقبال في نيو كيرك